

مُسْنَدُ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ

حَسْبُ الْأُمَّةِ وَإِمَامُ الْأُمَّةِ
الْإِمَامُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

صَحِّحَتْ هَذِهِ النُّسخَةُ بِكُلِّ دَقَّةٍ عَلَى النُّسخَةِ المَطبُوعَةِ
فِي مَطْبَعَةِ بُولاقِ الأَمِيرِيَّةِ وَالنُّسخَةِ المَطبُوعَةِ فِي بِلادِ الهِنْدِ

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

جميع الحقوق محفوظة

بسم الله الرحمن الرحيم

نبذة عن الشافعي رحمه الله

الحمد لله رب العالمين . وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

هذا كتاب المسند للشافعي .

وكفى الشافعي فخراً انه الشافعي .

- ان هذا الرجل لم يظهر مثله في علماء الإسلام ، في فقه الكتاب والسنة ، ونفوذ النظر فيهما ودقة الاستنباط . مع قوة العارضة ، ونور البصيرة ، والإبداع في إقامة الحجة وإفحام مناظره . فصيحُ اللسان ، ناصعُ البيان ، في الذروة العليا من البلاغة . تأدب بأدب البادية ، وأخذ العلوم والمعارف عن أهل الحضرة ، حتى سَمَا عن كل عالمٍ قبله وبعده . نبغ في الحجاز ، وكان إلى علمائه مرجعُ الرواية والسنة ، وكانوا أساطين العلم في فقه القرآن ، ولم يكن الكثيرُ منهم أهلَ لَسَنِ وِجْدَلٍ ، وكادوا يعجزون عن مناظرة أهل الرأي ، فجاء هذا الشابُ يناظر وينافح ، ويعرف كيف يقوم بحجته ، وكيف يلزمُ أهلَ الرأي وجوبَ اتباعِ السُنَّةِ ، وكيف يُثبِتُ لهم الحجةَ في خبر الواحد ، وكيف يُفصِّلُ للناس طرقَ فهم الكتاب على ما عَرَفَ من بيان العرب وفصاحتهم ، وكيف يدبُّهم على الناسخ والمنسوخ من الكتاب والسنة ، وعلى الجمع بين ما ظاهره التعارض فيهما أو في أحدهما . حتى سَمَاءُ أهل مكة « ناصر الحديث » . وتواترت أخباره إلى علماء الإسلام في عصره ، فكانوا يفتدون إلى مكة للحجِّ ، يناظرونه ويأخذون عنه في

حياة شيوخه ، حتى إن أحمد بن حنبل جلس معه مرة ، فجاء أحد إخوانه يعتب عليه أن ترك مجلس ابن عيينة - شيخ الشافعي - ويجلس إلى هذا الأعرابي ! فقال له أحمد : « اسكت ، إنك إن فاتك حديثٌ بعلوِّ وجدته بنزول ، وإن فاتك عقلٌ هذا أخاف أن لا تجده ، ما رأيتُ أحداً أفقه في كتاب الله من هذا الفتى » .
 وحتى يقول داودُ بن علي الظاهري الإمامُ في كتاب مناقب الشافعي : « قال لي إسحاقُ بن راهوية : ذهبتُ أنا وأحمد بن حنبل إلى الشافعي بمكة فسألته عن أشياء ، فوجدته فصيحاً حسنَ الأدب ، فلما فارقتاه أعلمني جماعةً من أهل الفهم بالقرآن أنه كان أعلم الناس في زمانه بمعاني القرآن ، وأنه قد أوتي فيه فهماً ، فلو كنتُ عرفته لَلزِمْتُهُ . قال داود : ورأيتُه يتأسف على ما فاته منه » .
 وحتى يقول أحمد بن حنبل : « لولا الشافعي ما عرفنا فقهَ الحديث » .

ثم يدخلُ العراقَ ، دارَ الخلافة وعاصمةَ الدولة^(١) ، فيأخذ عن أهل الرأي علمهم ورأيهم ، وينظر فيه ، ويمجدهم ويمجأهم ، ويزداد بذلك بصراً بالفقه ، ونصراً للسنة ، حتى يقول أبو الوليد المكيُّ الفقيه موسى بن أبي الجارود : « كنا نتحدث نحن وأصحابنا من أهل مكة أن الشافعي أخذ كتب ابن جريج^(٢) عن أربعة أنفسٍ : عن مسلم بن خالد ، وسعيد بن سالم ، وهذان فقيهان ، وعن عبد المجيد بن العزيز بن أبي رواد ، وكان أعلمهم بابن جريج ، وعن عبد الله بن الحرث المخزومي ، وكان من الأثبات ، وانتهت رياسة الفقه بالمدينة إلى مالك بن أنس ، رحل إليه ولازمه وأخذ عنه . وانتهت رياسة الفقه بالعراق إلى أبي حنيفة ، فأخذ عن صاحبه محمد بن الحسن جملاً ليس فيها شيء إلا وقد سمعه عليه ، فاجتمع له علم أهل الرأي وعلم أهل الحديث ، فتصرف في ذلك ، حتى أصلَّ الأصول ، وقعد القواعد ، وأدعن له الموافق والمخالف ، واشتهر أمره ، وعلا ذكره ، وارتفع قدره ، حتى صار منه ما صار » .

(١) دخل الشافعي بغداد ثلاث مرات ، الأولى وهو شاب سنة ١٨٤ أو قبلها في خلافة هرون الرشيد ، والثانية في سنة ١٩٥ ومكث سنتين ، والثالثة سنة ١٩٨ فأقام بها أشهراً ، ثم خرج إلى مصر .

(٢) انتهت رياسة الفقه بمكة إلى ابن جريج .

ثم دخل مصر في السنة ١٩٩ فاقام بها إلى أن مات ، يعلمُ الناسَ السنةَ وفقهَ
السنة والكتاب ، ويناظر مخالفيه ويحاجهم ، وأكثرهم من أتباع شيخه مالك بن
أنس ، وكانوا متعصبين لمذهبه ، فبهرهم الشافعي بعلمه وهديه وعقله ، وأوا
رجلاً لم تر الأعين مثله ، فلزموا مجلسه ، يفيدون منه علم الكتاب وعلم
الحديث ، يأخذون عنه اللغة والأنساب والشعر ، ويفيدهم في بعض وقته في
الطب ، ثم يتعلمون منه أدب الجدل والمناظرة.، ويؤلف الكتب بخطه ، فيقرؤن
عليه ما ينسخونه منها ، أو يملئ عليهم بعضها إملاءً ، فرجع أكثرهم عما كانوا
يتعصبون له ، وتعلموا منه الاجتهاد وتبذ التقليد ، فملا ، الشافعي طباق
الأرض علماً .

ومات ودفن بمصر ، وقبره معروف مشهور إلى الآن . وعاش ٥٤ سنة ،
ولد سنة ١٥٠ بغزة ، ومات ليلة الجمعة ودفن يوم الجمعة بعد العصر آخر يوم من
رجب سنة ٢٠٤ . رحمه الله

اللهم صلّ على محمدٍ كلما ذكرهُ الذاكرونَ وصلّ على محمدٍ كلما غفلَ

عن ذكره الغافلونَ

﴿ باب ﴾

ما خرج من كتاب الوضوء ﴿

أخبرنا الامام أبو عبد الله محمد بن أدریس الشافعي رضي الله عنه أخبرنا مالك بن أنس عن صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة رجل من آل ابن الأزرقي أن المغيرة بن أبي بردة وهو من بني عبد الدار أخبره أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول سألت رجلاً رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله انا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء فان توضأنا به عطشنا أفترضاً بماء البحر فقال رسول الله ﷺ هو الطهور ماؤه الحل ميتته.

أبنا الثقة عن الوليد بن كثير عن محمد بن عباد بن جعفر عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال إذا كان الماء قلتين لم يحمل نجساً أو خبيثاً.

أخبرنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال إذا شرب الكلب من اناء أحدكم فليغسله سبع مرات.

أخبرنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي

اللَّهُ عَنْهُ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءٍ أَحَدَكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ
مَرَّاتٍ.

أَبَانَا ابْنَ عَيْنَةَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِي تَمِيمَةَ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءٍ أَحَدَكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ
سَبْعَ مَرَّاتٍ أَوْ لَاهَنْ أَوْ أَخْرَاهَنْ بِالْتَرَابِ.

أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ بْنُ عَيْنَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ فَاطِمَةَ عَنْ إِسْمَاءَ قَالَتْ : سَأَلْتُ
النَّبِيَّ ﷺ عَنْ دَمِ الْحَيْضَةِ يَصِيبُ الثَّوْبَ فَقَالَ حَتَّى يَثْبُتَ ثُمَّ أَقْرِصِيهِ بِالْمَاءِ ثُمَّ رَشِيهِ
وَصَلَّى فِيهِ.

أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ عَنِ الشَّافِعِيِّ فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ.

حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عَيْنَةَ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ أَنَّهُ سَمِعَ امْرَأَتَهُ فَاطِمَةَ بِنْتَ
الْمُنْذِرِ تَقُولُ سَمِعْتُ جَدَّتِي إِسْمَاءَ ابْنَةَ أَبِي بَكْرٍ تَقُولُ سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ دَمِ
الْحَيْضَةِ فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ عَنْ إِسْمَاءَ ابْنَةِ أَبِي
بَكْرٍ قَالَتْ سَأَلْتُ امْرَأَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ أَحَدَانَا إِذَا
أَصَابَ ثَوْبَهَا الدَّمُ مِنَ الْحَيْضَةِ كَيْفَ تَصْنَعُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَهَا إِذَا أَصَابَ ثَوْبُ
أَحَدَاكِنَّ الدَّمُ مِنَ الْحَيْضَةِ فَلْتَقْرِصِيهِ ثُمَّ لَتَنْضِجِيهِ بِالْمَاءِ ثُمَّ تَصَلِّي فِيهِ.

أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ أَبِي حَبِيبَةَ أَوْ ابْنِ حَبِيبَةَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ
الْحَصِينِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ سِئِلُ اتَّوَضَأُ
بِمَا أَفْضَلُ الْحَمْرُ قَالَ نَعَمْ وَبِمَا أَفْضَلُ السَّبَاعُ كُلُّهَا.

أخبرنا مالك عن اسحق بن عبد الله عن حميدة بنت عبيد بن رفاعة عن
كبشة بنت كعب بن مالك وكانت تحت ابن قتادة أو أبي قتادة الشك من الربيع
ان أبا قتادة دخل فسكبت له وضواً فجاءت هرة فشربت منه قالت فرأني أنظر إليه
فقال اتعجبين يا بنت أخي ان رسول الله ﷺ قال: انها ليست بنجس. انها من
الطوافين عليكم أو الطوافات.

أبانا الثقة عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه عن
النبي ﷺ مثله او مثل معناه.

أخبرنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها ان رسول
الله ﷺ كان يغتسل من القدر وهو الفرق وكنت اغتسل انا وهو من اناء
واحد.

أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان يقول ان
الرجال والنساء كانوا يتوضون في زمان النبي ﷺ جميعاً.

أخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت
كنت اغتسل انا والنبي ﷺ من اناء واحد.

أخبرنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبي الشعثاء عن ابن عباس
عن ميمونة رضي الله عنها انها كانت تغتسل هي والنبي ﷺ من اناء واحد.

أخبرنا سفيان عن عاصم عن معاذة العدوية عن عائشة رضي الله عنها
قالت كنت اغتسل انا ورسول الله ﷺ من اناء واحد فرجما قلت له ابق لي
أبق لي.

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال مر النبي ﷺ بشاة ميتة قد كان اعطاها مولاة لميمونة زوج النبي ﷺ قال فهلا انتفعتم بجلدها قالوا يا رسول الله انها ميتة قال انما حرم أكلها.

أخبرنا الربيع أنبأنا الشافعي أنبأنا ابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ ما على أهل هذه لو أخذوا أهابها فذبغوه فانتفعوا به قالوا يا رسول الله انها ميتة قال انما حرم أكلها.

أخبرنا سفيان بن عيينة عن زيد بن أسلم انه سمع ابن وعلة سمع ابن عباس رضي الله عنهما سمع النبي ﷺ يقول أيما أهاب دبغ فقد طهر.

أخبرنا مالك عن زيد بن أسلم عن ابن وعلة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي ﷺ قال اذا دبغ الاهاب فقد طهر.

أخبرنا مالك عن ابن قسيط عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن امه عن عائشة رضي الله عنها ان النبي ﷺ أمر أن يستمتع بجلود الميتة اذا دبغت.

أخبرنا مالك عن نافع عن زيد بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق عن أم سلمة رضي الله عنها ان النبي ﷺ قال الذي يشرب في آنية الفضة انما يجر جر في بطنه نار جهنم.

أخبرنا ابن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده في الاناء

حتى يغسلها ثلاثاً فإنه لا يدري أين باتت يدهُ.

أخبرنا مالكُ وابنُ عيينةَ عن أبي الزنادِ عن الأعرجِ عن أبي هريرةَ رضي اللهُ تعالى عنه عن النبي ﷺ قال إذا استيقظَ أحدكم من نومِهِ فليغسلْ يدهُ قبلَ أن يُدخلَها في وضوئه فإن أحدكم لا يدري أين باتت يدهُ.

أخبرنا الثقةُ عن حميدٍ عن أنسِ بنِ مالكٍ رضي اللهُ عنه قال كان اصحابُ رسولِ الله ﷺ ينتظرونَ العشاءَ فينامونَ أحسبهُ قال قعوداً حتى تخفقَ رؤسُهُم ثم يصلونَ ولا يتوضؤونَ.

أخبرنا مالكُ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ انه كان ينامُ قاعداً ثم يصلي ولا يتوضأ.

أخبرنا مالكُ عن ابنِ شهابٍ عن سالمٍ عن أبيه قال قبلةُ الرجلِ امرأتهُ أو جسها بيده من الملامسة فمن قبلَ امرأتهُ أو جسها بيده فعليه الوضوءُ.

حدثنا سفيانُ حدثنا الزهري أخبرني عبادُ بنُ تميمٍ عن عمه عبدِ الله بنِ زيدٍ قال شكى إلى النبي ﷺ الرجلُ يخيلُ إليه الشيءُ في الصلاةِ فقال لا يفتلُ حتى يسمعَ صوتاً أو يجدَ ريحاً.

أخبرنا ابراهيمُ بنُ محمدٍ أخبرني أبو بكرٍ بنِ عمرَ بنِ عبدِ الرحمنِ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ أن رجلاً مرَّ على النبي ﷺ وهو يبوءُ فسلمَ عليه الرجلُ فردَّ عليه السلامَ فلما جاوزهُ ناداهُ النبي ﷺ فقال إنما حملني على الرد عليك خشيةً ان تذهبَ فتقولَ اني سلمتُ على رسولِ الله فلم يردَّ علي فاذا رأيتني على هذه الحالةِ فلا تسلمْ علي فانك ان تفعلَ لا اردُ عليك.

أخبرنا ابراهيمُ بنُ محمدٍ عن أبي الحويرثِ عن الاعرجِ عن ابنِ الصمةِ قالَ مررتُ على النبي ﷺ وهو يبولُ فسلمتُ عليه فلم يردُّ علي حتى قامَ الى جدارٍ فحنته بعضاً كانت معه ثم وضعَ يده على الجدارِ فمسحَ وجهه وذراعيه ثم ردَّ عليَّ السلامَ ﴿ قال أبو العباسِ الاصم ﴾ رحمه الله هذانِ الحديثانِ ليسا في كتابِ الوضوءِ ولكنْ اخرجتهما فيه لانهُ موضِعُهُ وفي هذا الموضعِ من كتابِ الوضوءِ قال الشافعيُّ رضي الله عنه وروى أبو الحويرثِ عن الاعرجِ عن ابنِ الصمةِ انَّ رسولَ الله ﷺ بالَ فتيممَ فاخرجتُ الحديثَ بتامه لهذه العلةِ .

أخبرنا مالكٌ عن أبي النضرِ مولى عمرَ بنِ عبيدِ الله عن سليمانَ بنِ يسارٍ عن المقدادِ بنِ الاسودِ انَّ عليَّ بنَ أبي طالبٍ رضي الله عنه أمره أن يسألَ رسولَ الله ﷺ عن الرجلِ إذا دنا من أهله فخرجَ منه المذيُّ ماذا عليه قالَ عليٌّ فان عندي ابنةُ رسولِ الله ﷺ فانا استحيى أن أسأله قال المقدادُ فسألتُ رسولَ الله ﷺ عن ذلك فقالَ اذا وجد احدكم ذلك فلينضحْ فرجهُ وليتوضأ وضوءهُ للصلاةِ .

أخبرنا مالكٌ عن عبدِ الله بنِ بكرٍ بنِ محمدٍ بنِ عمرو بنِ حزمٍ أنه سمعَ عروةَ بنَ الزبيرِ يقولُ دخلتُ على مروانَ بنِ الحكمِ فتذاكرنا ما يكونُ منه الوضوءُ فقال مروانُ: ومن مس الذكرِ الوضوءُ فقالَ عروةُ: ما علمتُ ذلك فقالَ مروانُ: أخبرتني بسرةُ بنتُ صفوانٍ انها سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ إذا مسَّ احدكم ذكرهُ فليتوضأ .

أخبرنا سليمانُ بنُ عمرو ومحمدُ بنُ عبدِ الله عن يزيدِ بنِ عبدِ الملكِ الهاشميِّ عن سعيدِ بنِ أبي سعيدٍ عن أبي هريرةَ رضي الله عنه عن رسولِ الله

﴿ﷺ﴾ انه قال اذا أفضى أحدكم بيده الى ذكره ليس بينه وبينه شيء فليتوضأ.

حدثنا عبد الله بن نافع وابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب عن عقبه بن عبد الرحمن عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان قال: قال رسول الله ﴿ﷺ﴾: اذا أفضى أحدكم بيده الى ذكره فليتوضأ وزاد ابن نافع فقال عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن جابر عن النبي ﴿ﷺ﴾ مثله (قال الشافعي) رضي الله عنه سمعت غير واحد من الحفاظ يروونه لا يذكرون فيه جابراً.

أخبرني القاسم بن عبيد الله أظنه عن عبيد الله بن عمر عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها قالت: اذا مست المرأة فرجها توضأت.

أخبرنا سفيان عن الزهري عن رجلين أحدهما جعفر بن عمرو بن أمية الضمري عن أبيه ان رسول الله ﴿ﷺ﴾ اكل كنف شاة ثم صلى ولم يتوضأ.

أخبرنا ابن عيينة عن ابن عجلان عن الققعاع بن حكيم عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله ﴿ﷺ﴾ قال انما أنا لكم مثل الوالد فاذا ذهب أحدكم الى الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها بغائط ولا بول وليستنح بثلاثة أحجار ونهى عن الروث والرمة وان يستنجي الرجل بيمينه.

أخبرنا سفيان أخبرني هشام بن عروة قال أخبرني أبو وجزة عن عمران بن حدير عن عمارة بن خزيمة بن ثابت عن أبيه رضي الله عنه أن النبي ﴿ﷺ﴾ قال: في الاستنجاء بثلاثة أحجار ليس فيها رجيع.

أخبرنا سفيان عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﴿ﷺ﴾ قال لولا أن اشتق على أمتي لامرئهم بتأخير العشاء والسواك عند كل صلاة.

أخبرنا ابن عيينة عن محمد بن اسحق عن ابن أبي عتيق عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: السواك مطهرة للفم مرضاة للرب.

أخبرنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: إذا استيقظ أحدكم من منامه فليغسل يده قبل أن يدخلها في وضوئه فإنه لا يدري أين باتت يده.

أخبرنا سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: إذا استيقظ أحدكم من منامه فلا يغمس يده في الاناء حتى يغسلها ثلاثاً فإنه لا يدري أين باتت يده. قال أبو العباس الأصم: إنما أخرجت حديث مالك على حدة وحديث سفيان على حدة لأن الشافعي رضي الله عنه قبل ذلك ذكره عنها جميعاً على لفظ حديث مالك.

أخبرنا يحيى بن حسان عن حماد بن زيد وابن علي عن أيوب عن ابن سيرين عن عمر وابن وهب الثقفي عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه أن النبي ﷺ توضأ فمسح بناصرته وعلى عمامته وخفيه.

أخبرنا مسلم عن ابن جريج عن عطاء أن رسول الله ﷺ توضأ فحسرت العمامة ومسح مقدم رأسه أو قال ناصرته بالماء.

أخبرنا إبراهيم بن محمد عن علي بن يحيى عن ابن سيرين عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ مسح ناصرته أو قال مقدم رأسه بالماء.

أخبرنا مالك عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه أنه قال لعبد الله بن زيد الانصاري هل تستطيع أن تريني كيف كان رسول الله ﷺ يتوضأ فقال عبد

الله بن زيد: نعم فدعا بوضوء فافرع على يديه فغسل يديه مرتين ومضمض واستنشق ثلاثاً ثم غسل وجهه ثلاثاً ثم غسل يديه مرتين مرتين الى المرفقين ثم مسح رأسه بيديه فأقبل بهما وادبر بدأ بمقدم رأسه ثم ذهب بهما الى قفاه ثم ردهما الى الموضع الذي بدأ منه ثم غسل رجله.

اخبرنا يحيى بن سليم.

حدثني أبو هاشم اسماعيل بن كثير عن عاصم بن لقيط بن صبرة عن أبيه رضي الله عنه قال كنت وافد بني المتفق او في وفد بني المتفق الى رسول الله ﷺ فاتيناه فلم نصدقه وصادفنا عائشة رضي الله عنها فأتتنا بقناع فيه تمر والقناع الطبق فأكلنا وأمرت لنا بحريرة فصنعت ثم أكلنا فلم نلبث ان جاء النبي ﷺ فقال هل اكلتم شيئاً هل امر لكم بشيء فقلنا: نعم لم نلبث ان دفع الراعي غنمه فاذا بسخلة تيعر فقال هيه يا فلان ما ولدت قال بهمة قال فاذبح لنا مكانها شاة ثم انحرف الي وقال لي لا تحسبن ولم يقل لا تحسبن أنا من أجلك ذبحناها لنا غنم مائة لا نريد ان تزيد فاذا ولد الراعي بهمة ذبحنا مكانها شاة قلت: يا رسول الله ان لي امرأة في لسانها شيء يعني البذاء فقال طلقها اذن قلت ان لي منها ولداً ولها صحبة قال فمرها يقول عظها فان يكن فيها خير فستقبل ولا تضرين طعيتك ضربك أمتك قلت يا رسول الله اخبرني عن الوضوء قال اسبغ الوضوء وخلل بين الأصابع وبالغ في الاستنشاق الا ان تكون صائماً.

أخبرنا مالك عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال رأيت رسول الله ﷺ وحانت صلاة العصر والتمس الناس الوضوء فلم يجدوه فاتي رسول الله ﷺ بوضوء فوضع في ذلك الاناء يده وامر

الناس أن يتوضؤوا منه قال فرأيت الماء ينبع من تحت أصابعه فتوضأ الناس حتى
توضؤوا من عند آخرهم.

أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر أنه توضأ بالسوق فغسل وجهه ويديه
ومسح برأسه ثم دعى لجنزة فدخل المسجد ليصلي عليها فمسح على خفيه ثم
صلى عليها.

أخبرنا عبد العزيز بن محمد عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن
ابن عباس رضي الله عنهما قال توضأ رسول الله ﷺ فادخل يده في الاناء
فاستنشق ومضمض مرة واحدة ثم ادخل يده وصب على وجهه مرة واحدة وصب
على يديه مرة واحدة ومسح رأسه واذنيه مرة واحدة.

أخبرنا مالك عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن عبد الله بن زيد أن رسول
الله ﷺ توضأ فغسل وجهه ثلاثاً وثلاثين مرة ويديه مرتين مرتين ومسح رأسه بيديه فأقبل
بهما وأدبر بدأ بمقدم رأسه ثم ذهب بهما إلى قفاه ثم ردهما إلى المكان الذي بدأ منه
ثم غسل رجليه.

أخبرنا سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه عن حمران أن عثمان رضي الله
عنه توضأ بالمقاعد ثلاثاً ثلاثاً ثم قال سمعت رسول الله ﷺ يقول من توضأ
وضوئي هذا خرجت خطايا من وجهه ويديه ورجليه.

أخبرنا عبد الله بن نافع عن داود بن قيس عن زيد بن أسلم عن عطاء
بن يسار عن أسماء بن زيد قال دخل رسول الله ﷺ وبلال فذهب لحاجته ثم
خرجا قال أسماء فسألت بلالاً ماذا صنع رسول الله ﷺ فقال بلال ذهب
لحاجته ثم توضأ فغسل وجهه ويديه ثم مسح برأسه ومسح على الخفين.

أخبرنا مسلمٌ وعبدُ المجيدِ عن ابنِ جريجٍ عن ابنِ شهابٍ عن عبادِ بنِ زيادٍ ان عروةَ بنَ المغيرةِ اخبره ان المغيرةَ بنَ شعبةٍ اخبره انه غزا مع رسولِ الله ﷺ غزوةَ تبوكٍ قال المغيرةُ فبرزَ رسولُ الله ﷺ قبلَ الغائطِ فحملتُ معه اداوةً قبلَ الفجرِ فلما رجعَ رسولُ الله ﷺ أخذتُ أهريقُ على يديه من الاداوةِ وهو يغسلُ يديه ثلاثَ مراتٍ ثم غسلَ وجهه ثم ذهبَ يحسُرُ جنته عن ذراعيه فضاقَ كما جنته عن ذراعيه فادخلَ يديه في الجبةِ حتى أخرجَ ذراعيه من أسفلِ الجبةِ وغسلَ ذراعيه الى المرفقين ثم توضأَ ثم مسحَ على خفيه ثم اقبلَ قال المغيرةُ فاقبلتُ معه حتى نجدَ الناسَ قد قدموا عبدَ الرحمنِ بنَ عوفٍ يصلي لهم فادركَ النبي ﷺ احدى الركعتينِ معه وصلى مع الناسِ الركعةَ الآخرةَ فلما سلمَ عبدُ الرحمنِ قامَ رسولُ الله ﷺ وأتمَّ صلاته فأنزعَ ذلكَ المسلمينَ وأكثرُوا التسييحَ فلما قضى النبي ﷺ صلاته أقبلَ عليهم ثم قال أحسنتمُ أو قال أصبتمُ يغبطهم ان صلوا الصلاةَ لوقتها قال ابنُ شهابٍ وحدثني اسماعيلُ بنُ محمدٍ بنُ سعدٍ بنِ أبي وقاصٍ عن حمزةَ بنِ المغيرةِ بنحوِ حديثِ عبادِ قال المغيرةُ فأردتُ تأخيرَ عبدِ الرحمنِ فقال لي النبي ﷺ دعه.

أخبرنا سفيانُ بنُ عيينةَ عن حصينِ وزكريا ويونسَ عن الشعبي عن عروةَ بنِ المغيرةِ عن المغيرةِ بنِ شعبةٍ قال قلتُ يا رسولَ الله ﷺ أمسحُ على الخفينِ قال نعم إذا أدخلتهما وهما طاهرتان.

أخبرنا عبدُ الوهابِ الثقفي حدثني المهاجرُ أبو مخرمةٍ عن عبدِ الرحمنِ بنِ أبي بكرٍ عن أبيه عن رسولِ الله ﷺ انه أَرخصَ للمسافرِ أن يمَسحَ على الخفينِ ثلاثةَ أيامٍ ولياليهنَّ وللمقيمِ يوماً وليلةً.

أخبرنا سفيانُ عن عاصمِ بنِ بهدلةٍ عن زرقالِ أتيتُ صفوانَ بنَ عسالٍ

فقال ما جاء بك قلت ابتغاء العلم قال إن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضاً بما يطلب قلت انه حاك في نفسي المسح على الخفين بعد الغائط والبول وكنتُ امرأً من أصحاب رسول الله ﷺ فاتيئك أسألك هل سمعت من رسول الله ﷺ في ذلك شيئاً قال نعم كان رسول الله ﷺ يأمرنا اذا كنا سفراً أو مسافرين ان لا ننزع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن الا من جنابة لكن من غائط وبول ونوم .

أخبرنا مالك عن هشام عن أبيه عن زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة قالت جاءت أم سليم امرأة أبي طلحة الى النبي ﷺ فقالت يا رسول الله ان الله لا يستحي من الحق هل على المرأة من غسل اذا هي احتلمت قال نعم اذا رأت الماء .

أخبرنا مالك عن هشام عن أبيه عن زبيد بن الصلت انه قال خرجت مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه الى الجرف فنظر فاذا هو قد احتلم وصلّى ولم يغتسل فقال والله ما اراني الا قد احتلمت وما شعرت وصليت وما اغتسلت قال فاغتسل وغسل ما رأى في ثوبه ونضح ما لم ير وأذن وأقام ثم صلى بعد ارتفاع الضحى متمكناً .

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سالم قال دخل رجل من أصحاب النبي ﷺ المسجد يوم الجمعة وعمر بن الخطاب يخطب فقال عمر أية ساعة هذه فقال يا أمير المؤمنين انقلبت من السوق فسمعت النداء فهازدت على ان توضأت فقال عمر الوضوء ايضاً وقد علمت ان رسول الله ﷺ كان يأمر بالغسل .

أخبرنا مالك عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله ﷺ كان اذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه ثم توضأ كما يتوضأ للصلاة ثم يدخل أصابعه في الماء فيخلل بها أصول شعره ثم يصب على راسه ثلاث غرف بيديه ثم يفيض الماء على جلده كله .

أخبرنا ابن عيينة عن أيوب بن موسى عن سعيد بن أبي سعيد عن عبد الله بن رافع عن أم سلمة رضي الله عنها قالت سألت رسول الله ﷺ فقلت يا رسول الله اني امرأة أشد ضفر رأسي افانقضه لغسل الجنابة قال لا إنما يكفيك أن تحثي عليه ثلاث حثيات من ماء ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين أو قال فاذا أنت قد طهرت .

أخبرنا ابن عيينة عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه قبل أن يدخلهما في الاناء ثم يغسل فرجه ثم يتوضأ وضوءه للصلاة ثم يشرب شعره الماء ثم يحثي على رأسه ثلاث حثيات .

أخبرنا سفيان عن جعفر عن أبيه عن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يغرف على رأسه ثلاثاً وهو جنب .

أخبرنا سفيان عن منصور بن عبد الرحمن الحجبي عن أمه صفية بنت شيبة عن عائشة رضي الله عنها قالت جاءت امرأة الى النبي ﷺ تسأله عن الغسل من المحيض فقال خذي فرصة من مسك فتطهري بها فقالت كيف اتطهر بها قال تطهري بها قالت كيف اتطهر بها قال النبي ﷺ سبحان الله سبحان الله

واستتر بثوبه تطهري بها فاجتذبتها وعرفت الذي أراد فقلت لها تتبعي بها آثار
الدم يعني الفرَج .

اخبرنا ابراهيم بن محمد عن عباد بن منصور عن أبي رجاء العطاردي عن
عمران بن الحصين أن النبي ﷺ أمر رجلاً كان جنباً أن يتيمم ثم يصلي فإذا
وجد الماء اغتسل يعني وذكر حديث أبي ذر إذا وجدت الماء فامسه جلدك .

أخبرنا ابن عيينة عن ابن عجلان عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
انه أقبل من الجرف حتى إذا كان بالمربد تيمم فمسح وجهه ويديه وصلى العصر ثم
دخل المدينة والشمس مرتفعة فلم يعد الصلاة قال الشافعي والجرف قريب من
المدينة .

اخبرنا ابراهيم بن محمد عن أبي الحويرث عبد الرحمن بن معاوية عن
الأعرج عن ابن الصمة أن رسول الله ﷺ تيمم فمسح وجهه وذراعيه .

أخبرنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه ان رسول الله
ﷺ قال الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام (قال الشافعي) وجدت هذا
الحديث في كتابي في موضعين أحدهما منقطع والآخر عن أبي سعيد الخدري عن
النبي ﷺ .

أخبرنا ابن عيينة عن يحيى بن سعيد قال سمعت أنس بن مالك يقول
بان أعرابي في المسجد فعجل الناس اليه فنهاهم عنه وقال صبوا عليه دلواً من
ماء .

اخبرنا ابن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال

دخل اعرابي المسجد فقال اللهم ارحمني ومحمداً ولا ترحم معنا أحداً فقال رسول الله ﷺ لقد تحجرت واسعاً قال فما لبثت أن بال في ناحية المسجد فكأنهم عجلوا عليه فنهاهم النبي ﷺ ثم أمر بذنوب من ماء أو سجل من ماء فاهريق عليه ثم قال النبي ﷺ علموا ويسروا ولا تعسروا .

أخبرنا ابراهيم بن محمد عن عثمان بن أبي سليمان ان مشركي قريش حين أتوا المدينة في فداء أسراهم كانوا يبيتون في المسجد منهم جبير بن مطعم قال جبير فكنت أسمع قراءة النبي ﷺ .

أخبرنا ابراهيم بن محمد عن عبيد الله بن طلحة بن كرز عن الحسن عن عبد الله بن معقل أو مغفل عن النبي ﷺ قال اذا أدركتم الصلاة وأنتم في مراح الغنم فصلوا فيها فانها سكينه وبركه وإذا أدركتم الصلاة وأنتم في اعطان الابل فاخرجوا منها فصلوا فانها جن من جن خلقت ألا ترونها إذا نفرت كيف تشمخ بانفها .

أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ دخل الكعبة ومعه بلال وأسامة وعثمان بن طلحة قال ابن عمر فسألت بلالاً ما صنع رسول الله ﷺ قال جعل عموداً عن يساره وعموداً عن يمينه وثلاثة أعمدة وراءه ثم صلى قال وكان البيت يومئذ على ستة أعمدة .

أخبرنا مالك عن عامر بن عبد الله عن عمرو بن سليم الزرقني عن أبي قتادة ان النبي ﷺ كان يصلي وهو حامل أمامة بنت أبي العاص (قال الشافعي) رضي الله عنه وثوب أمامة ثوب صبي .

أخبرنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه ان

النبي ﷺ قال لا يصلين أحدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء .

أخبرنا الربيعُ قال أنبأنا الشافعي عن ابنِ عيينة عن هشامٍ عن فاطمةَ عن أسساءٍ قالت أتت امرأةَ النبي ﷺ فقالت يا رسولَ الله ان ابنة لي أصابتها الحصبة فتمزق شعرها فأصل فيه فقال رسولُ الله ﷺ لعنتِ الواصلةُ والموصولةُ .

أخبرنا عطفُ بنُ خالدٍ الداوردي عن موسى بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي ربيعة عن سلمة بنِ الأكوعِ قال قلتُ يا رسولَ الله انا نكوتُ في الصيدِ أفيصلي أحدنا في القميص الواحد قال نعم وليزره ولو لم يجد إلا أن يخله بشوكةٍ .

أخبرنا عمرو بنُ أبي سلمة عن الأوزاعي عن يحيى بنِ سعيدٍ عن القاسمِ عن عائشة رضي الله عنها قالت كنتُ أفركُ المنى من ثوب رسولِ الله ﷺ .

﴿ باب * ومن كتاب استقبال القبلة في الصلاة ﴾

أخبرنا مالكُ بنُ أنسٍ عن عبدِ اللهِ بنِ دينارٍ عن عبدِ اللهِ بنِ عمرَ رضي اللهُ عنهما قال بينما الناسُ بقباءٍ في صلاةِ الصبحِ إذ أتاهمُ آتٍ فقال ان رسولَ الله ﷺ قد أنزلَ عليه الليلةَ قرآنٌ وقد أمرَ أن يستقبلَ الكعبةَ فاستقبلوها وكانت وجوههم الى الشامِ فاستداروا الى الكعبةِ .

أخبرنا مالكُ بنُ أنسٍ عن نافعٍ أن عبدَ اللهِ بنَ عمرَ رضي اللهُ عنهما كان إذا سئلَ عن صلاةِ الخوفِ قال يتقدمُ الامامُ وطائفةٌ ثم قصَّ الحديثَ وقال ابنُ عمرَ في الحديثِ فان كان خوفاً أشدَّ من ذلكَ صلوا رجالاً وركباناً مستقبلي القبلةَ وغيرِ مستقبليها . قال مالكٌ قال نافعٌ لا أرى عبدَ اللهِ بنَ عمرَ ذكرَ ذلكَ إلا عن رسولِ الله ﷺ .

أخبرنا ابنُ أبي فديكٍ عن ابنِ أبي ذئبٍ عن الزهري عن سالمٍ عن أبيه .

واخبرنا مالكُ عن عبدِ اللهِ بنِ دينارٍ عن عبدِ اللهِ بنِ عمرَ رضي اللهُ عنهما

انه قال كان رسولُ الله ﷺ يصلي على راحلته في السفر حيثما توجّهت به .
أخبرنا مالكٌ عن عمرو بن يحيى المازني عن أبي الحباب سعيد بن يسار
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال رأيتُ رسولَ الله ﷺ يصلي على
حمارٍ وهو متوجهٌ الى خيبر (قال الشافعي) رضي الله عنه يعني النوافل .

أخبرنا عبدُ المجيد بن عبد العزيز عن ابن جريجٍ أخبرني أبو الزبير انه
سمع جابر بن عبد الله يقولُ رأيتُ رسولَ الله ﷺ يصلي وهو على راحلته
النوافل في كل جهة .

أخبرنا محمد بنُ اسماعيل عن ابنِ أبي ذئبٍ عن عثمان بن عبد الله بن
سراقَةَ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن رسولَ الله ﷺ في غزوة بني
النضير كان يصلي على راحلته متوجهاً قبل المشرق .

أخبرنا مالك بنُ انس عن عمه أبي سهيل بن مالك عن أبيه انه سمع
طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه يقول جاء رجلٌ الى رسولِ الله ﷺ فاذا هو
يسألُ عن الاسلام فقال رسولُ الله ﷺ خمسُ صلواتٍ في اليوم والليلَةِ فقال
هل عليٌّ غيرها قال لا الا أن تطوع .

أخبرنا مسلم بنُ خالد وعبدُ المجيد بنُ عبد العزيز بنُ أبي روادٍ عن
ابنِ جريجٍ أخبرني عبدُ الرحمن بنُ عبد الله بنُ أبي عمارة عن عبد الله بن باباه
عن يعلى بن امية قال قلتُ لعمر بن الخطابٍ انما قال الله عز وجل ان تقصروا من
الصلاة ان خفتُم ان يفتنكم الذين كفروا فقد أمن الناسُ فقال عمر رضي الله عنه
عجبتُ مما عجبتُ منه فسألتُ رسولَ الله ﷺ فقال صدقةٌ تصدقُ الله عز وجل
بها عليكم فاقبلوا صدقته .

أخبرنا ابراهيمُ بنُ محمدٍ عن طلحةَ بنِ عمرو عن عطاءِ بنِ أبي رباحٍ عن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها قالت كلُّ ذلك قد فعلَ رسولُ اللهِ ﷺ قصرَ الصلاةِ في السفرِ وأتمَّ.

أخبرنا ابراهيمُ بنُ محمدٍ عن ابنِ حرملةَ عن ابنِ المسيبِ رضيَ اللهُ عنه قال قال رسولُ اللهِ ﷺ خياركم الذين اذا سافروا قصرُوا الصلاةَ وافطروا او قال لم يصوموا.

أخبرنا سفيانُ عن ابراهيمِ بنِ ميسرةَ عن انسِ بنِ مالكٍ رضيَ اللهُ عنه قال صليتُ مع رسولِ اللهِ ﷺ الظهرَ بالمدينةِ اربعاً وصليتُ معه العصرَ بذي الحليفةِ ركعتينِ.

أخبرنا سفيانُ يعني ابنَ عيينةَ عن ابنِ المنكدرِ انه سمعَ أنسَ بنَ مالكٍ يقول مثلَ ذلك الا انه قال بذي الحليفةِ.

أخبرنا سفيانُ عن ايوبَ عن ابي قلابةَ عن أنسِ بنِ مالكٍ بمثلِ ذلك.

أخبرنا سفيانُ عن عمرو بنِ دينارٍ عن عطاءٍ عن ابنِ عباسٍ رضيَ اللهُ عنهما أنه سئلَ أتقصرُ الصلاةَ الى عرنةَ قال لا ولكن الى عسفانَ والى جدةَ والى الطائفِ.

أخبرنا مالكُ عن نافعٍ انه كان يسافرُ مع ابنِ عمرَ البيريدَ ولا يقصرُ الصلاةَ.

أخبرنا مالكُ بنِ انسٍ عن نافعٍ عن سالمِ بنِ عبدِ اللهِ ان عبدَ اللهِ بنَ عمرَ ركبَ الى ذاتِ النصبِ فقصرَ الصلاةَ في مسيرهَ ذلك قال مالكُ وبين ذاتِ

النصب والمدينة اربعة برد.

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه رضي الله عنهم انه ركب الى ريم فقصر الصلاة في مسيره ذلك قال مالك وذلك نحو من اربعة برد.

أخبرنا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن حميد قال سأل عمر بن عبد العزيز جلساءه ماذا سمعتم في مقام المهاجر بمكة قال السائب بن يزيد حدثني العلاء بن الحضرمي رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ قال يمكث المهاجر بعد قضاء نسكه ثلاثاً.

حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه رضي الله عنهما قال كان النبي ﷺ اذا عجل في السير جمع بين المغرب والعشاء.

حدثنا سفيان عن الزهري قال أخر عمر بن عبد العزيز الصلاة فقال له عروة ان رسول الله ﷺ قال نزل جبريل فأمني فصليت معه ثم نزل فأمني فصليت معه ثم نزل فأمني فصليت معه حتى عدت الصلوات الخمس فقال عمر بن عبد العزيز اتق الله يا عروة انظر ما تقول فقال له عروة أخبرني بشير بن أبي مسعود عن أبيه عن النبي ﷺ.

أخبرنا عمرو بن أبي سلمة عن عبد العزيز بن محمد عن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي عن حكيم بن حكيم عن نافع بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال أمني جبريل عند باب البيت مرتين فصلى الظهر حين كان الفيء مثل الشرك ثم صلى العصر حين كان كل شيء بقدر ظله وصلى المغرب حين أظطر الصائم ثم صلى العشاء حين غاب الشفق ثم صلى

الصباح حين حرم الطعام والشراب على الصائم ثم صلى المرة الاخرى الظهر حين كان كل شيء قد رطبه قدر الظل قدر العصر بالامس ثم صلى العصر حين كان ظل كل شيء مثليه ثم صلى المغرب بقدر الوقت الاول لم يؤخرها ثم صلى العشاء الا حين ذهب ثلث الليل ثم صلى الصباح حين أسفر ثم التفت فقال يا محمد هذا وقت الانبياء من قبلك والوقت فيما بين هذين الوقتين (قال الشافعي) رضي الله عنه وبهذا نأخذ وهذه المواقيت في الحضر.

أخبرنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ قال اذا اشتد الحر فابدوا بالصلاة فان شدة الحر من فيح جهنم وقال اشتكت النار الى ربها فقالت رب اكل بعضي بعضاً فاذن لها بنفسين نفس في الشتاء ونفس في الصيف فاشد ما تجدون من الحر فمن حرها واشد ما تجدون من البرد فمن زمهريرها.

أخبرنا مالك عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ قال اذا اشتد الحر فابدوا بالصلاة فان شدة الحر من فيح جهنم.

أخبرنا الثقة عن ليث بن سعد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ مثله أخبرنا الشافعي ان مالكا أخبره عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن بسر بن سعيد وعن الاعرج يحدثونه عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ قال من أدرك ركعة من الصبح قبل ان تطلع الشمس فقد أدرك الصبح ومن أدرك ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد أدرك العصر.

أخبرنا الشافعي قال وإنما أحببتُ تقديمَ العصرِ لأنَ محمدَ بنَ إسماعيلَ بنِ
أبي فديكٍ أخبرنا عن ابنِ أبي ذئبٍ عن ابنِ شهابٍ عن أنسِ بنِ مالكٍ قال
كان رسولُ اللهِ ﷺ يصليَ العصرَ والشمسُ بيضاءَ حيةً ثم يذهبُ الذهابُ إلى
العوالي فيأتيها والشمسُ مرتفعةً.

أخبرنا ابنُ أبي فديكٍ عن ابنِ أبي ذئبٍ عن ابنِ شهابٍ عن أبي بكرِ بنِ
عبدِ الرحمنِ بنِ الحارثِ بنِ هشامٍ عن نوفلِ بنِ معاويةَ الديلي قال قال رسولُ
اللهِ ﷺ من فاتته صلاةُ العصرِ فكأنما وترَ أهلهُ ومالهُ.

أخبرنا إبراهيمُ بنُ محمدٍ عن محمدِ بنِ عمرو بنِ علقمةَ عن أبي نعيمٍ
عن جابرِ رضيَ اللهُ عنه قال كنا نصليَ المغربَ مع النبي ﷺ ثم نخرجُ نتناضلُ
حتى ندخلُ بيوتَ بني سلمةَ ننظرُ إلى مواقعِ النبلِ من الأسفارِ.

أخبرنا ابنُ أبي فديكٍ عن ابنِ أبي ذئبٍ عن صالحِ مولى التوأمةِ عن
زيدِ بنِ خالدِ الجهني رضيَ اللهُ عنه قال كنا نصليَ مع رسولِ اللهِ ﷺ المغربَ
ثم ننصرفُ فنأتي السوقَ ولو رميَ بنبلٍ لرؤيَ مواقعُها.

أخبرنا ابنُ أبي فديكٍ عن ابنِ أبي ذئبٍ عن سعيدِ بنِ أبي سعيدِ المقبري
عن القعقاعِ بنِ حكيمٍ قال دخلنا على جابرِ بنِ عبدِ اللهِ وقال جابرُ كنا نصليَ مع
النبي ﷺ ثم ننصرفُ فنأتي بني سلمةَ فننصرُ مواقعَ النبلِ.

أخبرنا سفيانُ بنُ عيينةَ عن ابنِ أبي ليبيدٍ عن أبي سلمةَ بنِ عبدِ الرحمنِ
عن ابنِ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما أن النبي ﷺ قال لا تغلبنكم الأعرابُ على اسمِ
صلاتكم هي العشاءُ إلا أنهم يعتمون بالابلِ.

أخبرنا مالك بن أنس عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها قالت ان كان رسول الله ﷺ ليصلي الصبح فيصرفن النساء متلفعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس .

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه أن رسول الله ﷺ صلى المغرب والعشاء بالزلفة جميعاً .

أخبرنا مالك عن أبي الزبير عن أبي الطفيل عامر بن واثلة ان معاذ بن جبل أخبره انهم خرجوا مع رسول الله ﷺ عام تبوك فكان رسول الله ﷺ يجمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء فاخر الصلاة يوماً ثم خرج فصلي الظهر والعصر جميعاً ثم دخل ثم خرج فصلي المغرب والعشاء جميعاً .

أخبرنا سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح عن اسماعيل بن عبد الرحمن عن ابن أبي ذؤيب الاسدي قال خرجنا مع عمر الى الحمى فغربت الشمس فهبنا ان نقول له انزل فصل فلما ذهب بياض الافق وفحمة العشاء نزل فصلي ثلاثاً ثم سلم ثم صلى ركعتين ثم سلم ثم التفت الينا فقال هكذا رأيت رسول الله ﷺ فعل .

أخبرنا يحيى بن حسان عن حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ أمر أبا بكر ان يصلي بالناس فوجد النبي ﷺ خفة فجاء فقعده الى جنب أبي بكر فأمر رسول الله ﷺ ابا بكر وهو قاعد وأم أبو بكر الناس وهو قائم .

أخبرنا عبد الوهاب الثقفي سمعت يحيى بن سعيد يقول حدثني ابن أبي مليكة ان عبيد بن عمير الليثي حدثه ان رسول الله ﷺ أمر أبا بكر ان يصلي

بالناس الصبح وأن أبا بكرٍ كبير فوجد النبي ﷺ بعض الخفة فقام يفرج الصفوف قال وكان أبو بكر لا يلتفت إذا صلى فلما سمع أبو بكر الحسن من ورائه عرف أنه لا يتقدم إلى ذلك المقعد إلا رسول الله ﷺ فخنس وراءه إلى الصف فردّه رسول الله ﷺ مكانه فجلس رسول الله ﷺ إلى جنبه وأبو بكر قائم يصلي حتى إذا فرغ أبو بكر قال أي رسول الله أراك أصبحت صالحاً وهذا يوم بنت خارجه فرجع أبو بكر إلى أهله فمكث رسول الله ﷺ مكانه وجلس إلى جنب الحجر يحذر الفتن قال اني والله لا يمسك الناس علي شيئاً الا اني لا احل الا ما احل الله في كتابه ولا احرّم الا ما حرّم الله عز وجل في كتابه يا فاطمة بنت رسول الله يا صفيّة عمة رسول الله اعملا لما عند الله فاني لا اغني عنكما من الله شيئاً.

أخبرنا الثقة عن يونس عن الحسن عن أمه قالت رأيت أم سلمة زوج النبي ﷺ تسجد على وسادة من ادم من رمد بها.

أخبرنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال ان بلالاً يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن أم مكتوم وكان رجلاً اعمى لا ينادي حتى يقال له أصبحت أصبحت.

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سالم ان رسول الله ﷺ قال ان بلالاً ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن أم مكتوم وكان رجلاً اعمى لا ينادي حتى يقال له أصبحت أصبحت.

أخبرنا مسلم بن خالد عن ابن جريج قال أخبرني عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة ان عبد الله بن محيريز أخبره وكان يتيماً في حجر أبي محذورة

حين جهزه الى الشام فقلت لأبي محذورة أي عم اني خارج الى الشام واني أخشى ان أسأل عن تأذيتك فأخبرني أبا محذورة قال نعم خرجت في نفر وكنا ببعض طريق حين ففعل رسول الله ﷺ من حين فلقينا رسول الله ﷺ في بعض الطريق فأذن مؤذن رسول الله ﷺ بالصلاة عند رسول الله ﷺ فسمعنا صوت المؤذن ونحن متنكبون فصرخنا نحكيه ونستهزى به فسمع النبي ﷺ فأرسل إلينا الى ان وقفنا بين يديه فقال رسول الله ﷺ ايكم الذي سمعت صوتة قد ارتفع فأشار القوم كلهم اليّ وصدقوا فأرسل كلهم وحبسني قال قم فأذن بالصلاة فقمتم ولا شيء أكره اليّ من النبي ﷺ ولا مما يأمرني به فقمتم بين يدي رسول الله ﷺ فالقى عليّ رسول الله ﷺ التآذين هو بنفسه فقال قل الله أكبر الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا اله إلا الله أشهد أن لا اله إلا الله أشهد أن محمداً رسول الله أشهد أن محمداً رسول الله ثم قال لي ارجع فامدّد من صوتك ثم قال قل أشهد أن لا اله إلا الله أن لا اله إلا الله أشهد أن محمداً رسول الله أشهد أن محمداً رسول الله حيّ على الصلاة حيّ على الصلاة حيّ على الفلاح حيّ على الفلاح الله أكبر الله أكبر لا اله إلا الله ثم دعاني حين قضيت التآذين فأعطاني صرة فيها شيء من فضة ثم وضع يده على ناصية أبي محذورة ثم امرها على وجهه ثم مر بين ثديه ثم على كبده ثم بلغت يده صرة أبي محذورة ثم قال رسول الله ﷺ بارك الله فيك وبارك عليك فقلت يا رسول الله مرني بالتآذين بمكة فقال قد أمرتك به وذهب كل شيء كان لرسول الله ﷺ من كراهية وعاد ذلك كله محبة لرسول الله ﷺ فقدمت على عتاب بن اسيد رضي الله عنه عامل رسول الله ﷺ فأذنت بالصلاة عن امر رسول الله ﷺ (قال ابن جريج) وأخبرني بذلك من أدركت من آل أبي محذورة على

نحو ما أخبرني ابن محيريز (قال الشافعي) رضي الله عنه وأدركتُ إبراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة يؤذنُ كما حكى ابن محيريز وسمعتُهُ يحدثُ عن أبيه عن ابن محيريز عن أبي محذورة عن النبي ﷺ معنى ما حكى ابن جريج .

أخبرنا إبراهيم بن محمد وغيره عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر رضي الله عنه في حجة الاسلام قال فراح النبي ﷺ الى الموقف بعرفة فخطب الناس الخطبة الاولى ثم اذن بلال ثم أخذ النبي ﷺ في الخطبة الثانية ففرغ من الخطبة وبلال من الاذان ثم أقام بلال فصلي الظهر ثم أقام بلال فصلي العصر .

أخبرنا محمد بن اسماعيل وعبد الله بن نافع عن ابن أبي ذئب عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه قال أبو العباس يعني بذلك .

أخبرنا ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب عن المقبري عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبي سعيد رضي الله عنه قال حبسنا يوم الخندق عن الصلاة حتى كان بعد المغرب يهوي من الليل حتى كفينا وذلك قول الله عز وجل وكفى الله المؤمنين القتال وكان الله قوياً عزيزاً فدعا رسول الله ﷺ بلالاً فامرهُ فأقام الظهر فصلاها فاحسن صلاتها كما كان يصلها في وقتها ثم أقام العصر فصلاها كذلك ثم أقام المغرب فصلاها كذلك ثم أقام العشاء فصلاها كذلك أيضاً قال وذلك قبل أن ينزل في صلاة الخوف فرجالاً أو ركباناً .

أخبرنا إبراهيم بن محمد أخبرني عمارة بن غزية عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم قال سمع النبي ﷺ رجلاً يؤذن للمغرب فقال النبي ﷺ مثل ما قال فانتهى النبي ﷺ الى رجل وقد قامت الصلاة فقال

النبي ﷺ انزلوا فصلوا المغرب باقامة ذلك العبد الاسود.

أخبرنا عبد الوهاب عن يونس عن الحسن أن النبي ﷺ قال المؤذنون امناء الناس على صلاتهم وذكر معها غيرها.

أخبرنا ابراهيم بن محمد عن سهل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال الأئمة ضمناً والمؤذنون امناء فارشد الله الأئمة وغفر للمؤذنين.

أخبرنا مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي صعصعة عن أبيه ان أبا سعيد الخدري قال له اني اراك تحب الغنم والبادية فاذا كنت في غنمك او باديتك فاذنت بالصلاة فارفع صوتك فانه لا يسمع صدى صوتك جن ولا انس ولا شيء الا شهد لك يوم القيامة قال ابو سعيد سمعته من رسول الله ﷺ.

أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان رسول الله ﷺ يأمر المؤذن اذا كانت ليلة باردة ذات ریح يقول الا صلوا في الرحال.

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد عن أبي سعيد الخدري ان رسول الله ﷺ قال اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن.

أخبرنا ابن عيينة عن جمعة بن يحيى أخبرني أبو امامة بن سهل أنه سمع معاوية رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول اذا قال المؤذن أشهد ان لا اله الا الله واذا قال أشهد ان محمداً رسول الله قال وانا اشهد ثم سكت.

أخبرنا ابن عيينة عن طلحة بن يحيى عن عمه عيسى بن طلحة قال سمعت معاوية يحدث مثله عن النبي ﷺ.

أخبرنا عبد المجيد بن عبد العزيز عن ابن جريج قال أخبرني عمرو بن يحيى المازني أن عيسى بن عمر أخبره عن عبد الله بن علقمة بن وقاص قال اني لعند معاوية إذ أذن مؤذنه فقال معاوية كما قال مؤذنه حتى اذا قال حي على الصلاة قال لا حول ولا قوة إلا بالله ولما قال حي على الفلاح قال لا حول ولا قوة إلا بالله ثم قال بعد ذلك ما قال المؤذن ثم قال سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك .

أخبرنا سعيد بن سالم عن سفيان الثوري عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن محمد بن علي بن الحنفية عن أبيه رضي الله عنهما ان رسول الله ﷺ قال مفتاح الصلاة الوضوء وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم .

أخبرنا ابراهيم بن محمد عن علي بن يحيى بن خلاد عن أبيه عن جده رفاعة بن مالك أنه سمع رسول الله ﷺ يقول اذا قام احدكم الى الصلاة فليتوضأ كما أمره الله ثم ليكبر فان كان معه شيء من القرآن قرأ به وان لم يكن معه شيء من القرآن فليحمد الله وليكبر ثم ليركع حتى يطمئن راعياً ثم ليقيم حتى يطمئن قائماً ثم يسجد حتى يطمئن ساجداً ثم ليرفع رأسه فليجلس حتى يطمئن جالساً فمن نقص من هذا فإنما ينقص من صلاته .

أخبرنا ابراهيم بن محمد قال أخبرني محمد بن عجلان عن علي بن يحيى بن خلاد عن رفاعة بن رافع قال جاء رجل يصلي في المسجد قريباً من رسول الله ﷺ ثم جاء فسلم على النبي ﷺ فقال له النبي ﷺ اعد صلاتك فانك لم تصل فقام فصلى كتحوما صلى فقال له النبي ﷺ اعد صلاتك فانك لم تصل فقال علمني يا رسول الله كيف أصلي قال اذا توجهت الى القبلة فكبر ثم

اقرأ بأمر القرآن وما شاء الله ان تقرأ فاذا ركعت فاجعل راحتك على ركبتيك
وممكن ركوعك وامتد ظهرك واذا رفعت فاقم صلبك وارفع رأسك حتى ترجع
العظام الى مفاصلها فاذا سجدت فمكن السجود فاذا رفعت فاجلس على فخذك
اليسرى ثم اصنع ذلك في كل ركعة وسجدة حتى تطمئن.

أخبرنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه قال رأيت رسول الله
ﷺ اذا افتتح الصلاة رفع يديه حتى يجاذي منكبيه وإذا أراد أن يركع وبعد ما
يرفع ولا يرفع بين السجدين.

أخبرنا مسلم بن خالد وعبد المجيد وغيرهما عن ابن جريج عن موسى بن
عقبة عن عبد الله بن الفضل عن الاعرج عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي
بن أبي طالب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال بعضهم كان اذا ابتداء
وقال غيره منهم كان اذا افتتح الصلاة قال وجهت وجهي للذي فطر السموات
والارض حنيفاً وما أنا من المشركين ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب
العالمين لا شريك له وبذلك أمرت قال أكثرهم وأنا أول المسلمين وشككت أن
يكون قال أحدهم وانا من المسلمين اللهم أنت الملك لا اله الا أنت سبحانه
وبحمدك أنت ربي وانا عبدك ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي
جميعاً لا يغفر الذنوب الا أنت واهدني لاجسن الاخلاق لا يهدي لأحسنها الا
أنت واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها الا أنت لبيك وسعديك والخير
بيدك والشر ليس إليك والمهدى من هديت أنا بك واليك لا منجا منك الا إليك
تباركت وتعاليت استغفرُك وأتوبُ اليك.

أخبرنا ابراهيم بن محمد عن ربيعة بن عثمان عن صالح بن أبي صالح

انه سمع أبا هريرة رضي الله عنه وهو يؤم الناس رافعاً صوته ربنا انا نعوذ بك من
الشیطان الرجیم فی المكتوبة وإذا فرغ من أم القرآن .

أخبرنا سفيان عن الزهري عن محمود بن الربيع عن عباد بن الصامت
رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال لا صلاة لمن لم يقرأ فيها بفتح الكتاب .

أخبرنا سفيان عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة رضي
الله عنه أن رسول الله ﷺ قال كل صلاة لم يقرأ فيها بام الكتاب فهي خداج
فهي خداج .

أخبرنا سفيان عن أيوب عن قتادة عن أنس رضي الله عنه قال كان النبي
ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين .

أخبرنا عبد المجيد عن ابن جريج قال أخبرني أبي عن سعيد بن جبير
ولقد آتيناك سبعاً من المثاني والقرآن العظيم قال هي أم القرآن قال أبي وقرأها
علي سعيد بن جبير حتى ختمها ثم قال بسم الله الرحمن الرحيم الآية السابعة
قال سعيد قرأها علي ابن عباس لما قرأها عليك ثم قال بسم الله الرحمن الرحيم
الآية السابعة قال ابن عباس فذخرها لكم فما أخرجها لاحد قبلكم .

أخبرنا ابراهيم بن محمد حدثني صالح مولى التوأمة ان أبا هريرة رضي
الله عنه كان يفتتح الصلاة بسم الله الرحمن الرحيم .

أخبرنا عبد المجيد عن ابن جريج أخبرني عبد الله بن عثمان بن خثيم
ان أبا بكر بن حفص بن عمر أخبره ان أنس بن مالك رضي الله عنه قال صلى
معاوية بالمدينة صلاة فجهر فيها بالقراءة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم لام

القرآن ولم يقرأ بها للسورة التي بعدها حتى قضى تلك القراءة ولم يكبر حين يهوى حتى قضى تلك الصلاة فلما سلم ناداه من سمع ذلك من المهاجرين من كل مكان يا معاوية اسرقت الصلاة أم نسيت فلما صلى بعد ذلك قرأ بسم الله الرحمن الرحيم للسورة التي بعد أم القرآن وكبر حين يهوى ساجداً.

أخبرنا ابراهيم بن محمد حدثني عبد الله بن عثمان بن خثيم عن اسماعيل بن عبيد بن رفاعه عن أبيه ان معاوية قدم المدينة فصلى بهم ولم يقرأ بسم الرحمن الرحيم ولم يكبر اذا خفض وإذا رفع فناداه المهاجرون حين سلم والانصار اي معاوية سرقت صلاتك أين بسم الله الرحمن الرحيم وأين التكبير إذا خفضت وإذا رفعت فصلى بهم صلاة أخرى فقال ذلك فيها الذي عابوا عليه.

أخبرنا يحيى بن سليم عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن اسماعيل بن عبيد بن رفاعه عن أبيه عن معاوية والمهاجرين والانصار مثله او مثل معناه لا يخالفه واحسب هذا الاسناد أحفظ من الاسناد الاول.

أخبرنا مسلم وعبد المجيد عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان لا يدع بسم الله الرحمن الرحيم لام القرآن والسورة التي بعدها.

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة انهما أخبراه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ قال اذا امن الامام فامنوا فانه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه قال ابن شهاب وكان النبي ﷺ يقول آمين.

أخبرنا مالك أخبرني سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه

أن رسول الله ﷺ قال إذا قال الامامُ غير المغضوبِ عليهم ولا الضالين فقولوا آمين فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه .

أخبرنا مالك عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة ان رسول الله ﷺ قال اذا قال أحدكم آمين وقالت الملائكة في السماء آمين فوافقت احداهما الاخرى غفر له ما تقدم من ذنبه .

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن علي بن الحسين رضي الله عنه قال كان رسول الله ﷺ يكبر كلما خفض ورفع فما زال تلك صلاته حتى لقي الله .

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة أن أبا هريرة رضي الله عنه! كان يصلي بهم فيكبر كلما خفض ورفع فإذا انصرف قال والله اني لاشبهكم صلاة برسول الله ﷺ من هنا اربعة احاديث برواية الربيع عن البويطي عن الشافعي رضي الله عنهم .

حدثنا الأصم قال أخبرنا الربيع أخبرنا البويطي أخبرنا الشافعي أخبرنا ابراهيم بن محمد أخبرني صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه قال كان رسول الله ﷺ اذا ركع قال اللهم لك ركعت ولك اسلمت وبك آمنت أنت ربي خشع لك سمعي وبصري وعظامي وشعري وبشري وما استقلت به قدمي لله رب العالمين .

حدثنا الأصم أخبرنا الربيع أخبرنا البويطي أخبرنا الشافعي أخبرنا مسلم وعبد المجيد قال الربيع أحسبه عن ابن جريج عن موسى بن عقبة عن عبد الله بن الفضل عن الاعرج عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان اذا ركع قال اللهم لك ركعت وبك آمنت ولك أسلمت

وأنت ربي خشع لك سمعي وبصري ونحي وعظمي وما استقلت به قدمي لله رب العالمين.

حدثنا الأصبم أخبرنا الربيع أخبرنا البويطي أخبرنا الشافعي أخبرنا ابن عيينة وابن محمد عن سليمان بن سحيم عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد عن أبيه عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال إلا اني نهيت أن اقرأ راکعاً أو ساجداً فاما الركوع فعضموا فيه الرب وأما السجود فاجتهدوا فيه قال أحدهما من الدعاء وقال الآخر فاجتهدوا فانه قمن ان يستجاب لكم.

حدثنا الأصبم أخبرنا الربيع أخبرنا البويطي أخبرنا الشافعي أخبرنا ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب عن اسحق بن يزيد الهذلي عن عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود رضي الله تعالى عنه ان رسول الله ﷺ قال اذا ركع أحدكم فقال سبحان ربي العظيم ثلاث مرات فقد تم ركوعه وذلك ادناه واذا سجد فقال سبحان ربي الاعلى ثلاث مرات فقد تم سجوده وذلك أدناه الى هنا سمع الربيع من البويطي عدنا الى الاسناد الاول.

أخبرنا الربيع أنبأنا الشافعي أخبرنا مسلم بن خالد وعبد المجيد عن ابن جريج عن موسى بن عقبة عن عبد الله بن الفضل عن عبد الرحمن الاعرج عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان اذا رفع رأسه من الركوع في الصلاة المكتوبة قال اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الارض وملء ما شئت من شيء بعد.

أخبرنا ابراهيم بن محمد عن محمد بن عجلان عن علي بن يحيى عن رفاعة بن رافع رضي الله عنه ان النبي ﷺ قال لرجل فإذا ركعت فاجعل

راحتيك على ركبتيك ومكن لركوعك فإذا رفعت فاقم صلبك وارفع رأسك حتى ترجع العظام الى مفاصلها.

أخبرنا ابنُ عيينةَ عن ابنِ طائوسٍ عن أبيه عن ابنِ عباسٍ رضي اللهُ عنهما قال أمرَ النبيُّ ﷺ أن يسجدَ منه على سبعةِ يديه وركبتيه وأطرافِ أصابعه وجهته ونهى أن يكفَ منه الشعرُ والثيابُ وزاد ابنُ طائوسٍ فوضَعَ يدهُ على جبهته ثم أمرها على أنفه حتى بلغَ طرفَ أنفه وكان أبي يعدُّ هذا واحداً.

أخبرنا سفيانُ حدثني عمرو بنُ دينارٍ سمع طائوساً يحدثُ عن ابنِ عباسٍ رضي اللهُ عنهما أن النبيَّ ﷺ أمر أن يسجدَ منه على سبعٍ ونهى أن يكفَ شعره وثيابه.

أخبرنا ابراهيمُ بنُ محمدٍ أخبرني يزيدُ بنُ الهادي عن محمدِ بنِ ابراهيمِ بنِ الحرثِ التيميِّ عن عامرِ بنِ سعدٍ عن العباسِ بنِ عبدِ المطلبِ رضي اللهُ عنه أنه سمعَ النبيَّ ﷺ يقول إذا سجدَ العبدُ سجدَ معه سبعةُ آرابٍ وجهه وكفاهُ وركبتهُ وقدماهُ.

أخبرنا سفيانُ عن داودَ بنِ قيسٍ الفراءِ عن عبيدِ اللهِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ اقرمِ الخزاعيِّ عن أبيه قال رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ بالقاعِ من ثمرةٍ أو النمرةِ (شك الربيعُ) ساجداً فرأيتُ بياضَ ابطنه.

أخبرنا ابراهيمُ بنُ محمدٍ حدثنا صفوانُ بنُ سليمٍ عن عطاءِ بنِ يسارٍ عن أبي هريرة رضي اللهُ عنه قال كان رسولُ اللهِ ﷺ إذا سجدَ قال اللهم لك سجدتُ ولك أسلمتُ وبك آمنتُ وأنتَ ربِّي سجدَ وجهي للذي خلقه وشقَّ سمعه وبصره تبارك اللهُ أحسنُ الخالقين.

أخبرنا ابنُ عيينةَ عن سليمانَ بنِ سحيمٍ عن إبراهيمَ بنِ عبدِ اللهِ بنِ معبدٍ عن أبيه عن ابنِ عباسٍ رضي اللهُ عنهما أن رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: اني نهيتُ ان اقرأُ راکعاً وساجداً فأما الركوعُ فعظموا فيه الربَّ وأما السجودُ فاجتهدوا فيه من الدعاءِ فقمنا ان يستجابَ لكم.

أخبرنا ابنُ عيينةَ عن ابنِ أبي نجیحٍ عن مجاهدٍ قالَ أقربُ ما يكونُ العبدُ من ربهِ إذا كان ساجداً ألم ترَ إلى قوله واسجدُ واقترَبُ.

أخبرنا إبراهيمُ بنُ محمدٍ بنِ عمرو بنِ حلقلةَ انه سمعَ عباسَ بنَ سهلٍ يخبر عن أبي حميدٍ الساعديِّ رضي اللهُ عنه قالَ كان رسولُ اللهِ ﷺ إذا جلسَ في السجدينِ ثنى رجله اليسرى فجلسَ عليها ونصبَ قدمه اليمنى فإذا جلسَ في الرابعِ اماط رجله عن وركه وأفضى بمقلاته الارضَ ونصبَ وركه اليمنى.

أخبرنا مالكٌ عن مسلمٍ بنِ أبي مريمَ عن علي بنِ عبدِ الرحمنِ المعافري قالَ رأني ابنُ عمرَ وأنا اعبتُ بالحصي فلما انصرفَ نهاني وقال اصنعُ كما كان رسولُ اللهِ ﷺ يصنعُ فقلت وكيفَ كان رسولُ اللهِ ﷺ يصنعُ قالَ كان إذا جلسَ في الصلاةِ وضعَ كفه اليمنى على فخذه اليمنى وقبضَ اصابعه كلها وأشارَ باصبعه التي تلي الابهامَ ووضعَ كفه اليسرى على فخذه اليسرى.

أخبرنا عبدُ الوهابِ الثقفيُّ عن أيوبَ عن أبي قلابةَ قالَ جاءنا مالكُ بنُ الحويرثِ فصلّى في مسجدنا قالَ والله اني لأصلي وما أريدُ الصلاةَ ولكن أريدُ أن أريكم كيفَ رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ يصلي فذكرَ انه يقومُ من الركعةِ الأولى واذا أرادَ أن ينهضَ قلتُ كيفَ قالَ مثلَ صلاتي هذه.

أخبرنا عبدُ الوهابِ عن خالدِ الخزاعيِّ عن أبي قلابةَ بمثله غيرَ أنه قالَ

وكان مالك إذا رفع رأسه من السجدة الأخيرة في الركعة الأولى فاستوى قاعداً
أقام واعتمد على الأرض.

أخبرنا يحيى بن حسان عن الليث بن سعد عن أبي الزبير المكي عن
سعيد بن جبير وطاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان النبي ﷺ
يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن فكان يقول التحيات المباركات
الصلوات الطيبات لله سلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته سلام علينا وعلى
عباد الله الصالحين اشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله.

أخبرنا ابراهيم بن محمد أخبرنا صفوان بن سليم عن أبي سلمة بن عبد
الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه انه قال يا رسول الله كيف نصلي عليك
يعني في الصلاة فقال تقولون اللهم صل على محمد وآل محمد كما صليت على
ابراهيم وبارك على محمد وآل محمد كما باركت على ابراهيم تسلمون علي.

أخبرنا ابراهيم بن محمد حدثني سعد بن اسحق عن عبد الرحمن بن أبي
ليلي عن كعب بن عجرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ انه كان يقول في الصلاة
اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وآل ابراهيم وبارك
على محمد وآل محمد كما باركت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميدٌ مجيدٌ.

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن الاعرج عن عبد الله بن بحنة رضي
الله عنه قال صلى لنا رسول الله ﷺ ركعتين ثم قام فلم يجلس فقام الناس معه
فلما قضى صلاته ونظرنا تسليمه كبر فسجد سجدةً وهو جالس قبل التسليم ثم
سلم.

أخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن الاعرج عن ابن بحنة أن رسول

الله ﷺ قام من الثنتين من الظهر لم يجلس فيها فلما قضى صلاته سجد
سجدتين ثم سلم بعد ذلك .

أخبرنا ابراهيم بن سعد بن ابراهيم عن أبيه عن أبي عبيدة بن عبد الله
بن مسعود عن أبيه رضي الله عنهما قال كان رسول الله ﷺ في الركعتين كأنه
على الرضف قلت حتى يقوم قال ذلك يريد .

أخبرنا ابراهيم بن محمد أخبرني اسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي
وقاص عن عامر بن سعد عن أبيه عن النبي ﷺ انه كان يسلم في الصلاة اذا
فرغ منها عن يمينه وعن يساره .

أخبرني غير واحد من أهل العلم عن اسماعيل عن عامر بن سعد عن
أبيه عن النبي ﷺ مثله .

أخبرنا ابراهيم يعني ابن محمد عن اسحق بن عبد الله عن عبد الوهاب
بن بخت عن وائلة بن الاسقع رضي الله عنه ان النبي ﷺ كان يسلم عن
يمينه وعن يساره حتى يرى خداه .

أخبرنا ابراهيم بن محمد حدثني أبو علي انه سمع عباس بن سهل بن
سعد يخبر عن أبيه أن النبي ﷺ كان يسلم إذا فرغ من صلاته عن يمينه وعن
يساره .

أخبرنا مسلم بن خالد وعبد المجيد عن ابن جريج عن عمرو بن يحيى
المازني عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان عن ابن عمر رضي
الله عنهما عن النبي ﷺ انه كان يسلم عن يمينه وعن يساره .

أخبرنا الدراوردي عن عمرو بن يحيى عن محمد بن يحيى عن عمه واسع بن حبان قال مرة عن ابن عمر ومرة عن عبد الله بن زيد أن النبي ﷺ كان يسلم عن يمينه وعن يساره .

أخبرنا سفيان عن مسعر عن ابن القبطية عن جابر بن سمرة قال كنا مع رسول الله ﷺ فإذا سلم قال أحدنا بيده عن يمينه وعن شماله السلام عليكم السلام عليكم وأشار بيده عن يمينه وعن شماله فقال النبي ﷺ ما بالكم تؤمؤن بأيديكم كأنها أذنان خيل شمس أو لا يكفي أحدكم أو انما يكفي أحدكم أن يضع يده على فخذه ثم يسلم عن يمينه وعن شماله السلام عليكم ورحمة الله .

أخبرنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب قال أخبرني هند بنت الحرث بن عبد الله بن أبي ربيعة عن أم سلمة زوج النبي ﷺ قالت كان رسول الله ﷺ إذا سلم من صلاته قام النساء حين يقضي تسليمه ومكث النبي ﷺ في مكانه يسيراً قال ابن شهاب فنزى مكثه ذلك والله أعلم لكي ينفذ النساء قبل أن يدركهن من انصرف من القوم .

أخبرنا ابن عيينة عن عمرو عن أبي معبد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كنت أعرف انقضاء صلاة رسول الله ﷺ بالتكبير قال عمرو بن دينار ثم ذكرته لابي معبد بعد فقال لم أحدثك قال عمر وقد حدثتني قال وكان من أصدق موالي ابن عباس (قال الشافعي) رضي الله عنه كانه نسيه بعدما حدثه إياه .

أخبرنا ابراهيم بن محمد حدثني موسى بن عقبة عن أبي الزبير أنه سمع عبد الله بن الزبير رضي الله عنه يقول كان رسول الله ﷺ إذا سلم من صلاته

يقول بصوته الأعلى لا إله إلا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا حول ولا قوة إلا بالله ولا نعبد إلا إياه له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن لا اله الا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون .

أخبرنا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن أبي الاوير الحارثي سمعتُ أبا هريرة يقول كان رسول الله ﷺ ينحرف من الصلاة عن يمينه وعن شماله .

أخبرنا سفيان عن سليمان بن مهران عن عمارة عن الاسود عن عبد الله قال لا يجعلن أحدكم للشيطان من صلاته جزءاً يرى أن حتماً عليه أن لا يفتل الا عن يمينه فلقد رأيت رسول الله ﷺ أكثر ما كان ينصرف عن يساره .

﴿ ومن كتاب الامالي في الصلاة الذي يقول الربيع ﴾

حدثنا الشافعي رضي الله عنه ﴿

حدثنا الأصمُ أخبرنا الربيعُ حدثنا الشافعيُ أخبرنا سفيانُ بنُ عيينةَ عن
الاسودِ بنِ قيسٍ عن أبيه قال أبصرَ عمرُ بنُ الخطابِ رضي الله عنه رجلاً عليه
هيئةُ السفرِ فسمعهُ يقولُ لولا ان اليومَ يومُ الجمعةِ لخرجتُ فقال عمرُ اخرجُ فان
الجمعة لا تحبسُ عن سفرِ.

أخبرنا سفيانُ بنُ عيينةَ عن ابنِ أبي نجیحٍ عن اسماعيلِ بنِ عبدِ الرحمنِ
ابنِ أبي ذئبٍ قال دعى عبدُ الله بنُ عمرَ لسعيدِ بنِ زيدٍ وهو يموتُ وابنُ عمرَ
يستجمرُ للجمعةِ فاتأهُ وتركَ الجمعةَ وأخبرتُ عن عبدِ الله بنِ عمرَ عن نافعٍ عن
ابنِ عمرٍ مثله او مثلَ معناه.

أخبرنا مسلمٌ بنُ خالدٍ وعبدُ المجيدِ بنُ عبدِ العزيزِ عن ابنِ جريجٍ عن
موسى بنِ عقبةَ عن عبدِ الله بنِ الفضلِ عن عبدِ الرحمنِ الاعرجِ عن عبيدِ الله
ابنِ أبي رافعٍ عن علي بنِ أبي طالبٍ رضي الله عنه أن رسولَ الله ﷺ قال
أحدُها كان إذا ابتدأ الصلاة وقال الاخر كان إذا افتتح الصلاة قال وجهتُ

وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفاً وما انا من المشركين ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرتُ قال أحدهما وأنا أول المسلمين وقال الآخرُ وانا من المسلمين (قال الشافعي رضي الله عنه) ثم يقرأ القرآن بالتعوذ ثم بسم الله الرحمن الرحيم فإذا أتى عليها قال آمين ويقول من خلفه ان كان اماماً يرفعُ صوته حتى يسمع من خلفه اذا كان يجهرُ بالقراءة.

أخبرنا ابنُ أبي يحيى عن جعفرِ بنِ محمدٍ عن أبيه قال جاءتُ الخطابةُ الى رسولِ الله ﷺ فقالوا يا رسول الله انا لا نزال سفرأ كيف نصنعُ بالصلاة فنال رسول الله ﷺ ثلاثَ تسبيحاتٍ ركوعاً وثلاثَ تسبيحاتٍ سجوداً.

أخبرنا محمدُ بنُ اسماعيلَ عن ابنِ أبي ذئبٍ عن اسحقَ بنِ يزيدِ الهذليِّ عن عونِ بنِ عبدِ الله بنِ عتبةَ بنِ مسعودٍ رضي الله عنه ان رسولَ الله ﷺ قال إذا ركع أحدكم فقال سبحانَ ربِّي العظيم ثلاثَ مراتٍ فقد تمَّ ركوعُهُ وذلك أدناه وإذا سجدَ فقال سبحانَ ربِّي الا على ثلاثَ مراتٍ فقد تمَّ سجودُهُ وذلك أدناه.

أخبرنا سفيانُ بنُ عيينةَ عن ابنِ شهابٍ عن سعيدِ بنِ المسيبِ عن أبي هريرةَ رضي الله عنه ان رسولَ الله ﷺ قال اذا كان يومُ الجمعةِ جلسَ على أبوابِ المسجدِ (١) وذكر الحديث.

(١) قوله وذكر الحديث هكذا في النسخ ولم تقدم لمن هذا الحديث ذكرٌ وعبارةُ الأمر إذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من أبواب المسجد ملائكة يكتبون الناس على منازلهم الاور فالاور فاذا خرج الامام طويت الصحفُ واسمعوا الخطبةَ والمهجرُ الى الصلاة كالمهدي بدنة ثم الذي يليه كالمهدي بقرة ثم الذي يليه كالمهدي كبشاً حتى ذكر الدجاجة والبيضة اه كنه مصححة.

أخبرنا سفيانُ بنُ عيينةَ عن عمرو بن دينارٍ عن عطاءِ بنِ أبي رباحٍ قال قلتُ لابنِ عباسٍ أقصرُ الى عرفةَ قال لا ولكنْ الى جدةَ وعسفانَ والطائفِ وان قدمتَ على أهلٍ أو ماشيةً فأتهم (قال) وهذا قول ابنِ عمرو به نأخذُ .

أخبرنا مسلمُ بنُ خالدٍ عن ابنِ جريجٍ عن ابنِ أبي عميرٍ عن عبدِ الله بنِ باباهٍ وعن يعلى بنِ أميةٍ قال قلتُ لعمرَ بنِ الخطابِ ذكرَ اللهُ عز وجلَ القصرَ في الخوفِ فأثنى القصرُ في غيرِ الخوفِ فقال عمرُ بنُ الخطابِ رضي اللهُ عنه عجبتُ مما عجبتُ منه فسألتُ رسولَ اللهِ ﷺ فقال صدقةٌ تصدقُ اللهُ بها عليكم فاقبلوا صدقتَهُ .

أخبرنا عبدُ الوهابِ بنُ عبدِ المجيدِ عن أيوبَ بنِ أبي تيميةَ عن محمدِ بنِ سيرينَ عن ابنِ عباسٍ رضي اللهُ عنهما قال سافرَ رسولُ اللهِ ﷺ فيما بين مكةَ والمدينةَ آمنًا لا يخافُ الا اللهُ فصلى ركعتينِ قال الاصمُ أظنه سقطَ من كتابي ابنِ عباسٍ .

أخبرنا عبدُ الوهابِ بنُ أيوبَ السخيتانيُّ عن محمدِ بنِ سيرينَ عن ابنِ عباسٍ رضي اللهُ عنهما قال سافرَ رسولُ اللهِ ﷺ بين مكةَ والمدينةَ آمنًا لا يخافُ إلا اللهُ يصلي ركعتينِ .

أخبرني ابنُ أبي يحيى عن حسينِ بنِ عبدِ الله بنِ عبيدِ اللهِ بنِ عباسٍ عن كريبٍ عن ابنِ عباسٍ رضي اللهُ تعالى عنهما أنه قال ألا أخبركم عن صلاةِ رسولِ اللهِ ﷺ في السفرِ كان إذا زالتِ الشمسُ وهو في منزله جمعَ بين الظهرِ والعصرِ في الزوالِ وإذا سافرَ قبلَ أن تزولَ الشمسُ أخرَ الظهرَ حتى يجمعَ بينها وبين العصرِ في وقتِ العصرِ قال وأحسبه قال في المغربِ والعشاءِ مثل ذلك .

أخبرنا مسلم بن خالد وعبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد عن ابن جريج قال سمعت عطاء يقول سمعت ابن عباس وابن الزبير لا يختلفان في التشهد.

أخبرنا مالك عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي أن رسول الله ﷺ ذهب الى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم حانت صلاة العصر فأتى المؤذن أبا بكر فتقدم أبو بكر وجاء رسول الله ﷺ فكثر الناس التصفيق وكان أبو بكر لا يلتفت في صلاته فلما أكثر الناس التصفيق التفت فرأى رسول الله ﷺ فأشار إليه رسول الله ﷺ أن كما أنت فرجع أبو بكر يديه فحمد الله على ما أمره به رسول الله ﷺ ثم استأخر وتقدم رسول الله ﷺ فلما قضى صلاته قال ما لي رأيتم أكثرتم التصفيق من نابه شيء في صلاته فليسبح فانه اذا سبح التفت اليه فانما التصفيق للنساء.

أخبرنا سفيان عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ قال التسبيح للرجال والتصفيق للنساء.

حدثنا سفيان بن عيينة عن زيد بن اسلم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال دخل رسول الله ﷺ مسجد بني عمرو بن عوف فكان يصلي ودخل عليه رجال من الانصار يسلمون عليه فسألت صهيياً كيف كان رسول الله ﷺ يرد عليهم قال كان يشير اليهم.

أخبرنا سفيان بن عيينة عن عثمان بن أبي سليمان عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم الزرقني عن أبي قتادة الانصاري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يصلي بالناس وهو حامل أمامة بنت زينب فاذا سجد

وضعها وإذا قام رفعها.

أخبرنا سفيان عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه قال ما سمعتُ عمرَ يقرأها قطُّ الا قالَ فامضوا الى ذكرِ الله.

أخبرنا ابنُ أبي يحيى عن صالحِ مولى التوأمة قال رأيتُ أبا هريرة يصلي فوق ظهرِ المسجدِ وحده بصلاةِ الامامِ.

أخبرنا مالكٌ عن محمد بنِ عمارة بن عمرو بن حزم عن محمد بن ابراهيم بن الحرث التيمي عن أم ولد لابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن أم سلمة ان امرأة سألت أم سلمة فقالت اني امرأةٌ أطيلُ ذيلي وامشي في المكانِ القدرِ فقالت ام سلمة قال رسول الله ﷺ يطهرُهُ ما بعده.

أخبرنا مالكٌ بن أنسٍ عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم الزرقني عن أبي قتادة الانصاري رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يصلي وهو حاملُ أمامة بنت أبي العاص وهي بنتُ بنتِ رسولِ الله ﷺ فإذا سجدَ وضعها وإذا قامَ رفعها.

وأخبرنا سفيانُ بن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله ان معاذاً أم قومه في العتمة فافتتح سورة البقرة فتحنى رجلٌ من خلفه فصلى فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال النبي ﷺ لمعاذٍ أفتان أنت؟ اقرأ سورة كذا وسورة كذا.

أخبرنا سفيانٌ حدثنا أبو الزبير عن جابر عن النبي ﷺ مثله وقال في حديثٍ آخر قال سفيانُ فذكرتُ ذلك لعمرو فقال هو نحو هذا.

أخبرنا مالكٌ بن أنسٍ عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة رضي

اللهُ عنه انَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال إذا كان أحدكم يصلي للناس فليخفف فان
فيهم السقيم والضعيف وإذا كان يصلي لنفسه فليطل ما شاء.

أخبرنا مسلم بن خالد عن ابن جريج عن عطاء قال كنت أسمع الأئمة
وذكر ابن الزبير ومن بعده يقولون آمين ويقول من خلفهم آمين حتى ان للمسجد
للجة.

أخبرنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن ايوب بن أبي تيمية
السختياني عن نافع مولى ابن عمر قال كان ابن عمر يقرأ في السفر أحسبه قال
في العتمة إذا زلزلت الأرض فقرأ بأم القرآن فلما أتى عليها قال بسم الله الرحمن
الرحيم بسم الله الرحمن الرحيم بسم الله الرحمن الرحيم قال فقلت إذا زلزلت
الأرض فقرأ بأم القرآن فلما أتى عليها قال بسم الله الرحمن الرحيم بسم الله
الرحمن الرحيم بسم الله الرحمن الرحيم قال فقلت إذا زلزلت فقال إذا زلزلت.

﴿ ومن كتاب الامامة ﴾

أخبرنا الاصمُ أخبرنا الربيعُ أخبرنا الشافعيُ أخبرنا مالكُ عن أبي الزنادِ عن الاعرجِ عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ قال والذي نفسي بيده لقد هممتُ ان أمر بحطبٍ فيحطب ثم أمرُ بالصلاة فيؤذنُ بها ثم أمرُ رجلاً فيؤمُ الناسَ ثم أخالفُ الى رجالٍ فأحرقُ عليهم بيوتهم والذي نفسي بيده لو يعلمُ أحدكم انه يجذُ عظماً سمياً او مرماتين حسنتين لشهد العشاء.

أخبرنا مالكُ عن عبد الرحمن بن حرملة أن رسول الله ﷺ قال بيننا وبين المنافقين شهودُ العشاءِ والصبحِ لا يستطيعونها أو نحو هذا.

أخبرنا مالكُ عن نافعٍ عن ابنِ عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال صلاة الجماعة أفضلُ على صلاة الفردِ بسبعٍ وعشرين درجةً.

أخبرنا مالكُ عن أبي الزنادِ عن الاعرجِ عن أبي هريرة رضي الله عنه ان النبي ﷺ قال صلاة الجماعة أفضلُ من صلاة أحدكم وحده بخمسة عشرين جزءاً.

أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه اذن في ليلة ذات برد وريح فقال ألا صلوا في الرحال ثم قال ان رسول الله ﷺ كان يأمر المؤذن إذا كانت ليلة باردة ذات مطر يقول الا صلوا في الرحال.

أخبرنا ابن عيينة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ كان يأمر مناديه في الليلة المطيرة واللييلة الباردة ذات ريح ألا صلوا في رحالكم.

أخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن الارقم انه كان يؤم أصحابه يوماً فذهب لحاجته ثم رجع فقال سمعت رسول الله ﷺ يقول إذا وجد أحدكم الغائط فليبدأ به قبل الصلاة.

أخبرنا الثقة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن الارقم أنه خرج الى مكة فصحبه قوم فكان يؤمهم فأقام الصلاة وقدم رجلاً وقال رسول الله ﷺ إذا أقيمت الصلاة ووجد أحدكم الغائط فليبدأ بالغائط.

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن محمود بن الربيع ان عتبان بن مالك كان يؤم قومه وهو أعمى وانه قال لرسول الله ﷺ انها تكون الظلمة والمطر والسيل وأنا رجل ضريب البصر فصل يا رسول الله في بيتي مكاناً أتخذُه مصلي فجاءه رسول الله ﷺ فقال اين تحب أن تصلي فأشار الى مكان من البيت فصلى فيه رسول الله ﷺ.

أخبرنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن محمود بن الربيع أن عتبان بن مالك كان يؤم قومه وهو أعمى.

أخبرنا ابن عيينة عن عمار الدهني عن امرأة من قومه يقال لها حجيرة عن

أم سلمة رضي الله عنها أنها أمتهن فقامت وسطاً.

أخبرنا عبد المجيد بن عبد العزيز بن جريج .

أخبرني عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة أنهم كانوا يأتون عائشة أم المؤمنين بأعلى الوادي هو وعبيد بن عمير والمسور بن مخرمة وناس كثير فيؤمهم أبو عمرو ومولى عائشة رضي الله عنها وأبو عمرو وغلماها حينئذ لم يعتق قال وكان أمام بني محمد بن أبي بكر وعروة .

أخبرنا عبد المجيد عن ابن جريج قال أخبرني عطاء قال سمعت عبيد بن عمير يقول اجتمعت جماعة فيما حول مكة قال حسبت أنه قال في أعلى الوادي ههنا وفي الحج قال فحانت الصلاة فتقدم رجل من آل أبي السائب أعجمي اللسان قال فأخذه المسور بن مخرمة وقدم غيره فبلغ عمر بن الخطاب فلم يعرفه بشيء حتى جاء المدينة فلما جاء المدينة عرفه بذلك فقال المسور انظري يا أمير المؤمنين أن الرجل كان أعجمي اللسان وكان في الحج فخشيت أن يسمع بعض الحاج قراءته فيأخذ بعجمته فقال هنالك ذهبت بها فقال نعم فقال قد أصبت .

أخبرنا مالك عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ ذهب إلى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم وحانت الصلاة فجاء المؤذن إلى أبي بكر رضي الله عنه فقال أتصلي للناس فاقم؟ فقال نعم فصلى أبو بكر فجاء رسول الله ﷺ والناس في الصلاة فتخلص حتى وقف في الصف فصفق الناس (قال) وكان أبو بكر لا يلتفت في صلاته فلما أكثر الناس التصفيق التفت فرأى رسول الله ﷺ فأشار إليه رسول الله ﷺ أن امكث مكانك فرفع أبو بكر يديه فحمد الله على ما أمره به رسول الله ﷺ .

من ذلك ثم استأخرَ أبو بكرٍ وتقدّمَ رسولُ الله ﷺ فصلى بالناسِ فلما انصرفَ قال يا أبا بكرٍ ما منعك أن تثبتَ إذ أمرتكَ فقال أبو بكرٍ ما كان لابنِ أبي قحافةَ أن يصليَ بينَ يدي رسولِ الله ﷺ ثم قال رسولُ الله ﷺ ما لي أراكم أكثرتم التصفيقَ فمن نابه شيءٌ في صلاتِهِ فليسبحُ فإنه إذا سبحَ التفتُ إليه وإنما التصفيقُ للنساءِ (قال أبو العباس يعني الاصم) أخرجتُ هذا الحديثَ في هذا الموضعِ وهو معادٌ إلا أنه مختلفُ اللفاظِ وفيه زيادةٌ ونقصانٌ.

أخبرنا ابراهيمُ بنُ محمدٍ قال .

أخبرنا معنُ بنُ عبدِ الرحمنِ بنُ عبدِ الله بنُ مسعودٍ عن القاسمِ بنِ عبدِ الرحمنِ عن ابنِ مسعودٍ قال من السنةِ أن لا يؤمهم إلا صاحبُ البيتِ .

أخبرنا عبدُ الوهابِ الثقفي عن أيوبَ عن أبي قلابَةَ قال حدثنا أبو سليمانَ مالكُ بنُ الحويرثِ رضي اللهُ عنه قال قال لنا رسولُ الله ﷺ صلوا كما رأيتموني أصلي فاذا حضرتُ الصلاةَ فليؤذنْ لكم احدكم وليؤمكم أكبركم .

أخبرنا عبدُ المجيدِ عن ابنِ جريجٍ قال أخبرني نافعُ قال أقيمتُ الصلاةُ في مسجدِ بطائفةٍ من المدينةِ ولابنِ عمرٍ قريباً من ذلكِ المسجدِ أرضٌ يعملها وامامُ ذلكِ المسجدِ مولىٌ له ومسكنُ ذلكِ المولى وأصحابه ثمةٌ قال فلما سمعهم عبدُ الله جاءَ ليشهدَ معهم الصلاةَ فقال له المولى صاحبُ المسجدِ تقدمُ فصلُّ فقال عبدُ الله أنتَ أحقُّ أن تصليَ في مسجدك مني فصلى المولى .

أخبرنا مسلمُ بنُ خالدٍ عن ابنِ جريجٍ عن نافعٍ ان ابنَ عمرَ اعتزلَ بمنى في قتالِ ابنِ الزبيرِ والحجاجِ بمنى فصلى مع الحجاجِ .

حدثنا حاتمُ بنُ اسماعيلٍ عن جعفرِ بنِ محمدٍ عن أبيه ان الحسنَ والحسينَ

كانا يصليان خلف مروان قال فقال ما كانا يصليان إذا رجعا إلى منازلهما فقال لا والله ما كانا يزيدان على صلاة الأئمة.

أخبرنا الثقة عن معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه أن رسول الله ﷺ بمبنى ركعتين وأبو بكر وعمر.

أخبرنا مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر مثله.

أخبرنا سفيان حدثنا الاعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة يبلغ به النبي ﷺ قال الامام ضامن والمؤذن مؤتمن اللهم فارشد الأئمة واغفر للمؤذنين.

أخبرنا سفيان بن عيينة انه سمع عمرو بن دينار يقول سمعت جابر بن عبد الله يقول كان معاذ بن جبل يصلي مع النبي ﷺ العشاء او العتمة ثم يرجع فيصلها بقومه في بني سلمة قال فاخر النبي ﷺ العشاء ذات ليلة فصلي معاذ معه ثم رجع فأمر قومه فقرا بسورة البقرة فتحنى رجل من خلفه فصلي وحده فقالوا له انافقت قال لا ولكني آتي رسول الله ﷺ فاتاه فقال يا رسول الله انك اخرت العشاء وان معاذاً صلى معك ثم رجع فأمننا فافتتح بسورة البقرة فلما رأيت ذلك تأخرت فصليت وإنما نحن أصحاب نواضح نعمل بأيدينا فأقبل النبي ﷺ على معاذ فقال افتان أنت يا معاذ؟ افتان أنت يا معاذ؟ اقرأ بسورة كذا وسورة كذا.

أخبرنا سفيان حدثنا أبو الزبير عن جابر مثله وزاد أن النبي ﷺ قال له اقرأ بسبح اسم ربك الأعلى والليل إذا يغشى والسماء والطارق ونحوها قال سفيان فقلت لعمر وان أبا الزبير يقول قال له اقرأ بسبح اسم ربك الأعلى

والليل إذا يغشى والسماء والطارق قال عمرو وهو هذا أو هو نحوه.

أخبرنا عبدُ المجيدِ عن ابنِ جريجٍ قال الربيعُ قيلَ لي هو عن ابنِ جريجٍ ولم يكنْ عندي ابنُ جريجٍ عن عمرو بنِ دينارٍ عن جابرٍ قال كان معاذٌ يصلي مع النبي ﷺ العشاءَ ثم ينطلقُ الى قومه فيصليها هي له تطوع وهي لهم مكتوبةٌ العشاء.

أخبرني الثقةُ بنُ عليّةٍ أو غيرهُ عن يونسَ عن الحسنِ عن جابرٍ ان النبي ﷺ كان يصلي بالناسِ صلاةَ الظهرِ في الخوفِ بيطنِ نخلٍ فصلّى بطائفةٍ ركعتينِ ثم سلم ثم جاءت طائفةٌ أخرى فصلّى بهم ركعتينِ ثم سلم.

أخبرنا ابراهيمُ بنُ محمدٍ عن ابنِ عجلانَ عن عبيدِ الله بنِ مقسمٍ عن جابرِ بنِ عبيدِ الله الانصاري ان معاذَ بنِ جبلٍ كان يصلي مع النبي ﷺ العشاءَ ثم يرجعُ الى قومه فيصلي بهم العشاءَ وهي له نافلةٌ.

أخبرنا مالكٌ عن اسماعيلَ بنِ أبي حكيمٍ عن عطاءِ بنِ يسارٍ أن رسولَ الله ﷺ كبرَ في صلاةٍ من الصلواتِ ثم أشارَ بيدهِ امكثوا ثم رجعَ وعلى جلدِهِ أثرُ الماءِ.

أخبرنا الثقةُ عن اسامةَ بنِ زيدٍ عن عبدِ الله بنِ يزيدٍ عن محمدِ بنِ عبدِ الرحمن بنِ ثوبانَ عن أبي هريرةَ رضي اللهُ عنه عن النبي ﷺ بمثلِ معناه.

أخبرنا ابراهيمُ بنُ محمدٍ حدثني عبدُ المجيدِ بنُ سهيلٍ بنِ عبدِ الرحمن بنِ عوفٍ عن صالحِ بنِ ابراهيمٍ قال رأيتُ أنسَ بنَ مالكٍ صلى الجمعةَ في بيوتِ حميدِ بنِ عبدِ الرحمن بنِ عوفٍ فصلّى بصلاةِ الامامِ في المسجدِ وبين بيوتِ حميدٍ والمسجدِ الطريقُ.

أخبرنا مالك عن اسحق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن جدته مليكة دعت رسول الله ﷺ لطعام صنعت له فاكل منه ثم قال قوموا فلاصلي لكم قال أنس فقمتم الى حصير لنا قد اسود من طول ما لبس فنضحته بماء فقام عليه رسول الله ﷺ ووصفت انا واليتيم خلفه والعجز من ورائنا.

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن أنس بن مالك ان رسول الله ﷺ ركب فرساً فصرع عنه فجحش شقه الايمن فصلى صلاة من الصلوات وهو قاعد فصلينا معه فعوداً فلما انصرف قال انما جعل الامام ليؤتم به فاذا صلى قائماً فصلوا قياماً وإذا ركع فاركعوا أو إذا رفع فارفعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد وإذا صلى جالساً فصلوا جلوساً أجمعون هو منسوخ.

أخبرنا يحيى بن حسان عن حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها يعني بمثله.

أخبرنا مالك عن اسحق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس رضي الله عنه قال صليت أنا وبيتيم لنا خلف النبي ﷺ في بيتنا وأم سليم خلفنا.

أخبرنا سفيان عن أبي حازم قال سألت سهل بن سعد عن أي شيء منبر النبي ﷺ؟ قال ما بقي من الناس احد أعلم به مني من أثل الغابة عمله له فلان مولى فلانة ولقد رأيت رسول الله ﷺ حين صعد عليه استقبال القبلة فكبر ثم قرأ ثم رجع ثم نزل القهقري فسجد ثم صعد فقرأ ثم رجع ثم نزل القهقري ثم سجد.

أخبرنا مالك عن مخزومة بن سليمان عن كريب مولى ابن عباس عن ابن

عباس رضي الله عنهما انه أخبره أنه بات عند ميمونة زوج النبي ﷺ أم المؤمنين وهي خالته قال فاضطجعت في عرض الوسادة واضطجع رسول الله ﷺ واهله في طولها فنام رسول الله ﷺ حتى اذا انتصف الليل أو قبله بقليل أو بعده بقليل استيقظ رسول الله ﷺ فجلس يمسح وجهه بيده ثم قرأ العشر الايات الخواتم من سورة آل عمران ثم قام الى شن معلقة فتوضأ فاحسن وضوءه ثم قام يصلي فقال ابن عباس فقمتم فصنعت مثل ما صنع ثم ذهبت فقمتم الى جنبه فوضع رسول الله ﷺ يده اليمنى على رأسي وأخذ باذني اليمنى يفتلها فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم أوتر ثم اضطجع حتى جاء المؤذن فقام فصلى ركعتين خفيفتين ثم خرج فصلي الصبح.

أخبرنا ابن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله ﷺ يصلي صلاته من الليل وأنا معترضةً بينه وبين القبلة كاعتراض الجنابة.

أخبرنا سفيان بن عيينة عن مالك بن مغول عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه انه قال رأيت رسول الله ﷺ بالابطح وخرج فخرج بلال بالعترة فركزها فصلى اليها والكلب والمرأة والحمار يمرون بين يديه.

أخبرنا ابن عيينة أخبرنا الاعمش عن ابراهيم عن همام بن الحرث قال صلى بنا حذيفة على دكان مرتفع فسجد عليه فجبذه أبو مسعود البديري فتابعه حذيفة فلما قضى الصلاة قال أبو مسعود أليس قد نهى عن هذا؟ فقال له حذيفة ألم ترني قد تابعتك؟

﴿ ومن كتاب ايجاب الجمعة ﴾

أخبرنا ابراهيمُ بنُ يحيى حدثني صفوانُ بنُ سليمٍ عن نافعِ بنِ جبيرِ بنِ مطعمٍ وعطاءِ بنِ يسارٍ عن النبي ﷺ أنه قالَ شاهدُ يومِ الجمعةِ ومشهودُ يومِ عرفةَ .

أخبرنا ابراهيمُ بنُ محمدٍ حدثني شريكُ بنُ عبدِ اللهِ بنُ أبي نمرٍ عن عطاءِ بنِ يسارٍ عن النبي ﷺ مثله .

أخبرنا ابراهيمُ بنُ محمدٍ حدثني عبدُ الرحمنِ بنُ حرملةَ عن ابنِ المسيبِ عن النبي ﷺ مثله .

أخبرنا ابنُ عيينةَ عن عبدِ اللهِ بنِ طاوسٍ عن أبيه عن أبي هريرةَ قالَ قالَ رسولُ الله ﷺ نحنُ الآخرونُ ونحنُ السابقونَ بيدَ أنهم أوتوا الكتابَ من قبلنا وأوتيناهُ من بعدهم فهذا اليومُ الذي اختلفوا فيه فهدانا اللهُ له فالناسُ لنا تبعُ اليهودُ غدا والنصارى بعدَ غدٍ .

أخبرنا سفيانُ عن أبي الزنادِ عن الأعرجِ عن أبي هريرةَ عن النبي ﷺ

مثله الا انه قال بيد أنهم .

أخبرنا ابراهيم بن محمد حدثني محمد بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال نحن الآخرون السابقون يوم القيامة بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتينا من بعدهم ثم هذا يومهم الذي فرض عليهم يعني الجمعة فاختلّفوا فيه فهدانا الله فالناس لنا فيه تبع السبت والاحد .

أخبرنا ابراهيم بن محمد حدثني سلمة بن عبد الله الخطمي عن محمد بن كعب أنه سمع رجلاً من بني وائل يقول قال النبي ﷺ تجب الجمعة على كل مسلم الا امرأة أو صبياً أو مملوكاً .

أخبرنا ابراهيم بن محمد حدثني عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز عن أبيه عن عبيد الله بن عتبة قال كل قرية فيها أربعون رجلاً فعليهم الجمعة .

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن أبي عبيد مولى بن أزهر قال شهدت العيد مع علي وعثمان محصور .

أخبرنا ابراهيم بن محمد حدثني خالد بن رباح عن المطلب بن حنطب أن النبي ﷺ كان يصلي الجمعة اذا فاء الفيء قدر ذراع أو نحوه .

أخبرنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن يوسف بن ماهك قال قدم معاذ بن جبل على أهل مكة وهم يصلون الجمعة والفيء في الحجر فقال فلا تصلوا حتى تفيء الكعبة من وجهها .

أخبرنا الثقة عن الزهري عن السائب بن يزيد ان الاذان كان أوله للجمعة حين يجلس الامام على المنبر على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر فلما كان

خلافة عثمان وكثر الناس أمر عثمان باذان ثان فأذن به فثبت الامر على ذلك وكان عطاءً ينكرُ أن يكونَ أحدثُهُ عثمانُ ويقولُ أحدثُهُ معاويةُ واللهُ أعلمُ.

حدثنا سفيانُ عن الزهريِّ عن سعيدِ بنِ المسيبِ عن أبي هريرة قال قال رسولُ الله ﷺ ﴿﴾ إذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من أبواب المسجد ملائكةٌ يكتبون الناسَ على منازلهم الأولى فالأولى فإذا خرج الإمام طويت الصحفُ واستمعوا الخطبةَ والمهجرُ الى الصلاة كالمهدي بدنةً ثم الذي يليه كالمهدي بقرةً ثم الذي يليه كالمهدي كبشاً حتى ذكر الدجاجة والبيضة.

أخبرنا مالكٌ عن سمي عن أبي صالح السمانِ عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ ﴿﴾ قال من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فكأنما قرب بدنةً ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرةً ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشاً أقرنً ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجةً ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضةً فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يستمعون الذكر.

أخبرنا ابراهيمُ بنُ محمدٍ حدثني عبدُ الله بنُ عبد الرحمن بن جابر بن عتيك عن جده جابر بن عتيك صاحب النبي ﷺ ﴿﴾ قال إذا خرجت الى الجمعة فامش على هيئتك.

أخبرنا مالكٌ عن نافعٍ عن ابنِ عمر أن عمر بن الخطاب رأى حلةً سبأً عند باب المسجد فقال يا رسول الله لو اشتريت هذه فلبستها يوم الجمعة وللوفود إذا قدموا عليك فقال رسولُ الله ﷺ ﴿﴾ إنما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة ثم جاء رسولُ الله ﷺ ﴿﴾ منها حلل فاعطى عمر منها حلةً فقال عمر يا رسول

الله كسوتينها وقد قلت في حلة عطارد ما قلت فقال رسول الله ﷺ لم
اكسكها لتلبسها فكساها عمر أخاه مشركاً بمكة.

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن ابن السباق ان النبي ﷺ قال في
جمعة من الجمع يا معشر المسلمين ان هذا يوم جعله الله عيداً للمسلمين فاغتسلوا
ومن كان عنده طيب فلا يضره أن يمسه وعليكم بالسواك.

أخبرنا ابراهيم بن محمد قال حدثني اسحق بن عبد الله عن سعيد المقبري
عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ نهى عن الصلاة نصفت النهار
حتى تزول الشمس الا يوم الجمعة.

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن ثعلبة بن أبي مالك انه أخبره أنهم كانوا
في زمان عمر بن الخطاب يوم الجمعة يصلون حتى يخرج عمر بن الخطاب رضي
الله عنه فإذا خرج وجلس على المنبر وأذن المؤذن جلسوا يتحدثون حتى إذا سكت
المؤذن وقام عمر سكتوا فلم يتكلم أحد.

أخبرنا ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب عن ابن شهاب قال حدثني
ثعلبة بن أبي مالك أن قعود الامام يقطع السبحة وأن كلامه يقطع الكلام وانهم
كانوا يتحدثون يوم الجمعة وعمر جالس على المنبر فإذا سكت المؤذن قام عمر فلم
يتكلم أحد حتى يقضي الخطبتين كليهما فإذا قامت الصلاة ونزل عمر تكلموا.

أخبرنا سفيان عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه
قال دخل رجل يوم الجمعة المسجد والنبي ﷺ يخطب فقال له أصليت؟ قال لا
قال فصل ركعتين.

أخبرنا سفيان عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ بمثله
وزاد في حديث جابر وهو سليك الغطفاني .

أخبرنا سفيان عن ابن عجلان عن عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي
سرح قال رأيت أبا سعيد الخدري جاء مروان يُخطبُ فقام فصلى ركعتين فجاء
اليه الاحراس ليجلسوه فأبى أن يجلس حتى صلى ركعتين فلما قضى الصلاة أتينا
فقلنا يا أبا سعيد كاد هؤلاء أن يفعلوا بك فقال ما كنت لأدعها لشيء بعد شيء
رأيت من رسول الله ﷺ رأيت النبي ﷺ وجاء رجل وهو يُخطبُ فدخل
المسجد بهيئة بذة فقال أصليت؟ قال لا قال فصل ركعتين قال ثم حث الناس على
الصدقة فألقوا ثياباً فأعطى رسول الله ﷺ منها الرجل ثوبين فلما كانت الجمعة
الأخرى جاء الرجل والنبي ﷺ يُخطبُ فقال له النبي ﷺ أصليت؟ قال لا
قال فصل ركعتين ثم حث الناس على الصدقة فطرح الرجل أحد ثوبيه فصاح
رسول الله ﷺ وقال خذْه فأخذه ثم قال رسول الله ﷺ انظروا الى هذا
جاء تلك الجمعة بهيئة بذة فأمرت الناس بالصدقة فطرحوا ثياباً فأعطيتُ منها ثوبين
فلما جاءت الجمعة أمرت الناس بالصدقة فجاء فألقى أحد ثوبيه .

أخبرنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار قال كان ابن عمر يقول
للرجل إذا نعس يوم الجمعة والامام يُخطبُ أن يتحول عنه .

أخبرنا عبد المجيد بن عبد العزيز عن ابن جريج قال أخبرني أبو الزبير
أنه سمع جابر بن عبد الله يقول كان النبي ﷺ إذا خطب استند الى جذع
نخلة من سواري المسجد فلما صنع له المنبر فاستوى عليه اضطربت تلك السارية
كحنين الناقة حتى سمعها أهل المسجد حتى نزل رسول الله ﷺ فاعتنقها
فسكنت .

أخبرنا ابراهيمُ بنُ محمدٍ قال أخبرني عبدُ الله بنُ محمد بنِ عقيلٍ عن
الطفيل بنِ أبي بنِ كعبٍ عن أبيه قال كان النبي ﷺ يصلي إلى جذع نخلة إذ
كان المسجد عريشاً وكان يخطبُ إلى ذلك الجذع فقال رجلٌ من أصحابه يا رسولَ
الله هل لك أن نجعلَ لك منبراً تقومُ عليه يومَ الجمعة فتسمعُ الناسَ خطبتك قال
نعم فصنعَ له ثلاثَ درجاتٍ (١) هن اللاتي على المنبرِ فلما صنعَ المنبرُ ووضعَ
موضعه الذي وضعَهُ فيه رسولُ الله ﷺ بدا للنبي ﷺ أن يقومَ على ذلك
المنبرِ فيخطبُ عليه فمرَّ إليه فلما جاوزَ ذلك الجذعَ الذي كان يخطبُ إليه خار حتى
تصدعَ وانشقَّ فنزلَ النبي ﷺ لما سمعَ صوتَ الجذعِ فمسحَ بيده ثم رجعَ إلى
المنبرِ فلما هدمَ المسجدُ أخذَ ذلك الجذعَ أبي بنُ كعبٍ رضيَ الله عنه فكان عنده
في بيته حتى بلى واكلته الارضةُ وعادَ رفاتاً.

أخبرنا ابراهيمُ بنُ محمدٍ حدثني جعفرُ بنُ محمدٍ عن أبيه قال كان النبي
ﷺ يخطبُ يومَ الجمعة وكانت لهم سوقٌ يقال لها البطحاءُ كانت بنو سليم
يجلبونَ إليها الخيلَ والابلَ والغنمَ والسمنَ فقدموا فخرجَ اليهم الناسُ وتركوا
رسولَ الله ﷺ وكان لهم هوَ إذا تزوجَ احدُهم من الانصارِ ضربوا بالكير
فغيرهم الله بذلك فقال وإذا رأوا تجارةً أو هوأً انفضوا اليها وتركوك قائماً.

أخبرنا ابراهيمُ بنُ محمدٍ قال أخبرني جعفرُ بنُ محمدٍ عن أبيه عن جابر بنِ
عبدِ الله رضيَ الله عنهما قال كان النبي ﷺ يخطبُ يومَ الجمعة خطبتين قائماً
يفصلُ بينهما بجلوسٍ.

(١) في نسخة هي الان على المنبر وتقدم في باب الجمعة من الام فهن اللاتي أعلى المنبر كتبه مصححه

أخبرنا ابراهيم بن محمد حدثني عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ مثله .

أخبرنا ابراهيم بن محمد عن صالح مولى التوأمة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان انهم كانوا يخطبون يوم الجمعة خطبتين على المنبر قياماً يفتصلون بينهما بجلوس حتى جلس معاوية في الخطبة الاولى فخطب جالساً وخطب في الثانية قائماً .

أخبرنا عبد المجيد بن عبد العزيز عن ابن جريج قال قلت لعطاء أكان النبي ﷺ يقوم على عصا إذا خطب ؟ قال نعم كان يعتمد عليها اعتماداً .

أخبرنا ابراهيم بن محمد حدثني عبد الله بن أبي بكر بن حزم عن خبيب بن عبد الرحمن بن أساف عن أم هشام بنت حارثة بن النعمان انها سمعت النبي ﷺ يقرأ بقاف وهو يخطب على المنبر يوم الجمعة وانها لم تحفظها الا من النبي ﷺ يوم الجمعة وهو على المنبر لكثرة ما كان النبي ﷺ يقرأ بها يوم الجمعة على المنبر .

أخبرنا ابراهيم بن محمد قال حدثني محمد بن أبي بكر بن حزم عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة عن أم هشام بنت حارثة بن النعمان مثله قال ابراهيم ولا أعلمني الا سمعت أبا بكر بن حزم يقرأ بها يوم الجمعة على المنبر قال ابراهيم سمعت محمد بن أبي بكر يقرأ بها وهو يومئذ قاض على المدينة على المنبر .

أخبرنا ابراهيم بن محمد حدثني محمد بن عمرو بن حنبل عن أبي نعيم وهب بن كيسان عن حسن بن محمد بن علي أبي طالب ان عمر كان يقرأ في

خطبته يوم الجمعة اذا الشمس كورت حتى بلغ علمت نفس ما احضرت ثم يقطع
السورة .

أخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن عمر رضي الله عنه قرأ
بذلك على المنبر .

أخبرنا ابراهيم بن محمد حدثني اسحق بن عبد الله عن أبان بن صالح
عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي
ﷺ خطب يوماً فقال ان الحمد لله نستعينه ونستغفره ونستهديه ونستنصره ونعوذ
بالله من شرور انفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا
هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله واشهد أن محمداً عبده ورسوله من يطع الله
ورسوله فقد رشد ومن يعص الله ورسوله فقد غوى حتى يفىء الى امر الله .

أخبرنا ابراهيم بن محمد حدثني عمرو ان النبي ﷺ خطب يوماً فقال
في خطبته ألا ان الدنيا عرض حاضر يأكل منها البر والفاجر ألا وان الآخرة اجل
صادق يقضي فيها ملك قادر ألا وان الخير كله بحذافيه في الجنة ألا وان الشر كله
بحذافيه في النار ألا فاعملوا واتم من الله على حذر واعلموا أنكم معروضون
على أعمالكم فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره .

أخبرنا ابراهيم بن محمد حدثنا عبد العزيز بن رفيع عن تميم بن طرفة
عن عدي بن حاتم قال خطب رجل عند النبي ﷺ فقال من يطع الله ورسوله
فقد رشد ومن يعصهما فقد غوى فقال رسول الله ﷺ اسكت فبش الخطيب
أنت ثم قال رسول الله ﷺ من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعص الله
ورسوله فقد غوى ولا تقل من يعصهما .

أخبرنا مالكُ بنُ أنسٍ عن ابنِ شهابٍ عن ابنِ المسيبِ عن أبي هريرةَ
رضيَ اللهُ عنه ان رسولَ اللهِ ﷺ قال إذا قلتَ لصاحبِك أنصتْ والامامُ يخطبُ
فقد لغوتُ.

أخبرنا مالكُ عن أبي الزنادِ عن الاعرجِ عن أبي هريرةَ أن رسولَ اللهِ
ﷺ قال إذا قلتَ لصاحبِك أنصتْ والامامُ يخطبُ يومَ الجمعةِ فقد لغوتُ.

أخبرنا سفيانُ عن أبي الزنادِ عن الاعرجِ عن أبي هريرةَ عن النبي
ﷺ بمثل معناه الا أنه قال لغيتَ قال ابنُ عيينةَ لغيتَ لغةَ ابي هريرةَ رضيَ اللهُ
عنه.

أخبرنا مالكُ عن أبي النضرِ مولى عمرَ بنِ عبيدِ اللهِ عن مالكِ بنِ أبي
عامرٍ أن عثمانَ بنَ عفانٍ رضيَ اللهُ عنه كان يقولُ في خطبتهِ قلما يدعُ ذلكَ إذا
خطبَ إذا قامَ الامامُ أن يخطبَ يومَ الجمعةِ فاستمعوا وانصتوا فان للمنصتِ الذي
لا يسمعُ من الحظِّ مثل ما للسامعِ فإذا قامتِ الصلاةُ فاعدلوا الصفوفَ وحاذوا
بالمناكبِ فان اعتدالَ الصفوفِ من تمامِ الصلاةِ ثم لا يكبرُ عثمانُ حتى يأتيه رجالُ
قد وكلهم بتسوية الصفوفِ فيخبرونه بان قد استوتُ فيكبرُ.

أخبرنا ابراهيمُ بنُ محمدٍ عن هشامٍ عن الحسنِ عن النبي ﷺ قال اذا
عطسَ الرجلُ والامامُ يخطبُ يومَ الجمعةِ فشمتهُ.

أخبرنا سفيانُ بنُ عيينةَ عن عبيدِ اللهِ بنِ عمرَ عن نافعٍ عن ابنِ عمرِ
رضيَ اللهُ عنهما قال قال رسولُ اللهِ ﷺ لا يقيمَنَّ أحدكم الرجلَ من مجلسِهِ ثم
يخلفه فيه ولكن تفسحوا وتوسعوا.

أخبرنا ابراهيمُ بنُ محمدٍ حدثني سهيلُ بنُ أبي صالحٍ عن أبيه عن أبي

هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال إذا قام أحدكم من مجلسه يوم الجمعة ثم رجع إليه فهو أحق به.

أخبرنا ابراهيم حدثني أبي عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال لا يعمد الرجل إلى الرجل فيقيمه من مجلسه ثم يقعد فيه.

حدثنا عبد المجيد عن ابن جريج قال قال سليمان بن موسى عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال لا يقيم أحداً يوم الجمعة ولكن ليقل أفسحوا.

حدثنا ابراهيم بن محمد حدثني عبد الله بن أبي ليبي عن سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قرأ في ركعتي الجمعة بسورة الجمعة والمنافقين.

أخبرنا عبد العزيز بن محمد عن جعفر بن محمد عن أبيه عن عبيد الله بن أبي رافع عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قرأ في الجمعة بسورة الجمعة وإذا جاءك المنافقون قال عبيد الله فقلت له قد قرأت بسورتين كان علي بن أبي طالب رضي الله عنه يقرأ بهما في الجمعة فقال إن رسول الله ﷺ كان يقرأ بهما.

أخبرنا ابراهيم بن محمد حدثني مسعر بن كدام عن معبد بن خالد عن سمرة بن جندب عن النبي ﷺ أنه كان يقرأ في الجمعة بسبح اسم ربك الأعلى وهل أتاك حديث الغاشية.

أخبرنا سفيان عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة.

أخبرنا ابراهيمُ بنُ محمدٍ حدثني صفوانُ بنُ سليمٍ عن ابراهيمِ بنِ عبدِ الله بنِ معبدٍ عن أبيه عن عكرمة عن ابنِ عباسٍ رضي اللهُ عنهما أن النبي ﷺ قال من ترك الجمعة من غيرِ ضرورةٍ كتب منافقاً في كتابٍ لا يحى ولا يبذلُ وفي بعض الحديثِ ثلاثاً.

أخبرنا ابراهيمُ بنُ محمدٍ حدثني محمدُ بنُ عمرو عن عبيدة بنِ سفيانِ الحضرمي عن أبي الجعدِ الضمري عن النبي ﷺ انه قال لا يترك أحد الجمعة ثلاثاً تهاوناً بها الا طبع اللهُ على قلبه قال الشافعي رضي اللهُ عنه وفي بعض الحديثِ ثلاثاً.

حدثنا ابراهيمُ عن صالحِ بنِ كيسانٍ عن عبيدة بنِ سفيانِ الحضرمي قال سمعت عمرو بنَ أمية يقولُ لا يترك رجلٌ مسلمٌ الجمعة ثلاثاً تهاوناً بها لا يشهدُها الا كتبَ من الغافلين .

أخبرنا ابراهيمُ بنُ محمدٍ أخبرني صفوانُ بنُ سليمٍ أن رسولَ اللهِ ﷺ قال إذا كان يومُ الجمعةِ وليلةُ الجمعةِ فاكثرُوا الصلاةَ عليّ .

أخبرنا ابراهيمُ بنُ محمدٍ أخبرني عبدُ اللهِ بنُ عبدِ الرحمنِ بنِ معمرٍ ان النبي ﷺ قال اكثرُوا الصلاةَ عليّ يومَ الجمعةِ .

أخبرنا ابراهيمُ بنُ محمدٍ حدثني موسى بنُ عبيدة قال حدثني أبو الازهر معاوية بنُ أسحق بنِ طلحة عن عبدِ اللهِ بنِ عميرٍ انه سمع أنسَ بنَ مالكٍ يقول اتى جبريلُ بمراءةٍ بيضاء فيها وكتة الى النبي ﷺ فقال النبي ﷺ ما هذه قال هذه الجمعةُ فضلتُ بها أنت وأمتك فالناسُ لكم فيها تبعُ اليهودُ النصراني ولکم فيها خيرٌ وفيها ساعةٌ لا يوافقها مؤمنٌ يدعو اللهَ تعالى بخيرٍ الا استجيبَ له وهو

عندنا يوم المزيدي قال النبي ﷺ يا جبريل ما يوم المزيدي قال ان ربك اتخذ في الفردوس وادياً أفيح فيه كذب مسك فإذا كان يوم الجمعة أنزل الله ما شاء من ملائكته وحوله منابر من نور عليها مقاعد النبيين وحف تلك المنابر بمنابر من ذهب مكللة بالياقوت والزبرجد عليها الشهداء والصديقون فجلسوا من ورائهم على تلك الكذب فيقول الله لهم انا ربكم قد صدقتكم وعدي فسلوني أعظم فيقولون ربنا نسألك رضوانك فيقول قد رضيت عنكم ولكم علي ما تميتم ولدي مزيدي فهم يحبون يوم الجمعة لما يعطيهم فيه ربهم من الخير وهو اليوم الذي استوى فيه ربكم على العرش وفيه خلق آدم وفيه تقوم الساعة.

أخبرنا ابراهيم بن محمد حدثنا أبو عمران ابراهيم بن الجعد عن أنس شبيهاً به وزاد عليه ولكم فيه خير من دعا فيه بخير هوله قسم أعطيه وان لم يكن له قسم ذخره ما هو خير له منه وزاد فيه أيضاً أشياء.

أخبرنا ابراهيم بن محمد حدثني عبد الله بن محمد بن عقيل عن عمرو بن شرحبيل بن سعد عن أبيه عن جده ان رجلاً من الانصار جاء الى النبي ﷺ فقال يا رسول الله أخبرنا عن الجمعة ماذا فيها من الخير فقال النبي ﷺ فيه خمس خلال فيه خلق آدم وفيه أهبط الله آدم الى الارض وفيه توفى الله آدم وفيه ساعة لا يسأل الله العبد فيها شيئاً إلا آتاه إياه ما لم يسأل مأثماً أو قطعة رحم وفيه تقوم الساعة فما من ملك مقرب ولا سماء ولا أرض ولا جبل الا وهو يشفق من يوم الجمعة.

أخبرنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ ذكر يوم الجمعة فقال فيه ساعة لا يوافقها انسان مسلم وهو

قائمٌ يصلي يسألُ اللهَ شيئاً إلا أعطاهُ إياه وأشارَ النبي ﷺ بيده يقللُها.

أخبرنا مالكٌ عن يزيد بن عبد الله بن الهادي عن محمد بن إبراهيم بن أبي الحرث عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسولُ الله ﷺ ﴿ خيرُ يومٍ طلعت فيه الشمس يومُ الجمعةِ فيه خلقَ آدمُ وفيه اهبطَ وفيه تيبَ عليه وفيه ماتَ وفيه تقومُ الساعةُ وما من دابةٍ إلا وهي مصيخةٌ يومَ الجمعةِ من حينٍ تصبحُ حتى تطلعَ الشمسُ شفقتاً من الساعةِ إلا الجنَّ والانسُ وفيه ساعةٌ لا يصادفها عبدٌ مسلمٌ يسألُ اللهَ شيئاً إلا أعطاهُ إياه قال أبو هريرة قال عبدُ الله بنُ سلامٍ هي آخرُ ساعةٍ من يومِ الجمعةِ فقلتُ له كيف تكونُ آخرُ ساعةٍ وقد قال النبي ﷺ ﴿ لا يصادفها عبدٌ مسلمٌ وهو يصلي وتلكَ ساعةٌ لا يصلي فيها فقَالَ ابنُ سلامٍ ألم يقلُ النبي ﷺ ﴿ من جلسَ مجلساً ينتظرُ الصلاةَ فهو في صلاةٍ حتى يصلي قال فقلتُ بلى قال فهو ذاك.

أخبرنا إبراهيم بن محمد حدثنا عبد الرحمن بن حرملة حدثني ابنُ المسيبِ ان النبي ﷺ قال سيدُ الايام يومُ الجمعةِ.

أخبرنا إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى أخبرني أبي ان ابنَ المسيبِ وهو سعيدٌ قال أحبُّ الايامِ الى أن أموتَ فيه ضحى يومِ الجمعةِ.

﴿ كتاب العيدين ﴾

أخبرنا إبراهيم بن محمد حدثني عبد الله بن عطاء بن إبراهيم مولى صفية بنت عبد المطلب عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ أنه قال الفطر يوم تفطرون والاضحى يوم تضحون.

أخبرنا إبراهيم بن محمد حدثني محمد بن عجلان عن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا غدا إلى المصلى يوم العيد كبر ورفع صوته بالتكبير.

أخبرنا إبراهيم بن محمد أخبرني عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه كان يغدو إلى المصلى يوم الفطر إذا طلعت الشمس فيكبر حتى يأتي المصلى يوم العيد ثم يكبر بالمصلى حتى إذا جلس الإمام ترك التكبير.

أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر أنه كان يغتسل يوم الفطر قبل أن يغدو إلى المصلى.

أخبرنا إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي أخبرني يزيد بن أبي عبيد مولى سلمة بن الأكوع عن سلمة بن الأكوع أنه كان يغتسل يوم العيد.

أخبرنا ابراهيمُ بنُ محمدٍ أخبرني جعفرُ بنُ محمدٍ عن أبيه عن جده ان
النبي ﷺ كان يلبسُ بردَ حبرةٍ في كل عيدٍ.

أخبرنا ابراهيمُ بنُ محمدٍ أخبرني جعفرُ بنُ محمدٍ عن أبيه ان علياً كان
يغتسلُ يومَ العيدين ويومَ الجمعةِ ويومَ عرفةَ وإذا أرادَ أنْ يحرمَ.

أخبرنا ابراهيمُ بنُ محمدٍ أخبرني ابنُ الحويرثِ الليثي أن رسولَ الله
ﷺ كتب الى عمرو بنِ حزمٍ وهو بنجرانُ أنْ عجلَ الاضحى وأخرَ الفطرَ
وذكرَ الناسَ.

أخبرنا ابراهيمُ بنُ محمدٍ أخبرني صفوانُ بنُ سليمٍ أن النبي ﷺ كان
يطعمُ قبلَ أنْ يخرجَ إلى الجبانِ يومَ الفطرِ ويأمرُ به.

أخبرنا ابراهيمُ بنُ محمدٍ حدثنا خالدُ بنُ رباحٍ عن المطلبِ بنِ عبدِ الله
بنِ حنطبٍ ان النبي ﷺ كان يغدو يومَ العيدِ الى المصلى من الطريقِ الأعظمِ
فإذا رجعَ رجعَ من الطريقِ الاخرى على دارِ عمارِ بنِ ياسرٍ.

أخبرنا ابراهيمُ بنُ محمدٍ حدثني معاذُ بنُ عبدِ الرحمنِ التيمي عن أبيه عن
جده انه رأى النبي ﷺ رجعَ من المصلى في يومِ عيدٍ فسلكَ على التمارين من
أسفلِ السوقِ حتى إذا كان عندَ مسجدِ الاعرجِ الذي عندَ موضعِ البركةِ التي
بالسوقِ قامَ فاستقبلَ فجعَ أسلمَ فدعاهم انصرفَ.

أخبرنا ابراهيمُ بنُ محمدٍ أخبرني عديُّ بنُ ثابتٍ عن سعيدِ بنِ جبيرٍ عن
ابنِ عباسٍ رضي اللهُ عنهما قال ﷺ يومُ العيدين بالمصلى لم يصلْ قبلها ولا
بعدها شيئاً ثم انفتلَ الى النساءِ فخطبهن قائماً وأمرَ بالصدقةِ قال فجعلَ النساءُ
يتصدقنَ بالقرطِ واشباهه.

أخبرنا ابراهيم بن محمد حدثني عمرو بن أبي عمرو عن ابن عمر أنه
غدا مع النبي ﷺ يوم العيد إلى المصلى ثم رجع إلى بيته ولم يصل قبل العيد ولا
بعده أخبرنا ابراهيم بن محمد حدثني سعد بن اسحق بن كعب بن عجرة عن عبد
الملك بن كعب أن كعب بن عجرة لم يكن يصلي قبل العيد ولا بعده.

أخبرنا ابراهيم بن محمد حدثني عبد الله بن محمد بن عقيل عن محمد
ابن علي بن الحنفية عن أبيه رضي الله عنه قال كنا في عهد النبي ﷺ يوم الفطر
والأضحى لا نصلي في المسجد حتى نأتي المصلى فإذا رجعنا مررنا بالمسجد فصلينا
فيه.

أخبرنا سفيان بن عيينة عن أيوب السخيتاني قال سمعت عطاء بن أبي
رباح يقول سمعت ابن عباس يقول أشهد على رسول الله ﷺ أنه صلى قبل
الخطبة يوم العيد ثم خطب فرأى أنه لم يسمع النساء فاتاهن فذكرهن ووعظهن
وأمرهن بالصدقة ومعه بلال قائل بثوبه هكذا فجعلت المرأة تلقي الخرص
والشيء.

أخبرنا ابراهيم بن محمد حدثني أبو بكر بن عمر بن عبد العزيز عن
سالم بن عبد الله عن ابن عمر أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر كانوا يصلون
في العيدين قبل الخطبة.

أخبرنا ابراهيم بن محمد حدثني عمر بن نافع عن أبيه عن ابن عمر رضي
الله عنهما عن النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان مثله.

أخبرنا ابراهيم بن محمد حدثني داود بن الحصين عن عبد الله بن يزيد
الخطمي أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يبذلون بالصلاة قبل الخطبة

حتى قدم معاويةً فقدم معاوية الخطبة .

أخبرنا ابراهيمُ بنُ محمدٍ حدثني محمدُ بنُ عجلانَ عن عياضِ بنِ عبدِ اللهِ ابنِ سعدِ بنِ أبي سرحٍ ان ابا سعيدِ الخدري قال أرسل الي مروانُ والى رجلٍ قد سباهُ فمشى بنا حتى أتى المصلى فذهب ليصعدَ فجبذته الي فقال يا ابا سعيدٍ ترك الذي تعلمُ فقال أبو سعيدٍ فهتفتُ ثلاثَ مراتٍ وقلتُ واللَّهِ لا تأتون إلا شراً منه .

أخبرنا ابراهيمُ بنُ محمدٍ حدثني زيدُ بنُ أسلمَ عن عياضِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ سعدِ بنِ أبي سرحٍ عن أبي سعيدِ الخدري رضي الله عنه قال كان النبي ﷺ يصلي يومَ الفطرِ والاضحى قبلَ الخطبةِ .

أخبرنا ابراهيمُ بنُ محمدٍ أخبرني هشامُ بنُ حسانَ عن ابنِ سيرينَ ان النبي ﷺ كان يخطبُ على راحلته بعدما ينصرفُ من الصلاةِ يومَ الفطرِ والنحرِ .

أخبرنا ابراهيمُ حدثني جعفرُ بنُ محمدٍ ان النبي ﷺ وأبا بكرٍ وعمرُ كبروا في العيدينِ والاستسقاءِ سبعاً وخمساً وصلوا قبلَ الخطبةِ وجهروا بالقراءةِ .

أخبرنا ابراهيمُ بنُ محمدٍ حدثني جعفرُ بنُ محمدٍ عن أبيه عن علي بنِ أبي طالبٍ رضي الله عنه انه كبرَ في العيدينِ والاستسقاءِ سبعاً وخمساً وجهراً بالقراءةِ .

أخبرنا ابراهيمُ بنُ محمدٍ حدثني اسحاقُ بنُ عبدِ اللهِ عن عثمانِ بنِ عروةَ عن أبيه أن ابا ايوبَ وزيدَ بنَ ثابتٍ أمرامروانَ أن يكبرَ في صلاةِ العيدينِ سبعاً وخمساً .

أخبرنا مالكُ عن نافعٍ مولى ابنِ عمرَ قال شهدتُ الاضحى والفطرَ مع أبي هريرةَ فكبرَ في الركعةِ الاولى سبعَ تكبيراتٍ قبلَ القراءةِ وفي الأخيرةِ خمسَ تكبيراتٍ قبلَ القراءةِ .

أخبرنا مالك عن ضمرة بن سعيد المازني عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه سأل أبا واقد الليثي ماذا يقرأ به رسول الله ﷺ في الاضحى والفطر فقال كان رسول الله ﷺ يقرأ بقاف والقرآن المجيد واقتربت الساعة وانشق القمر.

أخبرنا ابراهيم بن محمد حدثني ليث عن عطاء ان رسول الله ﷺ كان إذا خطب يعتمد على عنزته اعتماداً.

أخبرنا ابراهيم بن محمد حدثني عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله عن ابراهيم بن عبد الله عن عبيد الله بن عتبة قال السنة ان يخطب الامام في العيدين خطبتين يفصل بينهما بجلوس .

أخبرنا ابراهيم بن محمد حدثني ابراهيم بن عتبة عن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه قال اجتمع عيدان على عهد النبي ﷺ فقال من أحب أن يجلس من أهل العالية فليجلس في غير حرج .

أخبرنا مالك بن انس عن ابن شهاب عن أبي عبيد مولى ابن ازر قال شهدت العيد مع عثمان بن عفان رضي الله عنه فجاء فصلي ثم انصرف فخطب فقال انه قد اجتمع لكم في يومكم هذا عيدان فمن أحب من أهل العالية أن ينتظر الجمعة فلينتظرها ومن أحب أن يرجع فليرجع فقد أذنت له .

أخبرنا مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال خسفت الشمس فصلى رسول الله ﷺ والناس معه فقام قياماً طويلاً قال نحواً من سورة البقرة قال ثم ركع ركوعاً طويلاً ثم رفع فقام طويلاً وهو دون القيام الأول ثم ركع ركوعاً طويلاً وهو دون الركوع الأول

ثم رفعَ فقامَ قياماً طويلاً وهو دونَ القيامِ الاولِ ثم ركعَ ركوعاً طويلاً وهو دونَ
الركوعِ الاولِ ثم سجدَ ثم انصرفَ وقد تجلّتُ الشمسُ فقال ان الشمسَ والقمرَ
آيتان من آياتِ الله لا يخسفان لموتِ أحدٍ ولا لحياته فإذا رأيتم ذلك فاذكروا الله
قالوا يا رسول الله رأيناك تناولت في مقامك شيئاً ثم رأيناك كأنك تكعكت قال
اني رأيتُ أو أريتُ الجنةَ فتناولتُ منها عنقوداً ولو أخذته لاكلتم منه ما بقيتُ
الدنيا ورأيتُ أو أريتُ النارَ فلم أر كالיוםِ منظراً ورأيتُ أكثرَ أهلها النساءَ قالوا
لم يا رسول الله قال بكفرهن قيل ايكفرن بالله قال يكفرن العشيرَ ويكفرن
الاحسان لو أحسنت الى احدهن الدهرَ ثم رأيتُ منك قالت شيئاً ما رأيتُ منك
خيراً قطُ

أخبرنا ابراهيمُ بنُ محمدٍ حدثني عبدُ الله بنُ أبي بكرٍ بنِ محمدِ بنِ عمرو
بنِ حزمٍ عن الحسنِ بنِ ابنِ عباسٍ رضيَ اللهُ عنهما أنَّ القمرَ كسفَ وابنُ
عباسٍ بالبصرةَ فخرجَ ابنُ عباسٍ فصلّى بنا ركعتين في كلِّ ركعةٍ ركعتانِ ثم
ركبَ فخطبنا فقال إنما صليتُ كما رأيتُ رسولَ الله ﷺ يصلي وقال إنما
الشمسُ والقمرُ آيتان من آياتِ الله لا يخسفان لموتِ أحدٍ ولا لحياته فإذا رأيتم شيئاً
منها خاسفاً فليكن فزعكم الى الله.

أخبرنا مالكٌ عن يحيى بنِ سعيدٍ عن عمرةَ عن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها عن
النبيِّ ﷺ ان الشمسَ كسفتُ فصلّى رسولُ الله ﷺ فوصفتُ صلاته
ركعتين في كلِّ ركعةٍ ركعتانِ.

أخبرنا مالكٌ عن هشامِ بنِ عروةَ عن أبيه عن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها عن
النبيِّ ﷺ مثله.

أخبرنا ابراهيم بن محمد حدثني أبو سهيل بن نافع عن أبي قلابة عن
أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عن النبي ﷺ مثله .

أخبرنا ابراهيم بن محمد حدثني عبد الله بن أبي بكر بن عبد الله بن
صفوان قال رأيت ابن عباس صلى على ظهر زمزم لخسوف الشمس ركعتين في
كل ركعة ركعتان .

أخبرنا مالك بن أنس عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن أنس بن
مالك قال جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله هلكت المواشي
وتقطعت السبل فادع الله فدعا رسول الله ﷺ فمطرنا من جمعة إلى جمعة فجاء
رجل إلى رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله تهدمت البيوت وتقطعت السبل
وهلكت المواشي فقام رسول الله ﷺ فقال اللهم على رؤوس الجبال والأكام
وبطون الأودية ومنابت الشجرة فانجابت عن المدينة انجياب الثوب .

أخبرنا من لا اتهم عن سليمان بن عبد الله بن عويمر الأسلمي عن عروة
بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت أصابت الناس سنة شديدة على عهد
رسول الله ﷺ فمر بهم يهودي فقال أما والله لو شاء صاحبكم لمطرتم ما شئتم
ولكنه لا يجب ذلك فاخبر النبي ﷺ بقول اليهودي فقال أوقد قال ذلك؟ قالوا
نعم قال اني لاستنصر بالسنة على أهل نجد واني لأرى السحاب خارجة من
العين فاكرها موعدكم يوم كذا استسقى لكم قال فلما كان ذلك اليوم غدا الناس
فما تفرق الناس حتى امطروا ما شاؤا فما اقلعت السماء جمعة .

أخبرنا مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم انه سمع عباد
بن تميم يقول سمعت عبد الله بن زيد المازني رضي الله عنه يقول خرج رسول

الله ﷺ إلى المصلي فاستسقى وحول رداءه حين استقبال القبلة.

أخبرنا سفيان حدثنا عبد الله بن أبي بكر سمعتُ عباد بن تميم يخبر عن عمه عبد الله بن زيد المازني قال خرج رسول الله ﷺ إلى المصلي يستسقى فاستقبل القبلة وحول رداءه وصلى ركعتين.

أخبرني من لا اتهم عن صالح مولى التوأمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ استسقى بالمصلي فصلّى ركعتين.

أخبرنا إبراهيم بن محمد أخبرني خالد بن رباح عن المطلب بن حنطب أن النبي ﷺ كان يقول عند المطر اللهم سقيا رحمة لا سقيا عذاب ولا هدم ولا غرق اللهم على الظراب ومنابت الشجر اللهم حوالينا ولا علينا.

أخبرنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن عمارة بن غزبة عن عباد بن تميم قال استسقى رسول الله ﷺ وعليه خيمصة له سوداء فأراد أن يأخذ بأسفلها فيجعلها أعلاها فلما ثقلت عليه قلبها على عاتقه.

أخبرنا مالك عن صالح بن كيسان عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن زيد بن خالد الجهني قال صلى لنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح بالحديبية في أثر سماء كانت من الليل فلما انصرف أقبل على الناس فقال هل تدرون ماذا قال ربكم قالوا الله ورسوله اعلم قال قال أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر فأما من قال مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب وأما من قال مطرنا بنوء كذا أو نوء كذا فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب.

أخبرنا من لا اتهم أخبرني خالد بن رباح عن المطلب بن حنطب أن

النبي ﷺ كان إذا برقت السماء أو رعدت عرف ذلك في وجهه فإذا امطرت سرى ذلك عنه (قال الاصم) سمعت الربيع بن سليمان يقول كان الشافعي رضي الله عنه اذا قال أخبرني من لا أتهم يريد به ابراهيم بن أبي يحيى وإذا قال أخبرني الثقة يريد به يحيى بن حسان.

أخبرنا من لا أتهم قال قال المقدم بن شريح عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي ﷺ إذا أبصرنا شيئاً في السماء تعني السحاب ترك عمله واستقبله قال اللهم اني أعوذ بك من شر ما فيه فان كشفه الله حمد الله وان مطرت قال اللهم سقياً نافعاً.

أخبرنا من لا أتهم أخبرنا العلاء بن راشد عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ما هبت ريح قط إلا جثا النبي ﷺ على ركبته وقال اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها عذاباً اللهم اجعلها رياحاً ولا تجعلها ريحاً قال ابن عباس في كتاب الله فأرسلنا عليهم ريحاً صرصراً وأرسلنا عليهم الريح العقيم وقال وأرسلنا الرياح لواقح (١) وأرسلنا الرياح مبشرات.

أخبرنا من لا أتهم قال أخبرني صفوان بن سليم قال قال رسول الله ﷺ لا تسبوا الريح وعودوا بالله من شرها.

أخبرنا الثقة عن الزهري عن ثابت بن قيس عن أبي هريرة رضي الله عنه قال أخذت الناس ريح بطريق مكة وعمر حاج فاشتدت فقال عمر لمن حوله

(١) قوله وأرسلنا الرياح مبشرات كذا في النسخ والتلاوة ومن آياته أن يرسل الخ كنهه مصححة

ما بلغكم في الريح فلم يرجعوا اليه بشيء فبلغني الذي سأل عمرَ عنه من أمرِ
الريح فاستحشنت راحلتي حتى أدركتُ عمرَ وكنْتُ في مؤخرِ الناسِ فقلتُ يا
أميرَ المؤمنين أخبرتُ انك سألتَ عن الريحِ واني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ
الريحُ من روحِ الله تأتي بالرحمةِ وبالعذابِ فلا تسبوها واسألوا الله من خيرِها
وعوذوا بالله من شرِها.

أخبرنا من لا أتهمُ حدثني سليمُ بنُ عبدِ الله عن ابنِ عويمرِ الأسلمي عن
عروة بنِ الزبيرِ قال إذا رأى أحدكم البرقَ أو الودقَ فلا يشرُ إليه وليصفُ
وليئعتُ.

أخبرنا من لا أتهمُ حدثني عمرو بنُ أبي عمرو عن المطلبِ بنِ حنطبِ
ان النبي ﷺ قال ما من ساعةٍ من ليلٍ ولا نهارٍ إلا والسماءُ تمطرُ فيها يصرفه الله
حيث يشاءُ.

أخبرنا من لا أتهمُ عن عبدِ الله بنِ أبي بكرٍ عن أبيه أن الناسَ مطروا
ذاتَ ليلةٍ فلما أصبحَ النبي ﷺ غدا عليهم قال ما على وجهِ الارضِ بقعةٌ إلا
وقد مطرتُ هذه الليلةَ وأخبرنا من لا أتهمُ عن سهيلِ بنِ أبي صالحٍ عن أبيه
عن أبي هريرةَ أن رسولَ الله ﷺ قال ليس السنَّةُ بأن لا تمطروا ولكن السنَّةُ
أن تمطروا ثم تمطروا ثم لا تنبتُ الارضُ شيئاً.

أخبرنا من لا أتهمُ حدثني اسحقُ بنُ عبدِ الله عن الاسودِ عن ابنِ مسعودٍ
رضيَ الله عنه أن النبي ﷺ قال المدينةُ بينَ عيني السماءِ عينٌ بالشامِ وعينٌ
باليمنِ وهي أقلُّ الارضِ مطراً.

أخبرنا من لا أتهمُ أخبرني يزيدُ أو نوفلُ بنُ عبدِ الله الهاشميُّ أن النبي

﴿عنه﴾ قال أسكنت أقل الأرض مطراً وهي بين عيني السماء يعني المدينة عين بالشام وعين باليمن .

أخبرنا من لا أتهم أخبرني سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ قال يوشك أن تمطر المدينة مطراً لا يكن أهلها البيوت ولا يكنهم الا مظال الشعر .

أخبرني من لا أتهم أخبرني صفوان بن سليم أن النبي ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ قال يصيب أهل المدينة مطراً لا يكن أهلها بيت من مدر .

أخبرنا من لا أتهم أخبرني محمد بن زيد بن المهاجر عن صالح بن عبد الله بن الزبير رضي الله عنه أن كعباً قال له وهو يعمل وتدًا بمكة أشدوا وثق فانا نجد في الكتب أن السيول ستعظم في آخر الزمان .

أخبرنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن سعيد بن المسيب عن أبيه عن جده قال جاء مكة مرة سيل طبع ما بين الجبلين .

أخبرنا من لا أتهم حدثني يونس بن جبير عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن يوسف بن عبد الله بن سلام عن أبيه قال توشك المدينة أن يصيبها مطر بعين ليلة لا يكن أهلها بيت من مدر .

أخبرنا من لا أتهم أخبرنا عبد الله بن عبيد عن محمد بن عمرو أن النبي ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ قال نصرت بالصبا وكانت عذاباً على من كان قبلي .

أخبرنا ابراهيم بن محمد أخبرنا سليمان عن المنهال بن عمرو عن قيس بن السكن عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال ان الله يرسل الرياح فتحمل الماء من السماء ثم تمر في السحاب حتى تدر كما تدر اللقحة ثم تمطر .

﴿ ومن كتاب الصوم والصلاة والعيدين والاستسقاء وغيرها ﴾

أخبرنا مسلم بن خالد عن ابن جريج عن ابن شهاب الحديث الذي رويت عن حفصة وعائشة عن النبي ﷺ يعني انها أصبحتا صائمتين فأهدى لهما شيء فأفطرتا فذكرتا ذلك للنبي ﷺ فقال صوما يوماً مكانه قال ابن جريج فقلت له أسمعته من عروة بن الزبير فقال لا إنما أخبرني رجل بباب عبد الملك ابن مروان أو رجل من جلساء عبد الملك بن مروان .

أخبرنا سفيان بن عيينة عن طلحة بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله عن عمته عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت دخل علي رسول الله ﷺ فقلت أنا خبانك حيساً فقال أما اني كنت أريد الصوم ولكن قريبه .

أخبرنا سفيان عن ابن أبي ليدي قال سمعت أبا سلمة بن عبد الرحمن يقول قدم معاوية بن أبي سفيان المدينة فبينما هو على المنبر إذ قال يا كثير بن الصلت اذهب الى عائشة فسلها عن صلاة رسول الله ﷺ بعد العصر قال أبو سلمة فذهبت معه الى عائشة وبعث ابن عباس عبد الله بن الحرث بن نوفل معنا

فأتى عائشة فقالت عن ذلك فقالت له اذهب فسل أم سلمة فذهبتُ معه الى أم سلمة فسألها أم سلمة دخلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ ذاتَ يومٍ بعدَ العصرِ فصلِّي عندي ركعتين لم أكنُ أراهُ يصلِّيها قالت أم سلمة فقلتُ يا رسولَ الله لقد صليتُ صلاةَ لم أكنُ أراكُ تصلِّيها قال اني كنتُ أصلي ركعتين بعدَ الظهرِ وانه قدمَ علي وفدُ بني تميم أو صدقةٌ فشغلوني عنهما فهما هاتانِ الركعتانِ .

أخبرنا سفيانُ عن أيوبَ السخيتاني عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ رضي اللهُ عنه نذر ان يعتكفَ في الجاهليةِ فسألَ النبي ﷺ فأمره أن يعتكفَ في الاسلام .

أخبرنا عبدُ العزيزُ بنُ محمدِ الداوردي عن جعفرِ بنِ محمدٍ عن أبيه عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ رضي اللهُ عنهما ان النبي ﷺ صامَ في سفره الى مكةَ عامَ الفتحِ في شهرِ رمضانَ وأمرَ الناسَ أن يفتروا فقليلَ له ان الناسَ صاموا حينَ صمتَ فدعا باناءٍ فيه ماء فوضعه على يدهِ وأمرَ من بين يديه أن يجسوا فلما حبسوا ولحقه من وراءه رفعَ الاناء الى فيه فشربَ وفي حديثها أو حديثِ أحدهما وذلك بعدَ العصرِ .

أخبرنا سفيانُ بنُ عيينةَ عن جعفرِ بنِ محمدٍ عن أبيه عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ رضي اللهُ عنهما قال خرجَ النبي ﷺ من المدينةِ حتى كان بكراعِ الغميمِ وهو صائمٌ ثم رفعَ اناءً فوضعهُ على يدهِ وهو على الرحلِ فحبسَ من بين يديه وأدركهُ من وراءه ثم شربَ والناسُ ينظرون .

أخبرنا مسلمٌ بنُ خالدٍ وعبدُ المجيدُ بنُ عبدِ العزيزِ بنِ أبي روادٍ عن ابنِ جريجٍ عن عطاءِ بنِ أبي رباحٍ أن ابنَ عباسٍ كان لا يرى بأساً أن يفتَرَ الانسانُ

في صيام التطوع ويضربُ لذلك امثالاً رجلٌ طافَ سبعاً ولم يوفهْ فله ما احتسبَ أو صلى ركعةً ولم يصلْ أخرى فله أجرٌ ما احتسبَ.

أخبرنا مسلمٌ وعبدُ المجيدِ عن ابنِ جريجٍ عن عمرو بنِ دينارٍ قال كان ابنُ عباسٍ لا يرى بالافطارِ في صيامِ التطوعِ بأساً.

أخبرنا مسلمٌ وعبدُ المجيدِ عن ابنِ جريجٍ عن أبي الزبيرِ عن جابرِ بنِ عبدِ الله انه كان لا يرى بالافطارِ في صيامِ التطوعِ بأساً.

أخبرنا عبدُ المجيدِ عن ابنِ جريجٍ عن عطاءٍ عن أبي الدرداءِ رضي اللهُ عنه أنه كان يأتي أهله حين يتتصفُّ النهارُ أو قبله فيقولُ هل من غداءٍ فيجده أو لا يجده فيقولُ لأصومنَّ هذا اليومَ فيصومه وإن كان مفطراً وبلغ ذلك الحين وهو مفطراً قال ابنُ جريجٍ أخبرنا عطاءٌ وبلغنا أنه كان يفعلُ مثل ذلك حين يصبحُ مفطراً حتى الضحى أو بعده ولعله أن يكونَ وجدَ غداءً ولم يجدهُ.

أخبرنا عبدُ المجيدِ عن ابنِ جريجٍ أخبرني عتبةُ بنُ محمدٍ بنُ الحارثِ أن كريماً مولى ابنِ عباسٍ أخبره أنه رأى معاويةَ صلى العشاءَ ثم أوترَ بركعةٍ واحدةٍ ولم يزدَ عليها فأخبر ابنُ عباسٍ فقال أصابَ أي بنى ليس أحدٌ منا اعلمُ من معاويةَ هي واحدةٌ أو خمسٌ أو سبعٌ إلى أكثرَ من ذلك الوترُ ما شاء.

أخبرنا عبدُ المجيدِ عن ابنِ جريجٍ عن يزيدِ بنِ خصيفةَ عن السائبِ بنِ يزيدٍ أن رجلاً سألَ عبدَ الرحمنِ التيمي عن صلاةِ طلحة فقال إن شئتَ أخبرتكُ عن صلاةِ عثمانٍ قال قلتُ لاغلبنَ الليلة على المقامِ فقامتُ فإذا برجلٍ يزحمني متنعماً فنظرتُ فإذا عثمانُ قال فتأخرتُ عنه فصلى فإذا هو يسجدُ سجود القرآنِ حتى إذا قلتُ هذه هو أدى الفجرَ فأوترَ بركعةٍ لم يصلْ غيرها.

﴿ ومن كتاب الزكاة من أوله إلا ما كان معادا ﴾

أخبرنا سفيان بن عيينة سمعت جامع بن أبي راشد وعبد الملك بن أعين سمعا أبا وائل يجبر عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول ما من رجل لا يؤدي زكاة ماله الا مثل له يوم القيامة شجاعاً أقرع يفر منه وهو يتبعه حتى يطوقه في عنقه ثم قرأ علينا رسول الله ﷺ سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة .

أخبرنا مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه كان يقول من كان له مال لم يؤدي زكاته مثل له يوم القيامة شجاعاً أقرع له زبيبتان يطلبه حتى يمكنه يقول انا كنتك .

أخبرنا ابن عيينة عن ابن عجلان عن نافع أن ابن عمر رضي الله عنهما كان يقول كل مال تؤدي زكاته فليس بكنز وان كان مدفوناً وكل مال لا تؤدي زكاته فهو كنز وان لم يكن مدفوناً .

أخبرنا مالك عن محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة

المازني عن أبيه عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال ليس فيما دون خمس ذود صدقة.

أخبرنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه قال أخبرني أبو سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال ليس فيما دون خمس ذود صدقة.

أخبرنا مالك عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه قال سمعت أبا سعيد الخدري يقول قال رسول الله ﷺ ليس فيما دون خمس ذود صدقة.

أخبرنا القاسم بن عبد الله عن المثني بن أنس أو ابن فلان أو ابن فلان ابن أنس (الشافعي يشك) عن أنس قال هذه الصدقة ثم تركت الغنم وغيرها وكرهها الناس بسم الله الرحمن الرحيم هذه فريضة الصدقة التي فرضها رسول الله ﷺ على المسلمين التي أمر الله بها فمن سئلها على وجهها من المؤمنين فليعطها ومن سئل فوقها فلا يعطه في أربع وعشرين من الأبل فما دونها الغنم في كل خمس شاة فإذا بلغت خمسا وعشرين إلى خمس وثلاثين ففيها بنت مخاض انثى فإن لم يكن فيها بنت مخاض فابن لبون ذكر فإذا بلغت ستا وثلاثين إلى خمس وأربعين ففيها ابنة لبون انثى فإذا بلغت ستا وأربعين إلى ستين ففيها حقة طروقة الجمل فإذا بلغت إحدى وستين إلى خمس وسبعين ففيها جذعة فإذا بلغت ستا وسبعين إلى تسعين ففيها ابنتا لبون فإذا بلغت إحدى وتسعين إلى عشرين ومائة ففيها حقتان طروقتا الجمل فإذا زادت على عشرين ومائة ففي كل أربعين ابنة لبون وفي كل خمسين حقة وإن بين أسنان الأبل في فريضة الصدقة فمن بلغت عنده من الأبل صدقة الجذعة وليست عنده جذعة وعنده حقة فإنها تقبل منه الحقة ويجعل معها شاتين إن استيسرتا عليه أو عشرين درهماً فإذا بلغت عليه الحقة

وليست عنده حقة وعنده جذعة فإنها تقبل منه الجذعة ويعطيه المصدق عشرين درهماً أو شاتين .

أخبرني عدد ثقات كلهم عن حماد بن سلمة عن ثامة بن عبد الله بن أنس عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ بمثل معنى هذا لا يخالفه إلا اني أحفظ فيه ولا يعطى شاتين أو عشرين درهماً لا أحفظ ان استيسرتا عليه قال واحسب من حديث حماد عن أنس انه قال دفع إلي أبو بكر كتاب الصدقة عن رسول الله ﷺ وذكر هذا المعنى كما وصفت .

أخبرني مسلم عن ابن جريج قال قال لي ابن طاوس عند أبي كتاب من العقول نزل به الوحي وما فرض رسول الله ﷺ من العقول أو الصدقة وإنما نزل به الوحي .

أخبرنا أنس بن عياض عن موسى بن عقبة عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن هذا كتاب الصدقة فيه في كل أربع وعشرين من الابل فدونها الغنم في كل خمس شاة وفيما فوق ذلك إلى خمس وثلاثين بنت مخاض فإن لم يكن بنت مخاض فابن لبون ذكر وفيما فوق ذلك إلى خمس وأربعين بنت لبون وفيما فوق ذلك إلى ستين حقة طروقة الفحل وفيما فوق ذلك إلى خمس وسبعين جذعة وفيما فوق ذلك إلى تسعين ابنتا لبون وفيما فوق ذلك إلى عشرين ومائة حقتان طروقتا الفحل فما زاد على ذلك ففي كل أربعين بنت لبون وفي كل خمسين حقة وفي سائمة الغنم إذا كانت أربعين إلى أن تبلغ عشرين ومائة شاة وفيما فوق ذلك إلى مائتين شاتان وفيما فوق ذلك إلى ثلاثمائة ثلاث شياه فما زاد على ذلك ففي كل مائة شاة ولا يخرج في الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيس إلا ما شاء المصدق ولا يجمع بين مفترق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة وما كان من خليطين فانها

يتراجعان بينهما بالسوية وفي الرقة ربيع العشر إذا بلغت رقة أحدهم خمس أواق
هذه نسخة كتاب عمر بن الخطاب رضي الله عنه التي كان يأخذُ عليها (قال
الشافعي) رضي الله عنه وبهذا كله نأخذُ.

أخبرنا الثقة من أهل العلم عن سفيان بن حسين عن الزهري عن سالم
بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن النبي ﷺ لا أدري أدخل ابن عمر بينه
وبين النبي ﷺ عمر في حديث سفيان بن حسين أم لا في صدقة الابل مثل
هذا المعنى لا يخالفه ولا أعلمه بل لا أشك أن شاء الله إلا حدث بجميع الحديث
في صدقة الغنم والخلطاء والرقة هكذا ألا أني لا أحفظ إلا الابل في حديثه.

أخبرنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن طاوس ان معاذ بن جبل
أتى بوقص البقر فقال لم يأمرني فيه النبي ﷺ بشيء (قال الشافعي) رضي الله
عنه والوقص ما لم يبلغ الفريضة.

أخبرنا مالك عن حميد بن قيس عن طاوس اليماني أن معاذ بن جبل
أخذ من ثلاثين بقرة تبعاً ومن أربعين بقرة مسنة وأتى بما دون ذلك فأبى أن يأخذ
منه شيئاً وقال لم أسمع من رسول الله ﷺ فيه شيئاً حتى ألقاه فأسأله فتوفي
رسول الله ﷺ قبل أن يقدم معاذ بن جبل.

أخبرنا سفيان بن عيينة أخبرنا بشر بن عاصم عن أبيه أن عمر رضي الله
تعالى عنه استعمل أبا سفيان بن عبد الله على الطائف ومخالفها فخرج مصدقاً
فاعتد عليهم بالغذي ولم يأخذ بالغذاء منهم فقالوا له ان كنت معتداً علينا بالغذي
فخذنا منا فأمسك حتى لقي عمر رضي الله عنه فقال له أعلم أنهم يزعمون أنك
تظلمهم تعتد عليهم بالغذي ولا تأخذهم منهم فقال له عمر فاعتد عليهم بالغذي

حتى بالسخلة يروحُ بها الراعي على يدهِ وقل لهم لا آخذُ منكم الربا ولا الماخضَ
ولا ذات الدرِّ ولا الشاةَ الأَكولة ولا فحل الغنمِ وخذ منهم العناقَ والجذعةَ والثنيةَ
فذلك عدلٌ بين غذيِّ المالِ وخيارِهِ.

أخبرنا ابراهيمُ بنُ محمدٍ عن اسماعيلِ بنِ أميةٍ عن عمرو بنِ أبي سفيانَ
عن رجلٍ سمى ابنَ سَعْرٍ إن شاء اللهُ عن سَعْرٍ أخِي بني عديٍّ قال جاءني رجلانِ
فقالا إن رسولَ اللهِ ﷺ بعثنا نصدقُ أموالَ الناسِ قال فأخرجتُ ماخصاً
أفضلَ ما وجدتُ فرداها علي وقالوا إن رسولَ اللهِ ﷺ نهانا أن نأخذَ الشاةَ
الحبلى قال فأعطيتهما شاةً من وسطِ الغنمِ فأخذاهما.

أخبرنا مالكٌ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ قال لا تجبُ في مالٍ زكاةٌ حتى يحولَ
عليه الحولُ.

أخبرنا مالكٌ عن عمرو بنِ حسينٍ عن عائشةِ ابنةِ قدامةَ عن أبيها قال
كنت إذا جئتُ عثمانَ بنَ عفانَ رضي اللهُ عنه أقبضُ منه عطائي سألتني هل عندك
من مالٍ وجبتُ فيه الزكاةُ فإن قلت نعم أخذتُ من عطائي زكاةَ ذلك المالِ وإن قلت
لا دفعَ إلي عطائي.

أخبرنا مالكٌ بنُ أنسٍ عن زيدِ بنِ أسلمٍ عن عطاءِ بنِ يسارٍ عن أبي
رافعٍ رضي اللهُ عنه أن رسولَ اللهِ ﷺ استسلفَ من رجلٍ بكرةً فجاءته ابلٌ من
إبلِ الصدقةِ فأمرني أن أقضيه إياه.

أخبرنا مالكٌ بنُ أنسٍ وسفيانُ بنُ عيينةَ كلاهما عن عبدِ اللهِ بنِ دينارٍ عن
سليمانِ بنِ يسارٍ عن عراكِ بنِ مالكٍ عن أبي هريرةَ رضي اللهُ عنه أن رسولَ اللهِ
ﷺ قال ليس على المسلمِ في عبدهِ ولا في فرسهِ صدقةٌ أخبرني ابنُ عيينةَ عن

أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ سَلِيَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ .

أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مِثْلَهُ مَوْقُوفًا عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ .

أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ عَنْ صَدَقَةِ الْبَرَادِينِ فَقَالَ وَهَلْ فِي الْخَيْلِ صَدَقَةٌ .

أَخْبَرَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنِ الْحَرِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذَبَابٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي ذَبَابٍ قَالَ قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاسَلَمْتُ ثُمَّ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ اجْعَلْ لِقَوْمِي مَا أَسْلَمُوا عَلَيْهِ مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَفَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاسْتَعْمَلَنِي عَلَيْهِمْ ثُمَّ اسْتَعْمَلَنِي أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ عَمْرٌ قَالَ وَكَانَ سَعْدٌ مِنْ أَهْلِ السَّرَاةِ قَالَ فَكَلِمَتُ قَوْمِي فِي الْعَسَلِ فَقُلْتُ لَهُمْ زَكُوهُ فَإِنَّهُ لَا خَيْرَ فِي ثَمَرِهِ لَا تَزْكِي فَقَالُوا كَمْ قَالَ فَقُلْتُ الْعَشْرَ فَأَخَذَتْ مِنْهُمْ الْعَشْرَ فَأَتَيْتُ عَمْرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَخْبَرْتَهُ بِمَا كَانَ قَالَ فَقَبِضَهُ عَمْرٌ فَبَاعَهُ ثُمَّ جَعَلَ ثَمَنَهُ فِي صَدَقَاتِ الْمُسْلِمِينَ .

أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ عَنْ ابْنِ جَرِيحٍ عَنْ يَوْسُفَ بْنِ مَاهِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ابْتَغُوا فِي مَالِ الْيَتِيمِ أَوْ فِي مَالِ الْيَتَامَى لَا تَذْهَبْهَا أَوْ لَا تَسْتَأْصِلْهَا الصَّدَقَةَ .

أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَتْ عَائِشَةُ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَلِينِي أَنَا وَأَخْوَيْنِ لِي يَتِيمَيْنِ فِي حَجْرِهَا فَكَانَتْ تَخْرُجُ مِنْ أَمْوَالِنَا الزَّكَاةَ .

أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

فرض زكاة الفطر على الناس صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير على كل حر وعبد
ذكر واثى من المسلمين.

أخبرنا ابراهيم بن محمد عن جعفر بن محمد عن أبيه أن رسول الله
ﷺ فرض زكاة الفطر على الحر والعبد والذكر والاثى ممن تمونون.

أخبرنا مالك عن زيد بن أسلم عن عياض بن عبد الله بن سعد أنه
سمع أبا سعيد الخدري يقول كنا نخرج زكاة الفطر صاعاً من طعام أو صاعاً
من شعير أو صاعاً من تمر أو صاعاً من زبيب.

أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله
ﷺ فرض زكاة الفطر من رمضان على الناس صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير.

أخبرنا مالك عن زيد بن أسلم عن عياض بن عبد الله بن سعد بن
أبي سرح أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول كنا نخرج زكاة الفطر صاعاً من طعام
أو صاعاً من شعير أو صاعاً من تمر أو صاعاً من زبيب أو صاعاً من أقط.

أخبرنا انس بن عياض عن داود بن قيس أنه سمع عياض بن عبد الله
ابن سعد يقول أن أبا سعيد الخدري قال كنا نخرج في زمان النبي ﷺ صاعاً
من طعام أو صاعاً من زبيب أو صاعاً من أقط أو صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير
فلم نزل نخرجه كذلك حتى قدم معاوية حاجاً أو معتمراً فخطب الناس فكان فيما
كلم الناس به أن قال إني أرى مدين من سمراء الشام تعدل صاعاً من تمر فأخذ
الناس بذلك (قال الاصم) وإنما أخرجت هذه الاخبار كلها وإن كانت معادة
الاسانيد لانها بلفظ آخر وفيها زيادة ونقصان.

أخبرنا أنسُ بنُ عياضٍ عن أسامةَ بنِ زيدِ الليثيِّ أنه سأل سالمَ بنَ عبدِ
اللهِ عن الزكاةِ فقال أعطها أنت فقلتُ ألم يكن ابنُ عمرَ يقول ادفعها إلى
السلطانِ قال بلى ولكني لا أرى ان تدفعها إلى السلطانِ .

أخبرنا مالكٌ عن نافعٍ أن عبدَ الله بنَ عمرَ كان يبعثُ بزكاةِ الفطرِ إلى
الذي تجمعُ عنده قبلَ الفطرِ بيومين أو ثلاثة .

أخبرنا مالكٌ عن نافعٍ أن عبدَ الله بنَ عمرَ كان لا يخرجُ في زكاةِ الفطرِ إلا
التمرَ إلا مرةً واحدةً فإنه أخرجَ شعيراً .

أخبرنا مالكٌ عن محمدِ بنِ عبدِ الله بنِ عبدِ الرحمنِ بنِ أبي صعصعةَ
المازنيِّ عن أبيه عن أبي سعيدِ الخدريِّ رضي اللهُ عنه أن رسولَ الله ﷺ قال
ليس فيما دونَ خمسةٍ أو سقٍ من التمرِ صدقةٌ .

أخبرنا مالكٌ عن عمرو بنِ يحيى عن أبيه أنه قال سمعتُ أبا سعيدِ
الخدريِّ يقول قال رسولُ الله ﷺ ليس فيما دونَ خمسةٍ أو سقٍ صدقةٌ .

أخبرنا عبدُ الله بنُ نافعٍ عن محمدِ بنِ صالحِ التمارِ عن ابنِ شهابٍ عن
سعيدِ بنِ المسيبِ عن عتابِ بنِ أسيدٍ أن رسولَ الله ﷺ قال في زكاةِ الكرمِ
يخرصُ كما يخرصُ النخلُ ثم تؤدى زكاته زيباً كما تؤدى زكاةَ النخلِ تمرأً وبأسناده
أن رسولَ الله ﷺ كان يبعثُ من يخرصُ على الناسِ كرومهم وثمارهم .

أخبرنا سفيانُ بنُ عيينةَ قال سمعتُ عمرو بنَ يحيى المازنيِّ يحدثُ عن أبيه
عن أبي سعيدِ الخدريِّ رضي اللهُ عنه عن النبي ﷺ قال ليس فيما دونَ خمسةٍ
أو سقٍ صدقةٌ .

أخبرنا مالكٌ عن ابنِ شهابٍ عن سعيدِ بنِ المسيبِ أن رسولَ الله ﷺ

قال ليهودٍ خير حين إفتتح خير أقركم ما أقركم الله على أن التمر بيننا وبينكم
قال فكان رسولُ الله ﷺ يبعث عبدَ الله بنَ رواحةٍ فيحرص عليهم ثم يقول
إن شئتم فلکم وإن شئتم فلي فكانوا يأخذونه.

أخبرنا مالكٌ عن ابنِ شهابٍ عن سليمانَ بنِ يسارٍ أن رسولَ الله ﷺ
كان يبعثُ عبدَ الله بنَ رواحةٍ فيحرصُ بينه وبينَ يهودٍ.

أخبرنا أنسُ بنُ عياضٍ عن موسى بنِ عقبةٍ عن نافعٍ أن عبدَ الله بنَ
عمر كان يقول صدقةَ الثمارِ والزرورع ما كان نخلاً أو كرمًا أو زرعاً أو شعيراً أو
سلتا فما كان منه بعلاً أو يسقى بنهرٍ أو يسقى بالعينِ أو عثرياً بالمطرِ ففيه العشر
من كل عشرة واحد وما كان منه يسقى بالنضحِ ففيه نصفُ العشرِ في عشرين
واحد.

أخبرنا مالكٌ عن عمرو بنِ يحيى المازني عن أبيه أنه قال سمعتُ أبا سعيد
الخدري يقول قال رسولُ الله ﷺ ليس فيما دونَ خمسِ أواقٍ صدقةٌ.

أخبرنا سفيانٌ حدثنا عمرو بنُ يحيى المازني بهذا الحديث.

أخبرنا مالكٌ عن محمد بنِ عبدِ الله بنِ عبدِ الرحمن بنِ أبي صعصعة عن
أبيه عن أبي سعيدٍ الخدري رضي اللهُ عنه أن رسولَ الله ﷺ قال ليس فيما
دونَ خمسِ أواقٍ من الورقِ صدقةٌ.

أخبرنا مالكٌ عن عبدِ الرحمن بنِ القاسم عن أبيه عن عائشة رضي اللهُ
عنها أنها كانت تلي بناتٍ أخيها يتامى في حجرها هن الحلي فلا تخرجُ منه الزكاةُ.

أخبرنا عبدُ الله بنُ مؤملٍ عن ابنِ أبي مليكة أن عائشة رضي اللهُ عنها

كانت تحلى بنات أخيها بالذهب وكانت لا تخرج زكاته.

أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر أنه كان يحلى بناته وجواريه الذهب ثم لا يخرج منه الزكاة.

أخبرنا سفيان عن عمرو بن دينار سمعت رجلاً يسأل جابر بن عبد الله عن الحلى أفيه الزكاة فقال جابر لا فقال وإن كان يبلغ ألف دينار فقال جابر كثيراً.

أخبرنا سفيان عن عمرو بن دينار عن أذينة عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال ليس في العنبر زكاة إنما هو شيء دسوه البحر.

أخبرنا سفيان عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس أنه سئل عن العنبر فقال إن كان فيه شيء ففيه الخمس.

أخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال وفي الركاز الخمس.

أخبرنا سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال في الركاز الخمس.

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن ابن المسيب وأبي سلمة أن النبي ﷺ قال في الركاز الخمس.

أخبرنا سفيان عن داود بن سابور ويعقوب بن عطاء عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ قال في كنز وجدته رجل في خربة جاهلية إن وجدته في قرية مسكونة أو في سبيل ميتاء فعرفه وإن وجدته في خربة جاهلية أو

في قرية غير مسكونة ففيه وفي الركاز الخمس.

أخبرنا سفيان بن عيينة قال حدثنا اسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي قال جاء رجل إلى علي رضي الله عنه فقال إني وجدت ألفاً وخمسمائة درهم في خربة بالسواد فقال علي رضي الله عنه أما لا قضين فيها قضاء بينا إن كنت وجدتها في قرية تؤدي خراجها قرية أخرى فهي لاهل تلك القرية وإن كنت وجدتها في قرية ليس تؤدي خراجها قرية أخرى فلك أربعة أخماسه ولنا الخمس ثم الخمس لك.

أخبرنا سفيان حدثنا يحيى بن سعيد عن عبد الله بن أبي سلمة عن أبي عمرو بن خماس أن أباه قال مررت بعمر بن الخطاب رضي الله عنه وعلى عنقي أدمة أحملها فقال عمر رضي الله عنه ألا تؤدي زكاتك يا خماس فقلت يا أمير المؤمنين ما لي غير هذه التي على ظهري واهبة في القرظ فقال ذاك مال فضع قال فوضعتها بين يديه فحسبها فوجدتها قد وجبت فيها الزكاة فأخذ منها الزكاة.

أخبرنا سفيان بن عيينة حدثنا ابن عجلان عن أبي الزناد عن أبي عمرو بن خماس عن أبيه مثله.

أخبرنا الثقة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال ليس في العرض زكاة إلا أن يراد به التجارة.

أخبرنا مالك بن أنس عن يحيى بن سعيد عن رزيق بن حكيم أن عمر بن عبد العزيز كتب إليه أن انظر من مر بك من المسلمين فخذ مما ظهر من أموالهم من التجارات من كل أربعين ديناراً ديناراً فما نقص فبحسابه حتى يبلغ عشرين ديناراً فإن نقصت ثلث ديناراً فدعها ولا تأخذ منها شيئاً.

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد أن عثمان بن عفان

رضي الله عنه كان يقول هذا شهرُ زكاتكم فمن كان عليه دينٌ فليؤدِّ دينه حتى تحصل اموالكم فتؤدون منها الزكاة.

أخبرنا مالكٌ عن يحيى بن سعيدٍ عن محمد بن يحيى بن حبان عن القاسم بن محمد عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت مرَّ على عمر بن الخطاب بغنمٍ من الصدقة فرأى فيها شاةً حافلاً ذات ضرعٍ فقال عمر ما هذه الشاة فقالوا شاةٌ من الصدقة فقال عمر ما أعطى هذه أهلها وهم طائعون لا تفتنوا الناس لا تأخذوا حزرات المسلمين نكبوا عن الطعام.

أخبرنا مالكٌ عن يحيى بن سعيدٍ عن محمد بن يحيى بن حبان انه قال أخبرني رجلان من أشجع أن محمد بن مسلمة الأنصاري كان يأتيهم مصدقاً فيقول لرب المال أخرج إلى صدقة مالك فلا يقودُ اليه شاةٌ فيها وفاءٌ من حقه إلا قبلها.

أخبرنا مالكٌ عن عبد الله بن دينار قال سمعتُ عبد الله بن عمر وهو يسأل عن الكنز فقال هو المال الذي لا تؤدي منه الزكاة.

أخبرنا مالكٌ عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أنه كان يقول من كان له مالٌ لم يؤد زكاته مثل له يوم القيامة شجاعاً أقرع له زبيبتان يطلبه حتى يمكنه يقول أنا كنزك.

أخبرنا سفيان عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ إذا أتاكم المصدق فلا يفارقتكم إلا عن رضا.

أخبرنا سفيان عن الزهري عن عروة بن الزبير عن أبي حميد الساعدي

رضي الله عنه قال استعمل النبي ﷺ رجلاً من الاسد يقال له ابن اللتبية على الصدقة فلما قدم قال هذا لكم وهذا أهدي لي فقام النبي ﷺ على المنبر فقال ما بال عامل نبعثه على بعض اعمالنا فيقول هذا لكم وهذا لي فهلا جلس في بيت ابيه أو بيت امه فينظر أهدي إليه أم لا ؟ والذي نفسي بيده لا يأخذ منها شيئاً إلا جاء به يوم القيامة يحمله على رقبتة ان كان بغيراً له رغاء أو بقرة لها خوار أو شاة تيعر ثم رفع يديه حتى رأينا عفرة ابطيه ثم قال اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت .

أخبرنا سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه قال بصر عيني وسمع أذني رسول الله ﷺ وسلوا زيد بن ثابت يعني مثله .

أخبرنا محمد بن عثمان بن صفوان الجمحي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال لا تحالط الصدقة مالا إلا أهلكته .

أخبرنا مالك بن أنس عن زيد بن اسلم عن أبيه انه قال لعمر بن الخطاب أن في هذا الظهر ناقة عمياء فقال أمن نعم الجزية أم من نعم الصدقة فقال اسلم من نعم الجزية قال ان عليها مبسم الجزية .

أخبرنا ابن عيينة عن ابن طاوس عن أبيه قال استعمل رسول الله ﷺ عبادة بن الصامت على الصدقة فقال اتق يا أبا الوليد لا تأت يوم القيامة ببعير تحمله على رقبتك له رغاء وبقرة لها خوار وشاة تيعر لها ثؤاج فقال يا رسول الله وإن ذا لكذا فقال رسول الله ﷺ إي والذي نفسي بيده الا من رحم الله قال والذي بعثك بالحق لا اعمل على اثنين ابداً .

أخبرنا سفيان بن عيينة عن ابن عجلان عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سمعت أبا القاسم عليه السلام يقول والذي نفسي بيده ما من عبد يتصدق بصدقة من كسب طيب ولا يقبل الله الا طيبا ولا يصعد الى السماء الا طيب الا كأنما يضعها في يد الرحمن فيريها له كما يربي أحدكم فلوه حتى ان اللقمة لتأتي يوم القيامة وانها مثل الجبل العظيم ثم قرأ أن الله هو يقبل التوبة عن عباده ويأخذ الصدقات.

أخبرنا سفيان عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المنفق والبخيل كمثل رجلين عليهما جبتان أو جنتان من لدن نديهما الى تراقيهما فاذا أراد المنفق أن ينفق سبغت عليه الدرع أو مرت حتى تجن بنانه وتعفو أثره وإذا أراد البخيل أن ينفق قلصت ولزمت كل حلقة موضعها حتى تأخذ بعنقه او ترفوته فهو يوسعها ولا تتسع.

أخبرنا سفيان عن ابن جريج عن الحسن بن مسلم عن طاوس عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله الا انه قال فهو يوسعها ولا تتوسع.

أخبرنا سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه عن أمه أسماء بنت أبي بكر قالت أتتني أمي رغبة في عهد قريش فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أصلها؟ قال نعم.

﴿ ومن كتاب اباحة الطلاق ﴾

أخبرنا مالكٌ عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه طلق امرأته وهي حائضٌ في زمانِ رسول الله ﷺ قال عمرُ فسألتُ رسول الله عن ذلك فقال مره فليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهرَ ثم تحيضُ ثم تطهرُ فان شاء أمسكها وإن شاء طلقها قبل أن يمَسَ فتلك العدة التي أمر الله أن يطلق لها النساءُ.

أخبرنا مسلمٌ وسعيدٌ بنُ سالم عن ابن جريج أخبرني أبو الزبير انه سمع عبدَ الرحمن بنَ أيمن مولى عزة يسألُ عبدَ الله بنَ عمرَ وأبو الزبير يسمعُ فقال كيف ترى في رجلٍ طلقَ امرأته حائضاً فقال ابن عمر طلقَ عبد الله بن عمر امرأته حائضاً فقال النبي ﷺ مره فليراجعها فإذا طهرت فليطلق أو ليمسك قال ابن عمر وقال الله عز وجل يا ايها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن في قبل عدتهن أو لقبل عدتهن (الشافعي شك).

أخبرنا مسلمٌ وسعيدٌ بنُ سالم عن ابن جريج عن مجاهد انه كان يقرؤها

كذلك.

أخبرنا مالكٌ بنُ أنس عن ابن شهاب عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان

عن محمد بن اياس بن بكير قال طلق رجل امرأته ثلاثاً قبل أن يدخل بها ثم بدا له أن ينكحها فجاء يستفتي فسأل أبا هريرة وعبد الله بن عباس فقالا لا نرى ان تنكحها حتى تزوج زوجاً غيرك فقال إنما كان طلاقى إياها واحدة قال ابن عباس انك أرسلت من يدك ما كان لك من فضل.

أخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن نعمان بن أبي عياش الزرقني عن عطاء بن يسار قال جاء رجل يسأل عبد الله بن عمرو بن العاص عن رجل طلق امرأته ثلاثاً قبل أن يمسه قال عطاء بن يسار فقلت إنما طلاقُ البكر واحدة فقال عبد الله بن عمرو إنما أنت قاص الواحدة تبينها والثلاث محرمة حتى تنكح زوجاً غيره.

﴿ ومن كتاب الصيام الكبير ﴾

أخبرنا مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله ﷺ قال الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه فان غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين .

أخبرنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن أمه فاطمة بنت حسين ان رجلا شهد عند علي رضي الله عنه على رؤية هلال رمضان فصام واحسبه قال وأمر الناس أن يصوموا وقال أصوم يوماً من شعبان أحب إلي من أن افطر يوماً من رمضان (قال الشافعي) بعد لا يجوز على رمضان الا شاهدان .

أخبرنا مالك عن زيد بن أسلم عن أخيه خالد بن أسلم ان عمر بن الخطاب أظفر في رمضان في يوم ذي غيم ورأى انه قد أمسى وغابت الشمس فجاءه رجل فقال يا أمير المؤمنين قد طلعت الشمس فقال عمر بن الخطاب الخطب يسير .

أخبرنا مالك عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ قال لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر.

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف أن عمر وعثمان كانا يصليان المغرب حين ينظران الى الليل الاسود ثم يفطران بعد الصلاة وذلك في رمضان.

أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر انه كان يجتئم وهو صائم ثم ترك ذلك.

أخبرنا الربيع قال قال الشافعي رضي الله عنه ومن تقياً وهو صائم وجب عليه القضاء ومن ذرعه القيء فلا قضاء عليه.

وبهذا الاسناد أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما.

أخبرنا مالك عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر عن أبي يونس مولى عائشة رضي الله عنها أن رجلاً قال لرسول الله ﷺ وهي تسمع اني أصبح جنباً وأنا أريد الصيام فقال رسول الله ﷺ وأنا اصبح جنباً وأنا أريد الصيام فأغتسل ثم أصوم ذلك اليوم فقال الرجل انك لست مثلنا قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فغضب رسول الله ﷺ وقال والله اني لارجو أن أكون أخشاكم لله أعلمكم بما اتقى.

أخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت إن كان رسول الله ﷺ ليقبل بعض أزواجه وهو صائم ثم تضحك.

أخبرنا مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن ابن عباس سئل عن

القبلة للصائم فارخص فيها للشيخ وكرهها للشاب.

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رجلاً أفطر في شهر رمضان فأمره رسول الله ﷺ بعق رقبة أو صيام شهرين متتابعين أو إطعام ستين مسكيناً فقال اني لا أجد فأتى رسول الله ﷺ بعرق تمر فقال خذ هذا فتصدق به فقال يا رسول الله ما أحدٌ أحوجٌ مني فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت ثناياه ثم قال كَلَهُ (قال الشافعي رضي الله عنه وكان فطره بجماع).

أخبرنا مالك عن عطاء الخراساني عن سعيد بن المسيب قال أتى اعرابي الى رسول الله ﷺ ينتف شعره ويضربُ نحره ويقول هلك الا بعد فقال رسول الله ﷺ وما ذاك قال أصبتُ أهلي في رمضان وأنا صائم فقال له رسول الله ﷺ هل تستطيع أن تعتق رقبةً قال لا قال فهل تستطيع أن تهدي بدنة قال لا قال فاجلس فأتى رسول الله ﷺ بعرق تمر فقال خذ هذا فتصدق به قال ما أحدٌ أحوجٌ مني قال فكله وصم يوماً مكان ما أصبت قال عطاء فسألت سعيداً كم في ذلك العرق قال ما بين خمسة عشر صاعاً الى عشرين.

أخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها ان حمزة بن عمرو الاسلمي قال يا رسول الله أصوم في السفر وكان كثير الصيام فقال رسول الله ﷺ ان شئت فصم وإن شئت فأفطر.

أخبرنا مالك عن حميد الطويل عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال سافرنا مع رسول الله ﷺ في رمضان فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم.

أخبرنا سفيانُ عن طلحة بن يحيى عن عمته عائشة بنتِ طلحة عن عائشة
أم المؤمنين قالت دخل على رسول الله ﷺ فقلت إنا خبأنا لك حيساً فقال أما
اني كنتُ أريد الصوم ولكن قريبه.

﴿ ومن كتاب المناسك ﴾

أخبرنا ابنُ عيينةَ عن ابراهيمَ بنِ عقبةَ عن كريبِ مولى ابنِ عباسٍ عن ابنِ عباسٍ رضي اللهُ عنهما أن النبي ﷺ قفلَ فلما كان بالروحاءِ لقي ركباً فسلم عليهم وقال من القوم؟ فقالوا المسلمون من القوم قال رسول الله فرفعتُ إليه امرأةٌ صبياً لها من محفةٍ فقالت يا رسول الله ألهذا حجٌ فقال نعم ولك أجرٌ.

أخبرنا مالك عن ابراهيمَ بنِ عقبةَ عن كريبِ مولى ابنِ عباسٍ عن ابنِ عباسٍ رضي اللهُ عنهما أن رسولَ الله ﷺ مر بامرأةٍ وهي في محفتها فقبل لها هذا رسول الله ﷺ فأخذت بعضدي صبي كان معها فقالت ألهذا حجٌ؟ قال نعم ولك أجرٌ.

أخبرنا سعيد بنُ سالمٍ عن مالك بنِ مغولٍ عن أبي السفر قال قال ابنِ عباسٍ أيها الناسُ اسمعوني ما تقولون وافهموا ما أقولُ لكم أيما مملوكٍ حجٌ به أهله فمات قبل أن يعتق فقد قضى حجُّه وإن عتق قبل أن يموت فليحججْ وأيما غلامٍ حجٌ به أهله فمات قبل أن يدرك فقد قضى حجته وإن بلغ فليحججْ.

أخبرنا ابنُ عيينةَ قال سمعتُ الزهريَ يحدثُ عن سليمانَ بنِ يسارٍ عن ابنِ عباسٍ أن امرأةً من خثعمٍ سألتُ النبيَّ ﷺ فقالت ان فريضةَ اللهِ في الحجِ على عباده أدركتُ أبي شيخاً كبيراً لا يستطيعُ أن يستمسكَ على راحلته فهل ترى ان أحجَّ عنه؟ فقال النبيُّ ﷺ نعم قال سفيانُ هكذا حفظته من الزهري.

أخبرني عمرو بنُ دينارٍ عن الزهري عن سليمانَ بنِ يسارٍ عن النبيِّ ﷺ مثله وزاد فيه فقالت يا رسولَ الله فهل ينفعه ذلك قال نعم كما لو كان عليه دين فقضيته نفعه.

أخبرنا مالكٌ عن الزهري عن سليمانَ بنِ يسارٍ عن عبدِ الله بنِ عباسٍ قال كان الفضلُ بنُ عباسٍ رديفَ رسولِ الله ﷺ فجاءته امرأةٌ من خثعمٍ تستفتيه فجعلَ الفضلُ ينظر إليها وتنظرُ إليه فجعلَ رسولُ الله ﷺ يصرفُ وجهَ الفضلِ الى الشقِّ الآخرِ فقالت يا رسولَ الله ان فريضةَ الله في الحجِ على عباده أدركتُ أبي شيخاً كبيراً لا يستطيعُ أن يثبتَ على الراحلةِ أفأحجُّ عنه؟ قال نعم وذلك في حجةِ الوداعِ.

أخبرنا مسلمٌ بنُ خالدٍ الزنجيُّ عن ابنِ جريجٍ قال ابنُ شهابٍ حدثني سليمانُ بنُ يسارٍ عن ابنِ عباسٍ عن الفضلِ بنِ عباسٍ ان امرأةً من خثعمٍ قالت لرسولِ الله ﷺ ان أبي قد أدركته فريضةُ الله في الحجِ وهو شيخٌ كبيرٌ لا يستطيعُ أن يستويَ على ظهرِ بعيره قال فحجني عنه.

أخبرنا عمرو بنُ أبي سلمة عن عبدِ العزيزِ بنِ محمدٍ عن عبدِ الرحمن بنِ الحرثِ المخزومي عن زيدِ بنِ علي بنِ حسين عن أبيه عن عبيدِ الله بنِ أبي رافعٍ عن علي بنِ أبي طالب رضي الله عنه أن رسولَ الله ﷺ قال وكل مني منحرثم

جاءته امرأة من ختعمٍ فقالت أن أبي شيخ قد أفند وأدركنه فريضة الله على عباده في الحج ولا يستطيع أداءها فهل يجزي عنه أن أوذيها عنه؟ قال نعم .

أخبرنا سعيد بن سالم عن حنظلة قال سمعت طاوساً يقول أتت النبي ﷺ امرأة فقالت ان أمي ماتت وعليها حج فقال حج جي عن أمك .

أخبرنا مسلم عن ابن جريج عن عطاء سمع النبي ﷺ رجلاً يقول لبيك عن فلان فقال النبي ﷺ ان كنت حججت قلباً عنه وإلا فاحجج .

أخبرنا سعيد بن سالم عن ابراهيم بن يزيد عن محمد بن عبد بن جعفر قال قعدنا الى عبد الله بن عمر فسمعته يقول سأل رجل رسول الله ﷺ فقال ما الحاج قال الشعث التفل فقام آخر فقال يا رسول الله أي الحج أفضل قال العجج والشجج فقام آخر فقال يا رسول الله ما السبيل قال زاد وراحلة .

أخبرنا سعيد بن سالم عن سفيان الثوري عن طارق بن عبد الرحمن عن عبد الله بن أبي أو في صاحب النبي ﷺ أنه قال سألته عن الرجل لم يحج أيستقرض للحج قال لا .

أخبرنا مسلم وسعيد عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس ان رجلاً سأله فقال أواجر نفسي من هؤلاء القوم فانسك معهم المناسك إلى أجر فقال ابن عباس نعم اولئك لهم نصيب مما كسبوا والله سريع الحساب .

أخبرنا مسلم بن خالد عن ابن جريج عن عطاء قال سمع النبي ﷺ رجلاً يقول لبيك عن فلان فقال له النبي ﷺ ان كنت حججت قلباً عنه وإلا فاحجج عن نفسك ثم احجج عنه .

أخبرنا سفيانُ عن أيوبَ عن أبي قلابَةَ قال سمعَ ابنُ عباسٍ رجلاً يقول
لبيك عن شبرمة فقال ابنُ عباسٍ ويحك وما شبرمةُ قال فذكر قرابة له فقال له
أحججت عن نفسك؟ قال لا قال فاحجج عن نفسك ثم احجج عن شبرمة.

أخبرنا مسلمُ بنُ خالدٍ عن ابنِ جريجٍ عن عطاءٍ وطاوسٍ انهما قالا الحجَّةُ
الواجبةُ من رأسِ المالِ.

أخبرنا مسلمُ بنُ خالدٍ وغيره عن ابنِ جريجٍ قال أخبرني عطاءٌ أنه سمعَ
جابر بنَ عبدِ اللهِ قال قدم علي رضي الله عنه من سعائته فقال له النبي ﷺ بم
أهللت يا علي؟ قال بما أهلُّ به النبي ﷺ قال فاهد وامكثُ حراماً كما أنت قال
فأهدى له عليُّ هدياً.

أخبرنا مسلمُ عن ابنِ جريجٍ عن جعفر بنِ محمدٍ عن أبيه عن جابرٍ وهو
يحدثُ عن حجةِ النبي ﷺ قال خرجنا مع النبي ﷺ حتى إذا كنا بالبيداءِ
فنظرتُ مدَّ بصري من بين ركبٍ وراجلٍ بين يديه وعن يمينه وعن شماله ومن
ورائه كلهم يريد أن يأتَمَ به يلتمسُ أن يقول كما يقولُ رسولُ الله ﷺ لا ينوي
إلا الحجَّ ولا يعرفُ العمرةَ فلما طفنا فكنا عندَ المروةِ قال أيها الناسُ من لم يكنْ معه
هديٌّ فليحللْ وليجعلها عمرةً ولو استقبلتُ من أمري ما استدبرتُ ما أهديتُ
فحل من لم يكنْ معه هديٌّ.

أخبرنا مسلمُ بنُ خالدٍ عن ابنِ جريجٍ عن منصور بنِ عبدِ الرحمنِ عن
صفية بنتِ شيبَةَ عن أسماء بنتِ أبي بكرٍ رضي الله تعالى عنهم قالت خرجنا مع
رسولِ الله ﷺ فقال النبي ﷺ من كان معه هديٌّ فليقمْ على احرامه ومن لم
يكنْ معه هديٌّ فليحللْ ولم يكنْ معي هديٌّ فحللتُ وكان مع الزبيرِ هديٌّ فلم

يحلل .

أخبرنا ابنُ عيينةَ عن يحيى بن سعيدٍ عن عمرةَ عن عائشةَ رضي الله تعالى عنها قالت خرجنا مع النبي ﷺ لخمس بقين من ذي القعدة لا نرى إلا الحجَّ فلما كنا بسرفٍ أو قريباً منها أمر النبي ﷺ من لم يكن معه هديٌ أن يجعلها عمرةً فلما كنا بمنى أتيتُ بلحمٍ بقرٍ فقلتُ ما هذا قالوا ذبح رسول الله ﷺ عن نسائه قال يحيى فحدثتُ به القاسمَ بنَ محمدٍ فقال جاءتكِ والله بالحديثِ على وجهه .

أخبرنا مالكٌ عن يحيى عن عمرةَ والقاسمِ بمثلِ حديثِ سفيانَ لا يخالف معناه . .

أخبرنا سفيانٌ عن عبد الرحمن بن القاسمِ عن أبيه عن عائشةَ رضي الله عنها أنها قالت خرجنا مع رسول الله ﷺ في حجةٍ لا نرى إلا الحجَّ حتى إذا كنا بسرفٍ أو قريباً منها حضتُ فدخل علي رسول الله ﷺ وأنا ابكي فقال مالك انفسيتِ قلت نعم فقال ان هذا أمر كتبه الله على بناتِ آدم فاقضي ما يقضي الحاجُ غير ان لا تطوفي بالبيتِ قال وضحي رسول الله ﷺ عن نسائه البقر .

أخبرنا سفيانٌ حدثنا ابنُ طاوسٍ وابراهيمُ بنُ ميسرةَ وهشامُ بنُ حجيرٍ سمعوا طاوساً يقول خرج رسول الله ﷺ من المدينة لا يسمي حجاً ولا عمرةً ينتظرُ القضاءَ وهو بين الصفا والمروة فأمر أصحابه من كان منهم أهلٌ ولم يكن معه هديٌ ان يجعلها عمرةً وقال لو استقبلتُ من أمري ما استدبرتُ لما سقتُ الهدى ولكن لبدتُ رأسي وسقتُ هديي فليس لي محلٌ دون محلِ هديي فقام اليه سراقَةُ بنُ مالكٍ فقال يا رسول الله اقضِ لنا قضاءَ قومٍ كأنما ولدوا اليومَ أعمرتُنا

هذه لعامنا هذا أم للابد؟ قال بل للابد دخلت العمرة في الحج الى يوم القيامة قال
ودخل علي رضي الله عنه من اليمن فقال له النبي ﷺ بم أهملت؟ فقال أحدهما
عن طاوس اهلل النبي ﷺ وقال الآخر لبيك حجة النبي ﷺ .

أخبرنا مالك عن أبي حازم عن سهل رضي الله عنه ان رسول الله
ﷺ زوج امرأة بسورة من القرآن .

أخبرنا مسلم وسعيد عن ابن جريج عن عطاء ان رجلاً سأل ابن عباس
فقال أواجر نفسي من هؤلاء القوم فانسك معهم المناسك هل يجزي عني؟ فقال ابن
عباس نعم أولئك لهم نصيب مما كسبوا والله سريع الحساب .

أخبرنا القداح عن سفيان الثوري عن زيد بن جبير قال اني لعند عبد الله
بن عمر وسئل عن هذه فقال هذه حجة الاسلام فليتمس ان يقضي نذره يعني
لمن كان عليه الحج ونذر حجاً .

أخبرنا الشافعي قال قال سعيد بن سالم واحتج بان سفيان الثوري أخبره
عن معاوية بن اسحق عن أبي صالح الحنفي ان رسول الله ﷺ قال الحج
جهادٌ والعمرة تطوعٌ .

أخبرنا ابن عيينة انه سمع عمرو بن دينار يقول سمعت عمرو بن أوس
يقول أخبرني عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ أمره أن
يردف عائشة رضي الله عنها في عمرها من التنعيم .

أخبرنا ابن عيينة عن اسمعيل بن أمية عن مزاحم عن عبد العزيز بن
عبد الله بن خالد عن محرش الكعبي ان النبي ﷺ خرج من الجعرانة ليلا
فاعتمر واصبح بها كبائت .

أخبرنا مسلم بن خالد عن ابن جريج هذا الحديث بهذا الاسناد قال ابن جريج هو محرش (قال الشافعي) رضي الله عنه وأصاب ابن جريج لان ولده عندنا بنو محرش.

أخبرنا مسلم عن ابن جريج عن عطاء ان النبي ﷺ قال لعائشة طوافك بالبيت وبين الصفا والمروة يكفيك لحجك وعمرتك.

أخبرنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن عطاء عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ مثله وربما قال سفيان عن عطاء عن عائشة رضي الله عنها وربما قال ان النبي ﷺ قال لعائشة رضي الله عنها.

أخبرنا ابن عيينة عن ابن أبي حسين عن بعض ولد أنس بن مالك قال كنا مع أنس بن مالك بمكة فكان اذا حم رأسه خرج فاعتمر.

أخبرنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ان علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال في كل شهر عمرة.

أخبرنا ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن ابن المسيب ان عائشة رضي الله عنها اعتمرت في سنة مرتين مرة من ذي الحليفة ومرة من الجحفة.

أخبرنا ابن عيينة عن صدقة بن يسار عن القاسم بن محمد ان عائشة زوج النبي ﷺ اعتمرت في سنة مرتين قال صدقة فقلت هل عاب ذلك عليها احد قال سبحان الله أم المؤمنين فاستحييت.

أخبرنا أنس عن موسى بن عقبة عن نافع قال اعتمر عبد الله بن عمر أعواماً في عهد ابن الزبير عمرتين في كل عام.

أخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم بن عبد الله عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال يهل أهل المدينة من ذي الحليفة ويهل أهل الشام من الجحفة ويهل أهل نجد من قرن قال ابن عمر ويزعمون أن رسول الله ﷺ قال ويهل أهل اليمن من يلملم.

أخبرنا مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أنه قال أمر أهل المدينة أن يهلوا من ذي الحليفة ويهل أهل الشام من الجحفة وأهل نجد من قرن قال ابن عمر أما هؤلاء الثلاث فسمعتهن من رسول الله ﷺ وأخبرت أن رسول الله ﷺ قال ويهل أهل اليمن من يلملم.

أخبرنا مسلم عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قام رجل من أهل المدينة بالمدينة في المسجد فقال يا رسول الله من أين تأمرنا أن نهل؟ قال يهل أهل المدينة من ذي الحليفة ويهل أهل الشام من الجحفة ويهل أهل نجد من قرن قال لي نافع ويزعمون أن النبي ﷺ قال ويهل أهل اليمن من يلملم.

أخبرنا مسلم وسعيد عن ابن جريج قال أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يسأل عن المهمل فقال سمعته ثم انتهى أراه يريد النبي ﷺ يقول يهل أهل المدينة من ذي الحليفة والطريق الأخرى من الجحفة وأهل المغرب ويهل أهل العراق من ذات عرق ويهل أهل نجد من قرن ويهل أهل اليمن من يلملم.

أخبرنا سعيد بن سالم قال أخبرني ابن جريج قال أخبرني عطاء أن رسول الله ﷺ وقت لأهل المدينة ذا الحليفة ولأهل المغرب الجحفة ولأهل

المشرق ذات عرقٍ ولاهل نجدٍ قرناً ومن سلك نجداً من اهل اليمن وغيرهم قرن
المنازل ولاهل اليمن يلمّم .

أخبرنا مسلمٌ وسعيدٌ عن ابن جريج قال فراجعتُ عطاءً فقلت ان النبي
ﷺ زعموا لم يوقت ذات عرقٍ ولم يكن اهلُ المشرق حينئذ قال كذلك سمعنا
انه وقت ذات عرقٍ أو العقيق لاهل المشرق قال ولم يكن عراق يومئذ ولكن
لاهل المشرق ولم يعزه الى أحد دون النبي ﷺ ولكنه يأبى إلا ان النبي ﷺ
وقته .

أخبرنا مسلمٌ بنُ خالدٍ عن ابن جريج عن ابنِ طاوسٍ عن أبيه قال لم
يوقت رسول الله ﷺ ذات عرقٍ ولم يكن حينئذ اهلُ مشرقٍ فوقت الناسُ
ذات عرقٍ (قال الشافعي) رضي الله عنه ولا احسبه الا كما قال طاوسٌ والله
أعلم .

أخبرنا مسلمٌ بنُ خالدٍ عن ابنِ جريج عن عمرو بنِ دينارٍ عن أبي
الشعثاء انه قال لم يوقت رسولُ الله ﷺ لاهل المشرق شيئاً فاتخذ الناسُ بحيالٍ
قرن ذات عرقٍ .

أخبرنا ابنُ عيينة عن ابنِ طاوسٍ عن أبيه قال وقت رسول الله ﷺ
لاهل المدينة ذا الحليفة ولاهل الشام الجحفة ولاهل نجد قرناً ولاهل اليمن الملم
ثم قال رسول الله ﷺ هذه المواقيتُ لأهلها ولكل أتٍ أتى عليها من غير أهلها
ممن أراد الحجَّ والعمرةَ ومن كان أهله من دون ذلك الميقاتِ فليهل من حيث
ينشئ حتى يأتي ذلك على أهل مكة .

أخبرنا الثقة عن معمرٍ عن ابنِ طاوسٍ عن أبيه عن ابنِ عباسٍ رضي الله

عنهما عن النبي ﷺ في المواقيت مثل معنى حديث سفيان في المواقيت .

أخبرنا سعيد بن سالم عن القاسم بن معن عن ليث عن طاوس عن ابن عباس انه قال وقت رسول الله ﷺ لاهل المدينة ذا الحليفة ولاهل الشام الجحفة ولاهل اليمن يلملم ولاهل نجد قرناً ومن كان دون ذلك فمن حيث يبدأ .

أخبرنا مسلم عن ابن جريج عن عطاء ان رسول الله ﷺ لما وقت المواقيت قال ليستمتع المرء بأهله وثيابه حتى يأتي كذا وكذا للمواقيت .

أخبرنا ابن عيينة عن عمرو عن أبي الشعثاء انه رأى ابن عباس يرد من جاوز المواقيت غير محرم .

أخبرنا سفيان عن ابن أبي ليدي عن محمد بن كعب القرظي أو غيره قال حج آدم عليه السلام فلقيته الملائكة فقالوا بر نسكك آدم لقد حججنا قبلك بالفي عام .

أخبرنا الدراوردي وحاتم بن اسمعيل عن جعفر بن محمد عن أبيه قال جثنا جابر بن عبد الله وهو يحدث عن حجة النبي ﷺ قال فلما كنا بذي الحليفة ولدت أسماء بنت عميس فأمرها بالغسل والاحرام .

أخبرنا مالك عن زيد بن أسلم عن ابراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه أن ابن عباس والمسور بن مخرمة اختلفا بالابواء فقال ابن عباس يغسل المحرم رأسه وقال المسور لا يغسل المحرم رأسه فإرسلني ابن عباس إلى أبي أيوب الانصاري فوجدته يغتسل بين القرنين وهو يستتر بثوب قال فسلمت فقال من هذا؟ فقلت انا عبد الله أرسلني اليك ابن عباس أسألك كيف كان رسول الله ﷺ يغسل رأسه وهو محرم قال فوضع أبو أيوب يديه على الثوب فطأطأ

حتى بدا الى رأسه ثم قال لانسان يصب عليه اصعب فصب على رأسه ثم حرك رأسه بيديه فاقبل بهما وأدبر ثم قال هكذا رأيتہ ﷺ يفعل.

أخبرنا سعيد بن سالم عن ابن جريج أخبرني عطاء ان صفوان بن يعلى أخبره عن أبيه يعلى بن أمية انه قال بينما عمر بن الخطاب رضي الله عنه يغتسل الى بعير وانا استر عليه بثوب إذ قال عمر بن الخطاب يا يعلى أصيب على رأسي فقلت أمير المؤمنين أعلم فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه ما يزيد الماء الشعر الا شعثاً فسمى الله تعالى ثم أفاض على رأسه.

أخبرنا ابن عيينة عن عبد الكريم الجزري عن عكرمة عن ابن عباس قال ربما قال لي عمر بن الخطاب رضي الله عنه تعال أباقيك في الماء أينا أطول نفساً ونحن محرمون.

أخبرنا ابن عيينة انه سمع عمرو بن دينار يقول سمعت أبا الشعثاء يقول سمعت ابن عباس وهو يقول سمعت رسول الله ﷺ يخطب وهو يقول إذا لم يجد المحرم نعلين لبس الخفين وإذا لم يجد أزاراً لبس السراويل.

أخبرنا ابن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه ان رجلاً أتى النبي ﷺ فسأله ما يلبس المحرم من الثياب فقال له لا يلبس القميص ولا العمامة ولا البرنس ولا السراويل ولا الخفين الا لمن لا يجد النعلين فإن لم يجد نعلين فليلبس خفين وليقطعهما حتى يكونا اسفل من الكعبين.

أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رجلاً سأل النبي ﷺ ما يلبس المحرم من الثياب فقال رسول الله ﷺ لا يلبس المحرم

القميصَ ولا السراويلاتِ ولا العمامةَ ولا البرانسَ ولا الخفافَ إلا أحدُ الا يجدُ نعلينَ فليلبسَ الخفينَ وليقطعهما أسفلَ من الكعبينَ .

أخبرنا مالكٌ عن عبد الله بن دينارٍ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله ﷺ نهي ان يلبسَ المحرمُ ثوباً مصبوغاً بزعفرانٍ او ورسٍ وقال فمن لم يجد نعلينَ فليلبسَ خفينَ وليقطعهما أسفلَ من الكعبينَ .

أخبرنا ابنُ عيينةَ عن عمرو عن ابي جعفرٍ قال ابصرَ عمرُ بنُ الخطاب رضي الله عنه على عبد الله بن جعفرٍ ثوبين مضرجين وهو محرمٌ فقال ما هذه الثيابُ فقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه ما أخالُ احداً يعلمنا السنةَ فسكتَ عمرُ رضي الله عنه .

أخبرنا سعيدُ بنُ سالمٍ عن ابن جريجٍ عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه انه سمعه يقول لا تلبس المرأةُ ثيابَ الطيبِ وتلبس الثيابَ المعصفرةَ ولا أرى المعصفرَ طيباً .

أخبرنا ابنُ عيينةَ عن الزهري عن سالمٍ عن أبيه انه كان يفتى النساءَ إذا احرمن ان يقطعن الخفينَ حتى أخبرته صفيئةُ عن عائشةَ انها تفتى النساءَ ان لا يقطعن فانتهى عنه .

أخبرنا سعيدُ بنُ سالمٍ عن ابن جريجٍ عن عطاءٍ عن ابن عباسٍ قال تدلى عليها من جلابيها ولا تضربُ به قلت وما لا تضربُ به فأشار لي كما تجلببُ المرأةُ ثم أشار الى ما على خدها من الجلاببِ فقال لا تغطيه فتضربُ به على وجهها فذلك الذي لا يبقى عليها ولكن تسدله على وجهها كما هو مسدولاً ولا تقلبه ولا تضربُ به ولا تعطفه .

أخبرنا سعيدٌ عن ابنِ جريجٍ عن هشامِ بنِ حجيرٍ عن طاوسٍ قال رأيتُ ابنَ عمرَ يسعى بالبيتِ وقد حزمَ على بطنِهِ بثوبٍ .

أخبرنا سعيدٌ عن اسماعيلِ بنِ أميةٍ ان نافعاً أخبره ان ابنَ عمرَ لم يكن عقدَ الثوبِ عليه انما غرزَ طرفيه على ازاره .

أخبرنا سعيدٌ عن مسلمِ بنِ جندبٍ قال جاء رجلٌ يسألُ ابنَ عمرَ وانا معه فقال أخالفُ بين طرفي ثوبي من ورائي ثم أعقدُهُ وانا محرمٌ فقال عبدُ الله بنُ عمرَ لا تعقدُ شيئاً .

أخبرنا سعيدٌ بنُ سالمٍ عن ابنِ جريجٍ ان رسولَ الله ﷺ رأى رجلاً محترماً بحبلِ ابرقٍ فقال انزع الحبلَ مرتين .

أخبرنا سعيدٌ عن ابنِ جريجٍ قال أخبرنا الحسنُ بنُ مسلمٍ عن صفيةِ بنتِ شيبَةَ انها قالت كنتُ عند عائشةَ إذ جاءتها امرأةٌ من نساءِ بني عبدِ الدارِ يقال لها تملكُ قالت لها يا أمَّ المؤمنين ان ابنتي فلانةٌ حلفت ان لا تلبسَ حليها في الموسمِ فقالت عائشةُ رضي الله عنها قولي لها ان أمَّ المؤمنين تقسمُ عليك ألا لبستِ حليكَ كلَّهُ .

أخبرنا سعيدٌ بنُ سالمٍ عن ابنِ جريجٍ عن أيوبَ بنِ أبي موسى عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ رضي الله عنهما أنه كان إذا رمدَ وهو محرمٌ أقطرَ في عينيه الصبرَ إقطاراً وانه قال يكتحلُّ المحرمُ بأي كحلٍ إذا رمدَ ما لم يكتحلَّ بطيبٍ من غيرِ رمدٍ ابنُ عمرَ القائلُ .

أخبرنا ابنُ عيينةَ عن عمرو بنِ دينارٍ عن سالمِ بنِ عبدِ الله قال قالتُ

عائشة رضي الله عنها أنها طيبت رسول الله ﷺ وقال في كتاب الإيماء لحله وإحرامه قال سالم وسنة رسول الله ﷺ أحق أن تتبع .

أخبرنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن سالم قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه إذا رميت الجمرة فقد حل لكم ما حرم عليكم إلا النساء والطيب .

أخبرنا مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كنت أطيب رسول الله ﷺ لإحرامه قبل أن يجرم وحله قبل أن يطوف بالبيت .

أخبرنا سفيان عن عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم بن محمد قال سمعت عائشة رضي الله عنها وقد بسطت يديها تقول أنا طيبت رسول الله ﷺ بيدي هاتين لإحرامه حين أحرم وحله قبل أن يطوف بالبيت .

أخبرنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت طيبت رسول الله ﷺ بيدي هاتين لحرمه حين أحرم وحله قبل أن يطوف بالبيت .

أخبرنا سفيان بن عيينة عن عثمان بن عروة قال سمعت أبي يقول سمعت عائشة رضي الله عنها تقول طيبت رسول الله ﷺ لحرمه وحله فقلت لها بأي الطيب فقالت بأطيب الطيب قال عثمان ما روى هشام هذا الحديث إلا عني .

أخبرنا سفيان بن عيينة عن عطاء بن السائب عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها قالت رأيت وبصص الطيب في مفارق رسول الله ﷺ بعد ثلاث .

أخبرنا سعيد بن سالم عن ابن جريج عن عمر بن عبد الله بن عروة أنه

سمع القاسم بن محمد وعروة يخبران عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت طيبت رسول الله ﷺ بيدي في حجة الوداع للحل والاحرام .

أخبرنا سفيان عن محمد بن عجلان أنه سمع عائشة بنت سعد تقول طيبت أبي عند إحرامه بالسك والذريقة .

أخبرنا سعيد بن سالم عن حسن بن زيد عن أبيه قال رأيت ابن عباس محرماً وان على رأسه مثل الرب من الغالية .

أخبرنا سعيد بن سالم عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه انه سئل أيشم المحرم الريحان والدهن والطيب؟ فقال لا .

أخبرنا سفيان عن عمرو بن دينار عن عطاء بن أبي رباح عن صفوان بن يعلى بن أمية عن أبيه قال كنا عند رسول الله ﷺ بالجعرانة فأتاه رجل وعليه مقطعة يعني جبة وهو متضمخ بالخلوق فقال يا رسول الله اني أحرمت بالعمرة وهذه علي فقال رسول الله ﷺ ما كنت صانعاً في حجك قال كنت أنزع هذه المقطعة وأغسل هذا الخلوق فقال رسول الله ﷺ فما كنت صانعاً في حجتك فاصنع في عمرتك .

أخبرنا اسماعيل الذي يعرف بابن عليّة أخبرني عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ نهي أن يتزعفر الرجل .

أخبرنا مسلم وسعيد بن سالم عن ابن جريج عن أبي الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يسأل عن الرجل أهبل بالحج قبل أشهر الحج فقال لا .

أخبرنا مسلم بن خالد عن ابن جريج قال قلت لنافع أسمعت عبد الله بن

عمرَ يسمي أشهرَ الحجِّ فقال نعم كان يسمي شوالَ وذو القعدةِ وذو الحجةِ قال قلت لنافع فان أهلَّ انسان بالحجِّ قبلهن قال لم أسمعُ منه في ذلك شيئاً .

أخبرنا ابراهيمُ بنُ محمدٍ عن سعيدِ بن عبدِ الرحمنِ بنِ رقيشٍ ان جابرَ بن عبدِ الله رضي الله عنهما قال ما سمى رسول الله ﷺ في تلبيته حَجاً قط ولا عمرةً .

أخبرنا مالكٌ عن نافعٍ عن ابن عمرَ رضي الله عنهما أن تلبية رسول الله ﷺ ليبيك اللهم ليبيك لا شريك لك ليبيك ان الحمدَ والنعمةَ لك والملك لا شريك لك قال نافعٌ وكان عبدُ الله بنُ عمرَ يزيدُ فيها ليبيك وسعديك والخير في يديك والرغباء اليك والعملُ .

أخبرنا بعضُ أهلِ العلمِ عن جعفرِ بنِ محمدٍ عن أبيه عن جابرِ بن عبدِ الله رضي الله عنهما ان رسول الله ﷺ أهلَّ بالتوحيدِ ليبيك اللهم ليبيك لا شريك لك ليبيك ان الحمدَ والنعمةَ لك والملك لا شريك لك (قال الشافعي) رضي الله عنه وذكر عبدُ العزيز بنُ عبدِ الله الماجشون عن عبدِ الله بنِ الفضلِ عن الأعرجِ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال كان من تلبيةِ رسول الله ﷺ ليبيك إله الحق ليبيك .

أخبرنا سعيدٌ عن ابن جريجٍ قال أخبرني حميدُ الأعرجُ عن مجاهدٍ أنه قال كان النبي ﷺ يظهرُ من التلبيةِ ليبيك اللهم ليبيك لا شريك لك ليبيك ان الحمدَ والنعمةَ لك والملك لا شريك لك قال حتى إذا كان ذات يومٍ والناس يصرفون عنه كأنه أعجبه ما هو فيه فزادَ فيها ليبيك ان العيشَ عيشُ الآخرةِ قال ابن جريجٍ وحسبت ان ذلك يومُ عرفة .

أخبرنا سعيدٌ عن القاسمِ بنِ معنٍ عن محمدِ بنِ عجلانٍ عن عبدِ الله بنِ أبي سلمةٍ انه قال سمع سعدُ بنِ ابي وقاصٍ بعضَ بني أخيه وهو يلبي يا ذا المعارجِ فقال سعدُ المعارجُ انه لدو المعارجِ وما هكذا كنا نلبي على عهدِ رسولِ الله ﷺ .

أخبرنا مالكٌ عن عبدِ الله بنِ أبي بكرٍ بنِ محمدِ بنِ عمرو بنِ حزمٍ عن عبد الملكِ بنِ أبي بكرٍ بنِ عبدِ الرحمنِ بنِ الحرثِ بنِ هشامٍ عن خلادِ بنِ الثائبِ الأنصاريُّ عن أبيه أن رسولَ الله ﷺ قال أتاني جبريلُ عليه السلام فأمرنى أن أمرَ أصحابي أو من معي أن يرفعوا أصواتهم بالتلبية أو بالاهلال يريدُ أحدهما .

أخبرنا سعيدٌ بنُ سالمٍ عن محمدِ بنِ أبي حميدٍ عن محمدِ بنِ المنكدرِ أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يكثرُ من التلبية .

أخبرنا سعيدٌ بنُ سالمٍ عن عبدِ الله بنِ عمرٍ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ انه كان يلبي راكباً ونازلاً ومضطجعاً .

أخبرنا ابراهيمُ بنُ محمدٍ عن صالحِ بنِ محمدِ بنِ زائدةٍ عن عمارةِ بنِ خزيمَةَ بنِ ثابتٍ عن أبيه عن النبي ﷺ أنه كان اذا فرغَ من تلبيته سأل الله رضوانه والجنةَ واستغفاه برحمته من النار .

أخبرنا سفيانُ بنُ عيينةٍ عن هشامِ بنِ عروةٍ عن أبيه أن رسولَ الله ﷺ مر بضباعة بنتِ الزبيرِ فقال أما تريدن الحجَّ فقالت إني شاكيةٌ فقال لها حجِّي واشترطي ان محلي حيثُ حبستني .

أخبرنا سفيانُ بنُ عيينةٍ عن هشامٍ عن أبيه قال قالت لي عائشةُ هل تستثنى

إذا حججت فقلت لها ماذا أقول فقالت قل اللهم الحج أردت وله عمدت فان
يسرته فهو الحج وإن حبسني حابسٌ فهي عمرة .

أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر أنه خرج الى مكة زمن الفتنة معتمراً
فقال إن صددت عن البيت صنعنا كما صنعنا مع رسول الله ﷺ (قال
الشافعي) رضي الله عنه يعني أحللنا كما أحللنا مع رسول الله ﷺ عام
الحديبية .

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه قال من
حُبَسَ دُونَ الْبَيْتِ بِمَرَضٍ فَانَهُ لَا يَجِلُّ حَتَّى يَطُوفَ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ .

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه أنه قال المحصر لا يجل
حتى يطوف بالبيت وبين الصفا والمروة .

أخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار ان ابن عمر ومروان
وابن الزبير اختلفوا ابن حنابلة المخزومي وانه صرع ببعض طريق مكة وهو محرم أن
يتداوى بما لا بد منه ويفتدى فاذا صح اعتمر فحل من إحرامه وكان عليه أن يحج
عاماً قابلاً ويهدى .

أخبرنا أنس بن عياض عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر انه قال
من أدرك ليلة النحر من الحاج فوقف بحيال عرفة قبل أن يطلع الفجر فقد أدرك
الحج ومن لم يدرك عرفة فوقف بها قبل أن يطلع الفجر فقد فاته الحج فليات
البيت فليطف به سبعاً ويطوف بين الصفا والمروة سبعاً ثم ليحلق أو يقصر إن
شاء وإن كان معه هدية فلينحره قبل أن يحلق فاذا فرغ من طوافه وسعيه فليحلق
أو يقصر ثم ليرجع الى أهله فان أدركه الحج قابل فليحجج إن استطاع وليهد بدنة

فان لم يجد هدياً فليصم عنه ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع الى أهله .

أخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد قال أخبرني سليمان بن يسار أن أبا أيوب خرج حاجاً حتى إذا كان بالبادية من طريق مكة أضلّ وراحله وانه قدم على عمر بن الخطاب يوم النحر فذكر ذلك له فقال له أصنع كما يصنع المعتمر ثم قد حلت فاذا أدركت الحج قابل فحج وأهد ما استيسر من الهدي .

أخبرنا مالك عن نافع عن سليمان بن يسار أن هبار بن الأسود جاء وعمر ينحر بكرة .

أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر انه كان يغتسل لدخول مكة .

أخبرنا سعيد بن سالم عن ابن جريج أن رسول الله ﷺ كان إذا رأى البيت رفع يديه وقال اللهم زد هذا البيت تشريفاً وتعظيماً وتكريماً ومهابةً وزد من شرفه وكرمه ممن حجّه واعتمره تشريفاً وتكريماً وتعظيماً وبراً .

أخبرنا سعيد بن سالم عن ابن جريج قال حدثت عن مقسم مولى عبد الله بن الحرث عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ انه قال ترفع الأيدي في الصلاة وإذا رئي البيت وعلى الصفا والمروة وعشية عرفة وبجمع وعند الجمرتين وعلى الميت .

أخبرنا ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن محمد بن سعيد عن أبيه سعيد بن المسيب انه كان حين ينظر الى البيت يقول اللهم أنت السلام ومنك السلام فحينا ربنا بالسلام .

أخبرنا سعيد بن سالم عن ابن جريج عن عطاء قال لما دخل رسول الله

﴿ﷺ﴾ مكة لم يلو ولم يعرج .

أخبرنا سفيان بن عيينة عن منصور عن أبي وائل عن مسروق عن عبد الله بن مسعود انه رآه بدأ فاستلم الحجر ثم أخذ عن يمينه فرمل ثلاثة أطواف ومشى أربعة ثم انه أتى المقام فصلى خلفه ركعتين .

أخبرنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس قال يلبي المعتمر حين يفتح الطواف مشياً أو غير مشي .

أخبرنا سعيد عن ابن جريج عن أبي جعفر قال رأيت ابن عباس جاء يوم التروية مسبداً رأسه قبل الركن ثم سجد عليه ثم قبله ثم سجد عليه ثلاث مرات .

أخبرنا سعيد عن ابن جريج قال قلت لعطاء هل رأيت أحداً من أصحاب رسول الله ﴿ﷺ﴾ إذا استلموا قبلوا أيديهم؟ فقال نعم رأيت جابر بن عبد الله وابن عمر وأبا سعيد الخدري وأبا هريرة رضي الله عنهم إذا استلموا قبلوا أيديهم قلت وابن عباس قال نعم وحسبت كثيراً قلت هل تدع أنت إذا استلمت أن تقبل يدك؟ قال فلم أستلمه إذا .

أخبرنا سعيد عن موسى ابن عبيدة عن محمد بن كعب ان رجلاً من أصحاب رسول الله ﴿ﷺ﴾ كان يمسح الأركان كلها ويقول لا ينبغي لبيت الله تعالى أن يكون شيء منه مهجوراً وكان ابن عباس يقول لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة .

أخبرنا سعيد بن سالم عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال إذا

وجدت على الركن زحاماً فانصرف ولا تقف .

أخبرنا سعيد بن سالم عن عمر بن سعيد بن أبي حسين عن منبوذ بن أبي سليمان عن أمه انها كانت عند عائشة زوج النبي ﷺ أم المؤمنين فدخلت عليها مولاة لها فقالت لها يا أم المؤمنين طفت بالبيت سبعاً واستلمت الركن مرتين أو ثلاثاً فقالت لها عائشة لا أجرک الله لا أجرک الله تدافعين الرجال إلا كبرت ومررت .

أخبرنا سعيداً أخبرني موسى بن عبيدة الربذي عن محمد بن كعب ان ابن عباس كان يمسخ على الركن اليماني والحجر وكان ابن الزبير يمسخ الأركان كلها ويقول لا ينبغي لبيت الله أن يكون شيء منه مهجوراً وكان ابن عباس يقول لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة .

أخبرنا سعيد بن سالم القداح عن ابن جريج عن يحيى ابن عبيد مولى السائب عن أبيه عن عبد الله بن السائب انه سمع النبي ﷺ يقول فيما بين ركن بني جمح والركن الأسود ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار .

أخبرنا سعيد بن سالم عن حنظلة عن طاوس انه سمعه يقول سمعت ابن عمر يقول أقلوا الكلام في الطواف فانما أنتم في صلاة .

أخبرنا سعيد بن سالم عن ابن جريج عن عطاء قال طفت خلف ابن عمر وابن عباس فما سمعت واحداً منهما متكلماً حتى فرغ من طوافه .

أخبرنا سعيد بن سالم عن ابن جريج قال أخبرني أبو الزبير المكي عن جابر بن

عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما انه سمعه يقول طاف رسول الله ﷺ في حجة الوداع على راحلته بالبيت وبين الصفا والمروة ليراه الناس وليشرف لهم ان الناس غشوه .

أخبرنا سعيد بن ابن أبي ذئب عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله ﷺ طاف بالبيت على راحلته واستلم الركن بمحجنه .

أخبرنا سعيد بن سالم عن ابن أبي ذئب عن شعبة مولى ابن عباس عن ابن عباس عن النبي ﷺ بمثله .

أخبرنا سعيد بن ابن جريح قال أخبرني عطاء أن رسول الله ﷺ طاف بالبيت وبالصفا والمروة راكباً فقلت ولم؟ قال لا أدري قال ثم نزل فصلى ركعتين .
أخبرنا سفيان عن الأحوص بن حكيم قال رأيت أنس بن مالك يطوف بين الصفا والمروة على حمار .

أخبرنا ابن عيينة عن ابن طاوس عن أبيه ان رسول الله ﷺ أمر أصحابه أن يهجروا بالافاضة وأفاض في نسائه ليلاً على راحلته يستلم الركن بمحجنه احسبه قال ويقبل طرف المحجن .

أخبرنا سعيد بن ابن جريح عن ابن أبي مليكة ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه استلم الركن ليسعى ثم قال لمن نبدي الآن مناكبنا ومن نرائي وقد أظهر الله الاسلام والله على ذلك لأسعِين كما سعى .

أخبرنا سعيد بن سالم عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه

كان يرملُ من الحَجْرِ الى الحَجْرِ ثم يقولُ هكذا فعلَ رسولُ الله ﷺ .

أخبرنا سعيدُ بن سالمٍ عن ابنِ جريجٍ عن عطاءٍ ان رسولَ الله ﷺ
وسلم سعى في عمره كلهن الأربع بالبيت وبالصفا والمروة إلا أنهم ردوه في الأولى
والرابعة من الحديبية .

أخبرنا سعيدُ عن ابنِ جريجٍ عن عطاءٍ ان رسولَ الله ﷺ رملَ من سبعةِ
ثلاثةِ أطوافٍ خبيأ ليس بينهن مشي .

أخبرنا سعيدُ عن ابنِ جريجٍ عن عطاءٍ قال سعى أبو بكرٍ رضي الله عنه
عام حجٍّ اذ بعثه النبي ﷺ ثم عمرُ وعثمانُ والخلفاءُ هلمَّ جرأً يسعون
كذلك .

أخبرنا سعيدُ عن ابنِ جريجٍ عن عبدِ الله ابنِ عمرٍ عن نافعٍ عن ابنِ عمرٍ
انه قال ليس على النساءِ سعيٌ بالبيت ولا بين الصفا والمروة .

أخبرنا مالكُ عن ابنِ شهابٍ عن سالمٍ بنِ عبدِ الله بنِ عمرٍ ان عبدَ الله بنَ
محمد بنِ أبي بكرٍ أخبر عبدَ الله بنَ عمرٍ عن عائشة ان رسولَ الله ﷺ قال ألم
ترى ان قومك حين بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعدِ ابراهيمَ فقلت يا رسولَ الله
أفلا تردّها على قواعدِ ابراهيمَ عليه السلامُ قال لولا حدثانُ قومك بالكفرِ لرددتها
على ما كانت فقال ابنُ عمرٍ لئن كانت عائشةُ سمعت هذا من رسولِ الله ﷺ
ما أرى رسولَ الله ﷺ ترك استلامَ الركنين اللذين يليان الحَجْرَ إلا أن البيتَ
لم يتمَّ على قواعدِ ابراهيمَ عليه السلام .

أخبرنا ابنُ عيينة حدثنا هشامُ عن طاوسٍ فيما أحسبُ انه قال عن ابنِ

عباس رضي الله تعالى عنهما انه قال الحجر من البيت وقال الله عز وجل وليطوفوا بالبيت العتيق وقد طاف رسول الله ﷺ من وراء الحجر .

أخبرنا سفيان حدثنا عبيد الله بن أبي يزيد أخبرني أبي قال أرسل عمرُ الى شيخ من بني زهرة فجئتُ معه الى عمر وهو في الحجر فسأله عن ولاد من ولاد الجاهلية فقال الشيخ أما النطفة فمن فلان وأما الولد فعلى فراش فلان فقال عمرُ صدقت ولكن رسول الله ﷺ قضى بالولد للفراش فلما ولي الشيخ دعاه عمر رضي الله تعالى عنه فقال أخبرني عن بناء البيت فقال ان قريشاً كانت تقوت لبناء البيت فعجزوا فتركوا بعضها في الحجر فقال له عمر صدقت .

أخبرنا مالك عن ابراهيم عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أن رسول الله ﷺ مر بامرأة وهي في محبتها فقيل لها هذا رسول الله ﷺ قال فأخذت بعضد صبي كان معها فقالت ألهذا حج قال نعم ولك أجر .

أخبرنا سعيد بن سالم عن مالك بن مغول عن أبي السفر قال ابن عباس أيها الناس أسمعوني ما تقولون وافهموا ما أقول لكم أيماً مملوك حج به أهله فمات قبل أن يعتق فقد قضى حجه وان عتق قبل ان يموت فليحجج وأيماً غلام حج به أهله فمات قبل أن يدرك فقد قضى عنه حجه وإن بلغ فليحجج .

أخبرنا مالك وعبد العزيز عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر قال وأخبرنا أنس بن عياض عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ كان إذا طاف بالبيت في الحج والعمرة أول ما يقدم سعى ثلاثة أطواف بالبيت ومشى اربعة ثم يصلي سجدتين ثم يطوف بين الصفا

والمروة .

أخبرنا ابنُ عيينةَ عن سليمانَ الأحولِ عن طاوسٍ عن ابنِ عباسٍ رضي اللهُ عنها قال كان الناسُ ينصرفون من كلِّ وجهٍ فقال النبي ﷺ لا ينفرونَ أحدٌ من الحجاجِ حتى يكونَ آخرُ عهدِهِ بالبيتِ .

أخبرنا ابنُ عيينةَ عن ابنِ طاوسٍ عن أبيه عن ابنِ عباسٍ قال أمرَ الناسُ أن يكونَ آخرُ عهدِهِم بالبيتِ إلا أنه رخصَ للمرأةِ الحائضِ .

أخبرنا مالكٌ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ عن عمرَ رضي اللهُ عنهم قال لا يصدرنَّ أحدٌ من الحجاجِ حتى يكونَ آخرُ عهدِهِ بالبيتِ فإن آخرَ النسكِ الطوافُ بالبيتِ .

أخبرنا ابنُ عيينةَ عن عبدِ الرحمنِ بنِ القاسمِ عن أبيه عن عائشةَ رضي اللهُ عنها انها قالتُ حاضتُ صفيئةً بعدما أفاضتُ فذكرتُ حيضتها لرسولِ الله ﷺ فقال أحاسبتنا هي فقلتُ يا رسولِ الله انها قد حاضتُ بعدما أفاضتُ قال فلا إذاً .

أخبرنا مالكٌ عن عبدِ الرحمنِ بنِ القاسمِ نحوه .

أخبرنا ابنُ عيينةَ عن الزهري عن عروة عن عائشةَ ان صفيئةَ حاضتُ يومَ النحرِ فذكرتُ عائشةَ رضي اللهُ عنها حيضها للنبي ﷺ فقال أحاسبتنا؟ فقلتُ انها قد كانت أفاضتُ ثم حاضتُ بعد ذلك قال فلتنفرِ إذاً .

أخبرنا مالكٌ عن هشامٍ عن أبيه عن عائشةَ رضي اللهُ عنها ان رسولَ الله ﷺ ذكر صفيئةَ ابنةَ حَيٍّ فقيلَ انها قد حاضتُ فقال رسولُ الله ﷺ لعلها

حَابِسْتُنَا قَبِيلَ انْهَآ قَدْ أَفَاضَتْ قَالِ فَلَآ إِذَا قَالِ مَالِكُ قَالِ هِشَامُ قَالِ عَرَوَةٌ قَالَتْ
عَائِشَةُ وَنَحْنُ نَذْكُرُ ذَلِكَ فَلَمْ يَقْدَمْ النَّاسُ نِسَاءَهُمْ إِنْ كَانَ لَا يَنْفَعُهُمْ وَلَوْ كَانَ
ذَلِكَ الَّذِي يَقُولُ لِأَصْبَحَ بِمَنْىَ أَكْثَرُ مِنْ سِتَّةِ آلَافِ امْرَأَةٍ حَائِضٍ .

أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ جَرِيحٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ طَاوُسٍ .
قَالَ كُنْتُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذْ قَالَ لَهُ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ أَتَفْتِي أَنْ تَصْدَرَ
الْحَائِضُ قَبْلَ أَنْ يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهَا بِالْبَيْتِ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَلَا تَفْتِ بِذَلِكَ فَقَالَ ابْنُ
عَبَّاسٍ أَمَا لَا فَسَلْ فَلَانَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ هَلْ أَمَرَهَا بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ فَرَجَعَ
زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ يَضْحَكُ وَقَالَ مَا أَرَاكَ إِلَّا قَدْ صَدَقْتَ .

أَخْبَرَنَا مَالِكُ عَنْ أَبِي الرَّجَالِ عَنْ أُمِّهِ عَمْرَةَ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ عَائِشَةَ كَانَتْ إِذَا
حَجَّتْ مَعَهَا نِسَاءٌ تَخَافُ أَنْ يَحْضُنَّ قَدَمَتَهُنَّ يَوْمَ النَّحْرِ فَافْضُنْ فَإِنْ حَضْنَ بَعْدَ ذَلِكَ
لَمْ يَنْتَظِرْ بِهِنَّ أَنْ يَطْهَرْنَ فَتَنْفِرُ بِهِنَّ وَهِنَّ حَائِضٌ .

أَخْبَرَنَا ابْنُ عِيْنَةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
كَانَتْ تَأْمُرُ النِّسَاءَ أَنْ يَعْجَلْنَ الْإِفَاضَةَ مَخَافَةَ الْحَيْضِ .

أَخْبَرَنَا ابْنُ عِيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ وَابْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنِ طَاوُسٍ قَالَ
جَلَسْتُ إِلَى ابْنِ عَمْرٍو فَسَمِعْتَهُ يَقُولُ لَا يَنْفِرَنَّ أَحَدٌ حَتَّى يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِ بِالْبَيْتِ
فَقُلْتُ مَا لَهُ ؟ أَمَا سَمِعَ مَا سَمِعَ أَصْحَابُهُ ثُمَّ جَلَسْتُ إِلَيْهِ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فَسَمِعْتُهُ
يَقُولُ زَعَمُوا أَنَّهُ رَخِصَ لِلْمَرْأَةِ الْحَائِضِ .

أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ ابْنِ جَرِيحٍ قَالَ قُلْتُ لِعَطَاءٍ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى لَا تَقْتُلُوا
الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حَرَمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا قُلْتُ لَهُ فَمَنْ قَتَلَهُ خَطَأً يَغْرَمُ قَالَ نَعَمْ
يَعْظَمُ بِذَلِكَ حُرْمَاتِ اللَّهِ وَمُضَتْ بِهِ السَّنَنُ .

أخبرنا مسلمٌ وسعيدٌ عن ابن جريجٍ عن عمرو بن دينارٍ قال رأيتُ الناسَ
يغرمون في الخطأ .

أخبرنا سعيدٌ عن ابن جريجٍ قال كان مجاهدٌ يقول ومن قتلته منكم متعمداً
غيرَ ناسٍٍ لحرمة ولا مريداً غيرهَ فاخطأ به فقد حلٌّ وليست له رخصةٌ ومن قتلته
ناسياً لحرمة أو أرادَ غيرهَ فاخطأ به فذلك العمدُ المكفرُ عليه النعمُ .

أخبرنا سعيدٌ عن ابن جريجٍ قال قلت لعطاءٍ فجزاءٌ مثلُ ما قتلَ من النعمِ
هدياً بالغِ الكعبةِ أو كفارةً طعامٌ مساكينَ قال من أجلِ أنه أصابه في حرمٍ يريدُ
البيتَ كفارةً ذلك عند البيتِ .

أخبرنا سعيدٌ عن ابن جريجٍ عن عمرو بن دينارٍ في قول الله تعالى ففديةٌ
من صيامٍ أو صدقةٍ أو نسكٍ له أيتهنَّ شاءَ وعن عمرو بن دينارٍ قال كل شيءٍ في
القرآنِ وأوله أيُّه شاءَ قال ابنُ جريجٍ إلا قولَ الله إنما جزاءُ الذين يجارون اللهَ
ورسوله فليس بمخيرٍ فيها (قال الشافعي) رضي الله عنه كما قال ابنُ جريجٍ وغيره
في المحاربةِ في هذه المسئلةِ أقولُ .

أخبرنا ابراهيمُ بنُ سعيدٍ عن ابنِ شهابٍ عن عروة عن عائشةَ رضي الله
عنها في المتمتعِ إذا لم يجدْ هدياً ولم يصمُ قبلَ عرفةَ فليصمُ أيامَ منى .

أخبرنا ابراهيمُ بنُ سعيدٍ عن ابنِ شهابٍ عن سالمٍ عن أبيه مثل ذلك .

أخبرنا سعيدٌ بنُ سالمٍ عن سعيدِ بنِ بشيرٍ عن قتادةَ عن عبدِ اللهِ بنِ
الحصينِ عن أبي موسى الأشعريِّ أنه قال في بيضةِ النعامةِ يصيبها المحرمُ صومِ يومٍ
أو إطعامُ مسكينٍ .

أخبرنا سعيدٌ عن سعيدِ بنِ بشيرٍ عن قتادةَ عن أبي عبيدةَ عن عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ مثله .

أخبرنا سعيدٌ عن ابنِ جريجٍ عن عطاءٍ أنه سمعَ ابنَ عباسٍ يقولُ في الضبعِ كبشٌ .

أخبرنا سعيدٌ عن ابنِ جريجٍ عن عكرمةِ مولى ابنِ عباسٍ يقولُ أنزلَ رسولُ اللهِ ﷺ ضبعاً صيداً وقضى فيها كبشاً .

أخبرنا مسلمٌ عن ابنِ جريجٍ عن عبدِ اللهِ بنِ عبيدِ بنِ عميرٍ عن ابنِ أبي عمارةٍ قال سألتُ جابرَ بنَ عبدِ اللهِ رضي اللهُ عنهما عن الضبعِ أصيدٌ هي؟ قال نعم فقلت أتوكل؟ فقال نعم فقلت سمعته من رسولِ اللهِ ﷺ قال نعم .

أخبرنا مالكٌ وسفيانٌ عن أبي الزبيرِ عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ أن عمرَ بنَ الخطابِ رضي اللهُ عنه قضى في الغزالِ بعنزٍ .

أخبرنا مالكٌ وسفيانٌ عن أبي الزبيرِ عن جابرٍ أن عمرَ قضى في الأرنبِ بعناقٍ وإن عمرَ قضى في اليربوعِ بجفرةٍ .

أخبرنا ابنُ عيينةَ أخبرنا مخارقٌ عن طارقِ بنِ شهابٍ قال خرجنا حججاً^(١) فأوطأ رجلٌ منا يقال له أربدٌ ضباً ففزر ظهره فقدمنا على عمرُ رضي اللهُ عنه فسأله أربدٌ فقال عمرُ احكم يا أربدُ فيه فقال أنت خيرٌ مني يا أميرَ المؤمنين

(١) قوله فأوطأ منا الخ لفظ الحديث في لسان العرب فأوطأ رجل راحلة ظبيا الخ وهو واضح تأمل

وأعلمُ فقال عمر رضي الله عنه إنما أمرتُك أن تحكّم فيه ولم أمرُك أن تركيني فقال
أربد أرى فيه جدياً قد جمع الماء والشجر فقال عمر رضي الله عنه فذلك فيه .

أخبرنا سعيد بن سالم عن عمر بن سعيد بن أبي حسين عن عبد الله بن
كثير الداري عن طلحة بن أبي خصفة عن نافع بن عبد الحارث قال قدم عمر
بن الخطاب رضي الله عنه مكة فدخل دار الندوة في يوم الجمعة وأراد أن يستقرب
منها الرواح الى المسجد فألقى رداءه على واقف في البيت فوقع عليه طير من هذا
الحمام فأطاره فانتهزته حية فقتلته فلما صلى الجمعة دخلت عليه أنا وعثمان بن
عفان رضي الله عنه فقال أحكما علي في شيء صنعته اليوم إني دخلت هذه الدار
وأردت أن استقرب منها الرواح الى المسجد فألقيت رداي على هذا الواقف فوقع
عليه طير من هذا الحمام فخشيت أن يلطخه بسلحه فأطرتُه عنه فوقع على هذا
الواقف الآخر فانتهزته حية فقتلته فوجدت في نفسي اني أطرتُه من منزل كان فيه
أمناً الى موقعة كان فيها حتفه فقلت لعثمان بن عفان كيف ترى في عنز ثنية عفراء
تحكم بها على أمير المؤمنين قال اني أرى ذلك فامر بها عمر رضي الله عنه .

أخبرنا سعيد عن ابن جريج عن عطاء بن عثمان بن عبيد الله بن حميد قتل
ابن له حمامة فجاء ابن عباس فقال له ذلك فقال ابن عباس تذبح شاة فتصدق بها
قال ابن جريج فقلت لعطاء أمن حمام مكة؟ قال نعم .

أخبرنا سعيد عن ابن جريج عن يوسف بن ماهك ان عبد الله بن أبي
عمار أخبره انه أقبل مع معاذ بن جبل وكعب الاحبار في أناس محرمين من
بيت المقدس بعمره حتى إذا كنا ببعض الطريق وكعب على نار يصطلي مرت به
رجل من جراد فأخذ جرادتين يحملهما ونسى إحرامه ثم ذكر إحرامه فألقاهما فلما
قدمنا المدينة دخل القوم على عمر رضي الله عنه ودخلت معهم فقصر كعب قصة .

الجرادتين على عمر فقال عمر ومن بذلك؟ لعلك بذلك يا كعب قال نعم قال ابن
حصين ان حمير تحب الجراد قال ما جعلت في نفسك قال درهمين قال بخ درهمان
خير من مائة جراد اجعل ما جعلت في نفسك .

أخبرنا سعيد عن ابن جريج قال سمعت عطاء يقول سئل ابن عباس
رضي الله عنهما عن صيد الجراد في الحرم فقال لا ونهى عنه قال أما قلت له أو
رجل من القوم فان قومك يأخذونه وهم محتبون في المسجد فقال لا يعلمون .

أخبرنا مسلم عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس مثله إلا أنه قال
منحنون (قال الشافعي) رضي الله عنه ومسلم أصوبهما روى الحفاظ عن ابن
جريج منحنون .

أخبرنا سعيد عن ابن جريج قال أخبرني بكر بن عبد الله قال سمعت
القاسم يقول كنت جالساً عند ابن عباس فسأله رجل عن جراد قتلها وهو محرم
فقال ابن عباس فيها قبضة من طعام وليأخذن بقبضة جرادات ولكن ولو (قال
الشافعي) رضي الله عنه قوله وليأخذن بقبضة جرادات إنما فيها القيمة وقوله ولو
يقول تحتاط فتخرج أكثر مما عليك بعدما أعلمت أنك أنه أكثر مما عليك .

أخبرنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح قال سمعت ميمون بن مهران قال
كنت عند ابن عباس رضي الله عنهما وسأله رجل فقال أخذت قملة فألقيتها ثم
طلبتها فلم أجدّها فقال ابن عباس رضي الله عنهما تلك ضالة لا تبتغي .

﴿ ومن كتاب البيوع ﴾

أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله
﴿ ﷺ ﴾ قال المتبايعان بالخيار كل واحد منهما على صاحبه ما لم يتفرقا إلا بيع
الخيار.

أخبرنا ابن جريج قال أُمي علي نافع مولى ابن عمر ان ابن عمر أخبره ان
رسول الله ﴿ ﷺ ﴾ قال إذا تباع المتبايعان فكل واحد منهما بالخيار من بيعه ما لم
يتفرقا أو يكون بيعهما عن خيار قال نافع وكان ابن عمر إذا ابتاع البيع فأراد أن
يوجب البيع مشى قليلاً ثم رجع .

أخبرنا ابن عيينة عن عبد الله بن دينار عن أبي عمر .

وأخبرنا الثقة عن حماد بن سلمة عن قتادة عن أبي الخليل عن عبد الله بن
الخرث عن حكيم بن حزام رضي الله عنه قال قال رسول الله ﴿ ﷺ ﴾ وسلم
المتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا فان صدقا وبينا وجبت البركة في بيعهما وإن كذبا
وكتما محقت البركة من بيعهما .

أخبرنا الثقة عن حماد بن زيد عن جميل بن مرة عن أبي الوضيء قال كنا في غزاة فباع صاحب لنا فرساً من رجل فلما أردنا الرحيل خاصمته الى أبي برزة فقال أبو برزة سمعت رسول الله ﷺ يقول البيعان بالخيار ما لم يتفرقا .

أخبرنا ابن عيينة عن عبد الله بن طاوس عن أبيه قال خير رسول الله ﷺ رجلاً بعد البيع فقال الرجل عمرك الله ممن أنت؟ فقال رسول الله ﷺ امرؤ من قريش قال وكان أبي يحلف ما الخيار إلا بعد البيع .

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن مالك بن أوس بن الحدثان انه التمس صرفاً بمائة دينار قال فدعاني طلحة بن عبيد الله فتراوينا حتى اصطف مني وأخذ الذهب قلبها في يده ثم قال حتى يأتي خازني أو حتى تأتي خازنتي من الغابة (قال الشافعي) رضي الله عنه أنا شككت وعمر يسمع فقال عمر رضي الله عنه والله لا تفارقه حتى تأخذ منه ثم قال قال رسول الله ﷺ الذهب بالذهب رباً بالإهاء وهاء والبر بالبر رباً بالإهاء وهاء والتمر بالتمر رباً بالإهاء وهاء والشعير بالشعير رباً بالإهاء وهاء (قال الشافعي) رضي الله عنه قرأته على مالك رضي الله عنه صحيحاً لا شك فيه ثم طال علي الزمان فلم احفظ حفظاً فشككت في خازنتي أو خازني وغيري يقول عنه خازني .

أخبرنا ابن عيينة عن ابن شهاب عن مالك بن أوس عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي ﷺ مثل معنى حديث مالك وقال حتى يأتي خازني قال فحفظت لا شك فيه .

أخبرنا سفيان عن أيوب عن قتادة عن أبي حسان الأعرج عن ابن عباس قال أشهد أن السلف المضمون الى أجل مسمى قد أحله الله تعالى في كتابه

واذنَ فيه ثم قال يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدينٍ الى أجلٍ مسمى .

أخبرنا ابنُ عيينةَ عن ابنِ أبي نجيحٍ عن عبدِ الله بنِ كثيرٍ عن أبي المنهالِ
عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما ان رسولَ الله ﷺ قدّم المدينةَ وهم يسلفون في
التمرِ السنةَ والستينَ وربما قال والثلاثَ فقال من أسلفَ فليسلفُ في كيلٍ معلومٍ
ووزنٍ معلومٍ الى أجلٍ معلومٍ قال فحفظته كما وصفتُ من سفیانَ مراراً .

أخبرني من أصدقُه عن سفیانَ انه قال كما قلتُ وقال في الأجلِ الى أجلٍ
معلومٍ .

أخبرنا سعيدُ بنُ سالمٍ عن ابنِ جريجٍ عن عطاءٍ انه سمعَ ابنَ عباسٍ
رضي الله عنهما يقول لا نرى بالسلفِ بأساً الورقُ في الورقِ نقداً .

أخبرنا سعيدُ عن ابنِ جريجٍ عن عمرو بنِ دينارٍ ان ابنَ عمرَ كان يجيزُه .

أخبرنا سعيدُ عن ابنِ جريجٍ عن جعفرِ بنِ محمدٍ عن أبيه أن رسولَ الله
ﷺ رهنَ درعه عند أبي الشحمِ اليهودي رجلٌ من بني ظفرٍ .

أخبرنا ابراهيمُ بنُ محمدٍ عن يحيى بنِ سعيدٍ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ انه كان
لا يرى بأساً أن يبيعَ الرجلُ شيئاً الى أجلٍ ليس عنده أصله .

أخبرنا سعيدُ عن ابنِ جريجٍ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ مثله .

أخبرنا سفیانُ بنُ عيينةَ عن عبدِ الكريمِ عن عكرمةَ عن ابنِ عباسٍ رضي
الله عنهما انه قال لا تبيعوا الى العطاءِ ولا الى الاندرولا الى الدياسِ .

أخبرنا مالكُ عن نافعٍ عن أبي سعيدٍ الخدريِّ رضي الله عنه أن رسولَ الله

﴿ﷺ﴾ قال لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلاً بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا الورق بالورق إلا مثلاً بمثل يداً بيد ولا تشفوا بعضه على بعض ولا تبيعوا منها غائباً بنا جز .

أخبرنا سعيد بن سالم عن موسى بن عبيدة عن سليمان بن يسار عن ابن عباس رضي الله عنهما انه كان يكره بيع الصوف على ظهر الغنم واللبن في ضروع الغنم إلا بكيل .

أخبرنا سفيان عن ابن طاوس عن ابيه ان ابن عباس سئل عن العنبر فقال ان كان فيه شيء ففيه الخمس .

أخبرنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابن أذينة ان ابن عباس رضي الله عنهما قال ليس في العنبر زكاة إنما هو شيء دسره البحر .

أخبرنا مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي رافع مولى رسول الله ﴿ﷺ﴾ قال استسلف رسول الله ﴿ﷺ﴾ بكرة فجاءته ابل من ابل الصدقة قال أبو رافع فامرني رسول الله ﴿ﷺ﴾ ان أقتي الرجل بكرة فقلت يا رسول الله إن لم أجد في الابل إلا جملاً خياراً رباعياً فقال رسول الله ﴿ﷺ﴾ أعطه إياه فان خيار الناس أحسنهم قضاء . .

أخبرنا الثقة عن سفيان الثوري عن سلمة بن كهيل عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﴿ﷺ﴾ بمثل معناه .

أخبرنا الثقة عن الليث عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنهما قال جاء عبد فبايع رسول الله ﴿ﷺ﴾ على الهجرة ولم يسمع انه عبد فجاء سيده يريد

فقال النبي ﷺ بعته فاشتراه بعبدين اسودين ثم لم يبايع أحداً بعده حتى يسأله
أعبدُ هو أو حر .

أخبرنا سعيد بن سالم عن ابن جريج أن عبد الكريم الجزري أخبره أن
زياد بن أبي مريم مولى عثمان بن عفان أخبره أن النبي ﷺ بعث مصدقاً له
فجاءه بظهر مسانٍ فلما رآه النبي ﷺ قال هلكت وأهلكت فقال يارسول
الله اني كنت أبيعُ البكرينِ والثلاثة بالبعيرِ المسنِ يدأ بيدٍ وعلمت من حاجةِ
النبي ﷺ الى الظهرِ فقال النبي ﷺ فذاك إذا .

أخبرنا سفيان بن عيينة عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس انه سئل
عن بعيرٍ ببعيرين فقال قد يكون البعيرُ خيراً من البعيرين .

أخبرنا مالك عن صالح بن كيسان عن الحسن بن محمد بن علي عن
علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه باعَ جملأه يدعى عصيفيراً بعشرين بعيراً الى
أجل .

أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر انه اشترى راحلةً بأربعة أبعرةٍ
مضمونةٍ عليه يوفيهها صاحبها بالريدة .

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي
مسعود الأنصاري رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ نهى عن ثمن الكلب ومهر
البعغي وحلوان الكاهن .

أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله ﷺ
قال من اقتنى كلباً إلا كلب ماشيةٍ أو ضارياً نقص من عمله كل يوم قيراطان .

• أخبرنا مالك عن يزيد بن خصيفة ان السائب بن يزيد أخبره انه سمع سفيان بن أبي زهير وهو رجل من أزدشنوءة من أصحاب رسول الله ﷺ يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول من اقتنى كلباً نقص من عمله كل يوم قيراطان قالوا أنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ قال إي ورب هذا المسجد .

أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله ﷺ أمر بقتل الكلاب .

أخبرنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه ان رسول الله ﷺ قال من باع نخلاً بعد أن تؤبر فثمرها للبائع الا أن يشترط المبتاع .

أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله ﷺ قال من باع نخلاً قد أبرت فثمرتها للبائع الا أن يشترط المبتاع .

أخبرنا سفيان عن سلمة بن موسى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال ذلك المعروف أن يأخذ بعضه طعاماً وبعضه دنائير .

أخبرنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحه .

أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحه نهى البائع والمشتري .

أخبرنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ يعني بنحوه .

أخبرنا مالك عن حميد الطويل عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الشارح حتى تزهي قيل يا رسول الله وما تزهي قال حتى تحمر وقال رسول الله ﷺ أرأيتم إذا منع الله الثمرة فبم يأخذ أحدكم مال أخيه .

أخبرنا الثقفني عن حميد عن أنس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ نهى عن بيع ثمرة النخل حتى تزهو قيل وما تزهو قال حتى تحمر .

أخبرنا مالك عن ابي الرجال عن عمرة ان رسول الله ﷺ نهى عن بيع الشارح حتى تنجو من العاهة .

أخبرنا ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب عن عثمان بن عبد الله بن سراقه عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان النبي ﷺ نهى عن بيع الشارح حتى تذهب العاهة قال عثمان فقلت لعبد الله متى ذلك؟ فقال طلوع الثريا .

أخبرنا سفيان عن عمرو بن دينار عن أبي معبد أظنه عن ابن عباس أنه كان يبيع الثمر من غلامه قبل أن يطعم وكان لا يرى بينه وبين غلامه ربا .

أخبرنا سعيد بن سالم عن ابن جريج عن عطاء عن جابر ان شاء الله ان رسول الله ﷺ نهى عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه قال ابن جريج فقلت أخص جابر النخل والتمر؟ قال بل النخل ولا نرى كل الثمر إلا مثله .

أخبرنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن طاوس انه سمع ابن عمر يقول لا يتاع الثمر حتى يبدو صلاحه وسمعنا عن ابن عباس أنه يقول لا يباع الثمر حتى يطعم .

أخبرنا سفيان بن عيينة عن حميد بن قيس عن سليمان بن عتيق عن جابر رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ نهى عن بيع السنين .

أخبرنا سفيان عن أبي الزبير عن جابر عن النبي ﷺ مثله .

أخبرنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه أن النبي ﷺ نهى عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه وعن بيع الثمر بالتمر قال عبد الله وحدثنا زيد بن ثابت ان النبي ﷺ أرخص في بيع العرايا .

أخبرنا سفيان عن عمرو بن دينار عن اسمعيل الشيباني أو غيره قال بعث ما في رؤوس نخلي بمائة وسق إن زاد فلهم وإن نقص فعليهم فسألت ابن عمر فقال نهى رسول الله ﷺ عن هذا إلا أنه رخص في بيع العرايا .

أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله ابن عمر عن زيد بن ثابت رضي الله عنهم أن رسول الله ﷺ أرخص لصاحب العرية أن يبيعها بخرصها .

أخبرنا مالك عن داود بن الحصين عن أبي سفيان مولى ابن أبي أحمد عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أرخص في بيع العرايا فيما دون خمسة أوسق أو في خمسة أوسق شك داود .

أخبرنا سفيان عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار قال سمعت سهل بن أبي حثمة يقول نهى رسول الله ﷺ عن بيع الثمر بالتمر إلا أنه رخص في العرية أن تباع بخرصها تمرأ يأكلها أهلها رطباً .

أخبرنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء عن جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع المزبنة والمزبنة ببيع الثمر بالتمر إلا أنه رخص في العرايا .

أخبرنا سفيان عن حميد بن قيس عن سليمان بن عتيق عن جابر بن عبد
الله رضي الله عنهما ان رسول الله ﷺ نهى عن بيع السنين وامر بوضع
الجوائح قال الشافعي رضي الله عنه سمعتُ سفيان يحدث هذا الحديث كثيراً في
طول مجالستي له ما لا أحصى ما سمعته يحدثه من كثرته لا يذكر فيه أمر بوضع
الجوائح لا يزيد على أن النبي ﷺ نهى عن بيع السنين ثم زاد بعد ذلك فأمر
بوضع الجوائح قال سفيان وكان حميد يذكر بعد بيع السنين كلاماً قبل وضع
الجوائح لا أحفظه وكنت أكف عن ذكر وضع الجوائح لاني لا أدري كيف كان
الكلام وفي الحديث أمر بوضع الجوائح .

أخبرنا سفيان عن أبي الزبير عن جابر عن النبي ﷺ مثله .

أخبرنا مالك عن أبي الرجال عن أمه عمرة أنه سمعها تقول ابتاع رجل
ثمر حائط في زمان رسول الله ﷺ فعالجه وأقام عليه حتى تبين له النقصان
فسأل رب الحائط ان يضع فحلف ان لا يفعل فذهبت أم المشتري الى رسول الله
ﷺ فذكرت ذلك له فقال رسول الله ﷺ تألى أن لا يفعل خيراً فسمع
بذلك رب المال فأتى الى رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله هوله .

أخبرنا ابن عيينة عن ابن جريج عن عطاء عن جابر رضي الله عنه ان
رسول الله ﷺ نهى عن المخابرة والمحاولة والمزابنة والمحاولة أن يبيع الرجل
الزرع بمائة فرق حنطة والمزابنة أن يبيع التمر في رؤس النخل بمائة فرق
والمخابرة كراء الارض بالثلث والرابع .

أخبرنا سعيد عن ابن جريج عن أبي الزبير أنه أخبره عن جابر بن عبد
الله أنه سمعه يقول نهى رسول الله ﷺ عن بيع الصبرة من التمر لا يعلم

مكيلتها بالكيل المسمى من التمر.

أخبرنا مالك عن نافع ان ابن عمر أن رسول الله ﷺ نعى عن المزبنة والمزبنة بيع التمر بالتمر كياً وبيع الكرم بالزبيب كياً.

أخبرنا مالك عن داود بن الحصين عن أبي سفيان مولى ابن أبي أحمد عن ابي سعيد الخدري أو عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ نهى عن المزبنة والمحاقلة والمزبنة اشتراء التمر بالتمر في رؤس النخل والمحاقلة اشتراء الارض بالحنطة.

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن رسول الله ﷺ نهى عن المزبنة والمحاقلة والمزبنة اشتراء التمر بالتمر والمحاقلة اشتراء الزرع بالحنطة واشتراء الارض بالحنطة قال ابن شهاب فسألت عن اشتراء الارض بالذهب والفضة فقال لا بس بذلك.

أخبرنا سفيان عن عمرو عن جابر قال نهيت ابن الزبير عن بيع النخل معاوية أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن مالك بن أوس بن الحدثان النصري أنه التمس صرفاً بمائة دينار قال فدعاني طلحة بن عبيد الله فتراوينا حتى اصطف مني وأخذ الذهب يقلبها في يده ثم قال حتى يأتي خازني أو حتى تأتي خازنتي من الغابة (قال الشافعي) أنا شككت وعمرو بن الخطاب يسمع فقال عمر والله لا تفارقه حتى تأخذ منه ثم قال رسول الله ﷺ الذهب بالورق ربا الاهاء وهاء والتمر بالتمر ربا الاهاء وهاء والشعير بالشعير ربا الاهاء وهاء (قال الشافعي) قرأته على مالك صحيحاً لاشك فيه ثم طال على الزمان ولما أحفظه حفظاً فشككت في خازنتي أو خازني وغيري يقول عنه خازني.

أخبرنا ابن عيينة عن الزهري عن مالك بن أوس بن الحدثان عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال الذهب بالورق ربا الاهاء وهاء والبر بالبر ربا الاهاء وهاء والتمر بالتمر ربا الاهاء وهاء والشعير بالشعير ربا الاهاء وهاء .

أخبرنا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب عن مسلم بن يسار ورجل آخر عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال لا تبيعوا الذهب بالذهب ولا الورق بالورق ولا البر بالبر ولا الشعير بالشعير ولا الملح بالملح الا سواء بسواء عينا بعين يدا بيد ولكن بيعوا الذهب بالورق والورق بالذهب والبر بالشعير والشعير بالبر والتمر بالملح والملح بالتمر يدا بيد كيف شئتم قال ونقص احدهما التمر والملح قال أبو العباس الاصم في كتابي أيوب عن ابن سيرين ثم ضرب عليه ينظر في كتاب الشيخ يعني الربيع .

أخبرنا مالك عن عبد الله بن يزيد مولى الاسود بن سفيان أن زيدا أبا عياش أخبره انه سأل سعد بن أبي وقاص عن البيضاء بالسلت فقال له سعد أيهما أفضل فقال البيضاء فنهى عن ذلك قال سمعت رسول الله ﷺ يسئل عن شراء التمر بالرطب فقال رسول الله ﷺ أينقص الرطب إذا ييس فقالوا نعم فنهى عن ذلك .

﴿ ومن كتاب الرهن ﴾

أخبرنا عبدُ العزيز بنُ محمدِ الدراوردي عن جعفر بن محمد عن أبيه قال
رهن رسول الله ﷺ درعه عند أبي الشحم اليهودي.

أخبرنا محمد بن اسمعيل بن أبي فديك عن ابن أبي ذئب عن ابن شهاب
عن سعيد بن المسيب أن رسول الله ﷺ قال لا يغلُق الرهن من صاحبه الذي
رهنه له غنمه وعليه غرمه (قال الشافعي) رضي الله عنه غنمه زيادته وغرمه هلاكه
ونقصه.

أخبرنا الثقة عن يحيى بن أبي انيسة عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن
أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ مثله أو مثل معناه لا يخالفه.

﴿ ومن كتاب اليمين مع الشاهد الواحد ﴾

أخبرنا عبدُ الله بنُ الحرث بنُ عبدِ الملكِ المخزومي عن سيفِ بنِ سليمانِ
المكي عن قيسِ بنِ سعدٍ عن عمرو بنِ دينارٍ عن ابنِ عباسٍ رضي اللهُ عنهما أن
رسولَ اللهِ ﷺ قضى باليمينِ مع الشاهدِ قال عمر وفي الاموال:

أخبرنا ابراهيمُ بنُ محمدٍ عن ربيعةَ بنِ عثمانَ عن معاذِ بنِ عبدِ الرحمنِ
عن ابنِ عباسٍ ورجلٍ آخر سماه فلا يحضرنِي ذكر اسمه من اصحابِ النبي
ﷺ أن رسولَ اللهِ ﷺ قضى باليمينِ مع الشاهدِ.

أخبرنا ابراهيمُ عن عمرو بنِ أبي عمرٍ ومولى المطلبِ عن ابنِ المسيبِ
رضي اللهُ عنه أن رسولَ اللهِ ﷺ قضى باليمينِ مع الشاهدِ.

أخبرنا عبدُ العزيزِ بنُ محمدِ بنُ أبي عبيدةِ الدراوردي عن ربيعةَ بنِ أبي عبدِ
الرحمنِ عن سعيدِ بنِ عمرو بنِ شرحبيلِ بنِ سعيدِ بنِ سعدِ بنِ عبادةَ عن أبيه
عن جده قال وجدنا في كتابِ سعدٍ أن رسولَ اللهِ ﷺ قضى باليمينِ مع
الشاهدِ.

سفيانُ أشهدُ لا أخبرني به فلانُ ثم سمي رجلاً فذهب على حفظِ اسمه فسألتُ قال لي عمرو بنُ قيسٍ هو سعيدُ ابنُ المسيبِ وكان سفيانُ لا يشكُّ فيه انه سعيدُ بنُ المسيبِ قال الشافعي وغيره يرويه عن ابنِ شهابٍ عن سعيدِ بنِ المسيبِ عن عمرِ رضي الله عنه.

أخبرني سفيانُ بنُ عيينةَ قال أخبرني الزهريُّ فلما قمتُ سألتُ فقال لي عمرو بنُ قيسٍ وحضرَ المجلسَ معي هو سعيدُ بنُ المسيبِ رضي الله عنه قلت لسفيانُ أشككت حينَ أخبرك سعيدُ بنُ المسيبِ قال لا هو كما قال غيرَ انه قد كان دخلني الشكُّ.

وأخبرني من أثقُ به من أهلِ المدينة عن ابنِ شهابٍ عن سعيدِ بنِ المسيبِ أن عمرَ بنَ الخطابِ رضي الله عنه لما جلدَ الثلاثة استتابهم فرجعَ اثنانِ فقيلَ شهادتهما وأبي أبو بكرٍ ان يرجعَ فردَّ شهادته.

أخبرنا مسلمٌ عن ابنِ جريجٍ عن عطاءٍ عن ابنِ عباسٍ وابنِ الزبيرِ انهما قالوا لا يلحقُ المختلعةُ الطلاقُ في العدةِ لانه طلقَ ما لا يملكُ.

أخبرنا مالكٌ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ انه قال لكلِ مطلقَةٍ متعةٌ إلا التي فرضَ لها الصداقُ ولم يدخلَ بها فحسبُها نصفَ المهرِ.

أخبرنا مالكُ بنُ أنسٍ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ رضي الله تعالى عنهما أن رسولَ الله ﷺ رجمَ يهوديين زنيا سمعتُ الشافعي يقول سئل أبو حنيفة عن الصائمِ يأكلُ ويشربُ ويطأُ إلى اطلاقِ الفجرِ وكان عنده رجلٌ نبيلٌ فقال رأيتُ إن طلعَ الفجرُ نصفَ الليلِ فقال الزمُ الصمتَ يا أعرجُ.

أخبرني عبدُ الله بنُ مؤملٍ عن ابنِ أبي مليكةَ قال كتبتُ الى ابنِ عباسٍ

من الطائف في جارتين ضربت احدهما الاخرى ولا شاهد عليهما فكتب الى ان احبسهما بعد العصر ثم اقرأ عليهما ان الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً ففعلت فاعترفت .

أخبرنا محمد بن علي بن شافع عن عبد الله بن علي بن السائب عن نافع بن عجير عن عبد يزيد أن ركانة بن عبد يزيد طلق امرأته ثم أتى رسول الله ﷺ فقال إني طلقت امرأتي البتة والله ما أردت إلا واحدة فقال رسول الله ﷺ ما أردت إلا واحدة فقال ركانة والله ما أردت إلا واحدة فردها إليه .

أخبرنا مالك عن هاشم بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص عن عبد الله بن فسطاس عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال من حلف على منبري هذا يمين أئمة تبوأ مقعده من النار .

أخبرنا مالك بن أنس عن داود بن الحصين انه سمع أبا غطفان المري قال اختصم زيد بن ثابت وابن مطيع إلى مروان بن الحكم في دار ففضى باليمين على زيد بن ثابت على المنبر فقال زيد احلف له مكاني فقال مروان لا والله إلا عند مقاطع الحقوق فجعل زيد يحلف أن حقه لحق ويأبى ان يحلف على المنبر فجعل مروان يعجب من ذلك قال مالك رضي الله عنه كره زيد صبر اليمين .

أخبرنا مالك بن أنس عن أبي ليلى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل أن سهل بن أبي حثمة أخبره ورجال من كبراء قومه أن رسول الله ﷺ قال لحويصة ومحيصة وعبد الرحمن تحلفون وتستحقون دم صاحبكم قالوا لا قال فتحلف يهود .

أخبرنا سفيان بن عيينة والثقفى عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن

سهل بن أبي حثمة أن رسول الله ﷺ بدأ بالانصارين فلما لم يحلفوا ردَّ
الايمان على يهود.

أخبرنا مالك عن يحيى عن بشير بن يسار عن النبي ﷺ بمثله.

أخبرنا مالك بن أنس عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار ان رجلاً من
بني سعد بن ليث أجرى فرساً فوطىء على أصبع رجل من جهينة فنزى منها
فمات فقال عمر للذين ادعى عليهم تحلفون خمسين يمينا ما مات منها فأبوا وتخرجوا
من الايمان فقال للآخرين احلفوا أنتم فأبوا.

﴿ ومن كتاب اختلاف الحديث وترك المعاد منها ﴾

أخبرنا سفيانُ بنُ عيينةَ عن عمرو بن دينارٍ عن سالم بن عبدِ اللهِ ان عمرَ بن الخطابِ رضي اللهُ عنه نهى عن الطيبِ قبلَ زيارةِ البيتِ وبعدَ الجُمرةِ قال سالمٌ فقالت عائشةُ رضي اللهُ عنها طيبتُ رسولُ اللهِ ﷺ بيدي لأحرامه قبل ان يجرمَ ولحله قبل ان يطوفَ بالبيتِ وسنةُ رسولِ اللهِ ﷺ احقُّ.

أخبرنا ابنُ عيينةَ عن زيادِ بنِ علاقةَ عن عمه قال سمعتُ النبي ﷺ يقرأُ في الصبحِ والنخلِ باسقاتٍ قال الشافعي رضي اللهُ عنه يعني بقاف.

أخبرنا سفيانُ عن مسعرِ بنِ كدامٍ عن الوليدِ بنِ سريعٍ عن عمرو بنِ حريثٍ قال سمعتُ النبي ﷺ يقرأُ في الصبحِ والليلِ إذا عسعسَ (قال الشافعي) رضي اللهُ عنه يعني قرأ في الصبحِ إذا الشمسُ كورت.

أخبرنا مسلمُ بنُ خالدٍ وعبدُ المجيدِ بنُ عبدِ العزيزِ عن ابنِ جريجٍ قال أخبرني محمدُ بنُ عبادِ بنِ جعفرٍ أخبرني أبو سلمةَ بنُ سفيانَ وعبدُ اللهِ بنُ عمرَ والعائذيُّ عن عبدِ اللهِ بنِ السائبِ قال صلى بنا رسولُ اللهِ ﷺ الصبحَ بمكةَ

فاستفتح بسورة المؤمنين حتى إذا جاء ذكر موسى وهرون او ذكر عيسى أخذت النبي ﷺ سعةً فحذف فركع قال عبد الله بن السائب حاضر ذلك .

رنا سفيان حدثنا أبو يعقوب عن مسلم عن مسروق عن عائشة قالت من كل الليل قد أوتر رسول الله ﷺ فأنتهى وتره الى السحر .

أخبرنا ابن فديك عن ابن أبي ذئب عن الحرث بن عبد الرحمن عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قرأ بالنجم فسجد وسجد الناس معه الا رجلين قال أرادا الشهرة .

أخبرنا ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن عطاء بن يسار عن زيد بن ثابت انه قرأ عند رسول الله ﷺ بالنجم فلم يسجد فيها .

أخبرنا ابراهيم بن محمد عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار ان رجلاً قرأ عند النبي ﷺ السجدة فسجد فسجد النبي ﷺ ثم قرأ آخر عنده السجدة فلم يسجد فلم يسجد النبي ﷺ فقال يا رسول الله قرأ فلان عندك السجدة فسجدت وقرأت عندك السجدة فلم تسجد فقال النبي ﷺ كنت اماماً فلو سجدت سجدت .

أخبرنا عبد الوهاب عن ايوب السخيتاني عن محمد بن سيرين عن ابن عباس رضي الله عنهما قال سافر رسول الله ﷺ بين مكة والمدينة أمناً لا يخاف إلا الله يصلي ركعتين .

أخبرنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت أول

ما فرضت الصلاة ركعتين ركعتين فزيد في صلاة الحضر واقرت صلاة السفر قلت
فما شأن عائشة كانت تتم الصلاة قال انها تأولت ما تأول عثمان رضي الله عنه .

أخبرنا مالك عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي
الله عنهما ان رسول الله ﷺ خرج عام الفتح في رمضان فصام حتى بلغ
الكديد ثم افطر فافطر الناس معه وكانوا يأخذون بالاحداث فالاحداث من أمر
رسول الله ﷺ

أخبرنا عبد العزيز بن محمد عن عمارة بن غزيرة عن محمد بن عبد الرحمن
بن عبد الله بن سعد بن معاذ رضي الله عنه قال قال جابر بن عبد الله كنا مع
رسول الله ﷺ زمان غزوة تبوك ورسول الله ﷺ يسير بعد أن أضحى إذا
هو بجماعة في ظل شجرة فقال ما هذه الجماعة قالوا رجل صائم جهده الصوم أو
كلمة نحوها فقال رسول الله ﷺ ليس من البر الصوم في السفر .

أخبرنا سفيان عن الزهري عن صفوان بن عبد الله عن أم الدرداء عن
كعب بن عاصم الاشعري أن رسول الله ﷺ قال ليس من امير امصيام في
امسفر .

أخبرنا مالك عن سمي مولى أبي بكر عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن
بعض أصحاب رسول الله ﷺ أن النبي ﷺ أمر الناس في سفره عام الفتح
بالفطر وقال تقووا لعدوكم فصام النبي ﷺ قال أبو بكر يعني ابن عبد الرحمن
قال الذي حدثني لقد رأيت النبي ﷺ بالعرج يصب فوق رأسه الماء من
العطش أو من الحر فقبل يا رسول الله أن طائفة من الناس صاموا حين صمت
فلما كان رسول الله ﷺ بالكديد دعا بقدر فشرب فافطر الناس .

بن سعيد عن القاسم عن عائشة قالت اذا التقى الختانان فقد وجب الغسل قالت
عائشة رضى الله عنها فعلته أنا والنبي ﷺ فاغتسلنا .

أخبرنا مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة رضى الله
عنها قالت كنا مع النبي ﷺ في بعض أسفاره فانقطع عقد لي فاقام رسول الله
ﷺ على التماسه وليس معهم ماء فنزلت آية التيمم .

أخبرنا سفيان عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن عمار بن ياسر
رضى الله عنه قال تيممنا مع النبي ﷺ إلى المناكب .

أخبرنا الثقة عن معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن أبيه عن
عمار بن ياسر رضى الله عنه قال كنا مع النبي ﷺ في سفر فنزلت آية التيمم
فتيممنا مع النبي ﷺ إلى المناكب .

أخبرنا ابراهيم بن محمد عن أبي الحويرث عبد الرحمن بن معاوية عن
الأعرج عن ابن الصمة قال مررت بالنبي ﷺ وهو يبول فتمسح بجدار ثم
تيمم وجهه وذراعيه .

أخبرنا الثقة يحيى بن حسان أنبأنا حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن
أبيه عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله ﷺ كان وجعاً فأمر أبا بكر أن
يصلى بالناس فوجد النبي ﷺ خفة فجاء فقعد إلى جنب أبي بكر فأمر النبي
ﷺ أبا بكر وهو قاعد وأم أبو بكر الناس وهو قائم .

أخبرنا عبد الوهاب بن عبد المجيد عن يحيى بن سعيد عن ابن أبي مليكة
عن عبيد بن عمير عن النبي ﷺ مثل معناه لا يخالفه .

أخبرنا عبد الوهاب الثقفي عن يحيى بن سعيد عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه أنهم خرجوا يشيعونه وهو مريض فجلسوا خلفه جلوساً .

أخبرنا ابن أبي فديك عن أبي ذئب عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله ﷺ يصومُ عاشوراءَ ويأمرُ بصيامه .

أخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت كان يومُ عاشوراءَ يوماً تصومه قريشُ في الجاهليةِ وكان النبي ﷺ يصومه في الجاهليةِ فلما قدم النبي ﷺ المدينةَ صامه وأمر بصيامه فلما فرضَ رمضانُ كان هو الفريضةَ وترك يومَ عاشوراءَ فمن شاء صامه ومن شاء تركه .

أخبرنا سفيان عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن قال سمعت معاوية بن أبي سفيان يوم عاشوراء وهو على المنبر منبر رسول الله ﷺ وقد أخرج من كمة قصة من شعر يقول أين علماءكم يا أهل المدينة؟ لقد سمعتُ رسول الله ﷺ ينهي عن مثل هذه ويقول إنما هلكت بنو إسرائيل حين اتخذها نساؤهم ثم قال سمعت رسول الله ﷺ في مثل هذا اليوم يقول اني صائمٌ فمن شاء منكم فليصم .

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن حميد بن الرحمن انه سمع معاوية بن أبي سفيان عام حج وهو على المنبر يقول يا أهل المدينة أين علماءكم؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول لهذا اليوم هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه وأنا صائمٌ فمن شاء منكم فليصم ومن شاء فليفطر .

أخبرنا يحيى بن حسان عن الليث يعني ابن سعد عن نافع عن ابن عمر

رضي الله عنهما قال ذكرَ عند رسول الله ﷺ يومَ عاشوراءَ فقال النبي ﷺ ﴿ كان يوماً يصومه أهلُ الجاهليةِ فمن أحب منكم أن يصومه فليصمه ومن كرهه فليدعه .

أخبرنا ابنُ عيينةَ انه سمعَ عبداً لله بنَ أبي يزيدَ يقول سمعت ابنَ عباسٍ يقول ما علمت رسول الله ﷺ صام يوماً يتحرى صيامه على الأيام الا هذا اليومَ يعني يومَ عاشوراءَ .

أخبرنا سفيانُ عن الزهري عن الحسنِ وعبدِ اللهِ ابني محمدِ بنِ علي قال وكان الحسنُ أرضاهما عن أبيهما أن علياً رضي الله عنه قال لابنِ عباسٍ ان رسول الله ﷺ نهي عن نكاحِ المتعةِ وعن لحومِ الحمرِ الأهليةِ .

أخبرنا سفيانُ عن اسماعيلِ بنِ أبي خالدٍ عن قيسِ بنِ أبي حازمٍ قال سمعتُ ابنَ مسعودٍ رضي الله عنه يقول كنا نغزوا مع رسول الله ﷺ وليس معنا نساءٌ فأردنا أن نختصي فنهانا عن ذلك رسول الله ﷺ ثم رخص لنا أن ننكح المرأةَ إلى أجلٍ بالشيءِ .

أخبرنا سفيانُ عن الزهري عن سالمٍ عن أبيه عن عامرِ بنِ ربيعةَ قال قال رسول الله ﷺ إذا رأيتُم الجنائزةَ فقوموا لها حتى تحلفكم أو توضعَ .

أخبرنا مالكٌ عن يحيى ابنِ سعيدٍ عن واقدِ بنِ عمرو بنِ سعدِ بنِ معاذٍ عن نافعِ بنِ جبيرٍ عن مسعودِ بنِ الحكمِ عن علي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يقوم في الجنائزِ ثم جلسَ .

أخبرنا مالكٌ عن أبي الزبيرِ عن جابرِ بنِ عبدِ الله رضي الله عنهما أن

رسول الله ﷺ نهي عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاثٍ ثم قال بعد كلوا وتزودوا وادخروا .

أخبرنا مالكٌ عن عبدِ الله بنِ أبي بكرٍ عن عبدِ الله بنِ واقدِ بنِ عبدِ الله أنه قال نهي رسول الله ﷺ عن أكلِ لحومِ الضحايا بعد ثلاثٍ قال عبدُ الله بنُ أبي بكرٍ فذكرت ذلك لعمرة رضى الله عنها فقالت صدقَ سمعتُ عائشة تقول غفَّ ناسٌ من أهلِ الباديةِ حضرة الأضحى في زمانِ رسولِ الله ﷺ فقال رسولُ الله ﷺ ادخروا لثلاثٍ وتصدقوا بما بقي قالت فلما كان بعد ذلك قيل لرسولِ الله ﷺ لقد كان الناسُ يتفجعون من ضحاياهم يجمعون منها الودكَ ويتخذون منها الأسقية فقال رسولُ الله ﷺ وما ذاك أو كما قال قالوا يا رسولَ الله نهيتنا عن أكلِ لحومِ الضحايا بعد ثلاثٍ فقال رسولُ الله ﷺ إنما نهيتكم من أجلِ الدافَةِ التي دَفَّتْ حضرة الأضحى فكلوا وادخروا وتصدقوا .

أخبرنا مالكٌ عن يحيى بنِ سعيدٍ عن النعمانِ بنِ مرةٍ أن رسولَ الله ﷺ قال ما تقولون في الشاربِ والزانيِ والسارقِ وذلك قبل أن تنزلَ الحدودُ فقالوا الله ورسوله أعلمُ فقال رسولُ الله ﷺ هنَّ فواحشٌ وفيهن عقوبةٌ وأسوأُ السرقةِ الذي يسرقُ صلاته ثم ساق الحديث .

أخبرنا مالكٌ عن ابنِ شهابٍ عن عبيدِ الله ابنِ عبدِ الله عن ابنِ عباسٍ أنه قال سمعتُ عمرَ بنَ الخطابِ رضى الله عنه يقولُ الرجمُ في كتابِ الله حقٌّ على كلِّ من زنى إذا احصنَ من الرجالِ والنساءِ إذا قامتْ عليه البينةُ أو كان الحبلُ والاعترافُ .

أخبرنا مالكٌ عن يحيى بنِ سعيدٍ أنه سمعَ سعيدَ بنَ المسيبِ يقولُ قال عمرُ

بن الخطاب رضي الله عنه اياكم ان تهلكوا عن آية الرجم ان يقول قائل لا نجد
حدين في كتاب الله فقد رجم رسول الله ﷺ ورجمنا فوالذي نفسي بيده لولا ان
يقول الناس زاد عمر في كتاب الله لكتبها الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموها البتة
فانا قد قرأناها .

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة
وزيد بن خالد وزاد سفيان وشبل أن رجلا ذكر ان ابنه زنى بامرأة رجل فقال
رسول الله ﷺ لا قضين بينكما بكتاب فجلد ابنه مائة وغربه عاماً انيساً ان يغدو
على امرأة الآخر فان اعترفت فارجمها فاعترفت فرجمها .

أخبرنا عبد الوهاب عن يونس عن الحسن عن عبادة يعني ابن الصامت
ان النبي ﷺ قال خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلاً البكر بالبكر
جلد مائة وتغريب عام والثيب بالثيب جلد مائة والرجم وقد حدثني الثقة أن
الحسن كان يدخل بينه وبين عبادة حطان الرقاشي فلا أدري أدخله عبد الوهاب
بينها فترك من كتابي حين حولته وهو في الأصل أولاً والأصل يوم كتبت هذا
الكتاب غائب عني .

أخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهري وعن قبيصة بن ذؤيب أن النبي
ﷺ قال من شرب الخمر فاجلدوه .

أخبرنا الثقة وهو يحيى بن حسان عن حماد عن يحيى بن سعيد عن أبي
أمامة بن سهل عن عثمان بن عفان رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال لا
يحل دم امرئ مسلم إلا من احدى ثلاث كفر بعد ايمان أو زناً بعد إحصان أو
قتل نفس بغير نفس .

أخبرنا الثقة عن ابن أبي ذئب عن الثقة عنده عن حدثه أو عن عبيد الله بن عبد الرحمن العدوي عن أبي سعيد الخدري أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ فقال إن بئر بضاعة يطرح فيها الكلاب والحيض فقال النبي ﷺ إن الماء لا ينجسه شيء .

أخبرنا ابن عيينة عن أبي الزناد عن موسى بن أبي عثمان عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ثم يغتسل منه .

أخبرنا مسلم بن خالد عن ابن جريج باسناد لا يحضرني ذكره أن رسول الله ﷺ قال إذا كان الماء قلتين لم يحمل نجساً وفي هذا الحديث بقلال هجر قال ابن جريج وقد رأيت قلال هجر فالقلة تسع قربتين أو قربتين وشيئاً .

﴿ من الجزء الثاني من اختلاف الحديث من الأصل العتيق ﴾

أخبرنا مالك عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ نهي عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس وعن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس .

أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال لا يتحرى أحدكم فيصلي عند طلوع الشمس ولا عند غروبها .

أخبرنا مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله الصنابحي أن رسول الله ﷺ قال ان الشمس تطلعُ ومعها قرنُ الشيطانِ فاذا ارتفعتُ فارقتها فاذا استوتُ قارنها فاذا زالتُ فارقتها فاذا دنتُ للغروبِ قارنها فاذا غربتُ فارقتها ونهى رسول الله ﷺ عن الصلاة في تلك الساعات .

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن ابن المسيب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ نام عن الصبح فصلاها بعدما طلعت الشمس ثم قال من نسي الصلاة فليصلها إذا ذكرها فان الله عز وجل يقول اقم الصلاة لذكري .

أخبرنا سفيان عن عمرو يعني ابن دينار عن نافع بن جبير عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال كان رسول الله ﷺ في سفر فعرس فقال ألا رجل صالح يكلؤنا الليلة لا نرقد عن الصلاة فقال بلال أنا يا رسول الله قال فاستند بلال إلى راحلته واستقبل الفجر فلم يفزعوا إلا بحر الشمس في وجوههم فقال رسول الله ﷺ يا بلال يا رسول الله أخذ بنفسي الذي أخذ بنفسك قال فتوضأ رسول الله ﷺ ثم صلى ركعتي الفجر ثم اقتادوا شيئاً ثم صلى الفجر .

أخبرنا سفيان عن أبي الزبير المكي عن عبد الله بن باباه عن جبير بن مطعم رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال يا بني عبد مناف من ولي منكم من أمر الناس شيئاً فلا يمنعن أحداً طاف بهذا البيت وصلى أي ساعة شاء من ليل أو نهار .

أخبرنا مسلم بن خالد وعبد المجيد عن ابن جريج عن عطاء عن النبي ﷺ مثله أو مثل معناه لا يخالفه وزاد عطاء يا بني عبد المطلب أو يا بني هاشم أو يا بني عبد مناف .

أخبرنا سفيان عن عبد الله بن أبي ليبي قال سمعت أبا سلمة قال قدم معاوية المدينة فبينما هو على المنبر إذ قال يا كثير بن الصلت اذهب إلى عائشة أم المؤمنين فسلها عن صلاة النبي ﷺ الركعتين بعد العصر قال أبو سلمة فذهبتُ معه وبعث ابن عباس عبد الله بن الحرث بن نوفل معنا فقال اذهب فاسمع ما تقول أم المؤمنين قال فجاءها فسالها فقالت له عائشة لا علم لي ولكن اذهب إلى أم سلمة فسلها قال فذهبتُ معه إلى أم سلمة رضي الله عنها فقالت دخل علي رسول الله ﷺ ذات يوم بعد العصر فصلى عندي ركعتين لم أكن أراه يصليهما فقلت يا رسول الله لقد صليت صلاة لم أكن أراك تصليهما فقال اني كنت أصلي الركعتين

بعد الظهر وانه قدم علي وفد بني تميم أو صدقة فشغلوني عنهما فهما هاتان
الركعتان .

أخبرنا سفيان عن ابن قيس عن محمد بن ابراهيم التيمي عن جده قيس
قال رأني رسول الله ﷺ وأنا أصلي ركعتين بعد الصبح فقال ما هاتان يا قيس
فقلت اني لم أكن صليت ركعتي الفجر فسكت عنه رسول الله ﷺ .

أخبرنا مسلم بن خالد عن ابن جريج عن هشام بن عروة عن أبيه أن
يحيى بن حاطب حدثه قال توفي حاطب فأعتق من صلي من رقيقه وصام وكانت له
امة نوبية قد صلت وصامت وهي أعجمية لم تفقه فلم ترعه إلا بحبلها وكانت
ثيباً فذهبت إلى عمر رضي الله عنه فحدثه فقال عمر لأنت الرجل لا يأتي بخير
فأفرغه ذلك فأرسل إليها عمر فقال أحبلت فقالت نعم من مرعوش بدرهمين
فاذا هي تستهل بذلك لا تكتمه قال وصادف علياً وعثمان وعبد الرحمن بن عوف
فقال قد أشيروا علي قال وكان عثمان جالساً فاضطجع فقال علي وعبد الرحمن بن
عوف قد وقع عليها الحد فقال أشر علي يا عثمان فقال قد أشار عليك أخواك فقال
أشر علي أنت فقال أراها تستهل به كأنها لا تعلمه وليس الحد الأعلى من علمه
فقال صدقت والذي نفسي بيده ما الحد الأعلى من علمه فجلدها عمر مائة وغربها
عاماً .

أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ
سئل عن الضب فقال لست بأكله ولا محرمة .

أخبرنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي ﷺ نحوه
أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن أبي أمامة بن حنيف عن ابن عباس

(قال الشافعي) رضي الله عنه أشكُّ أقال مالك عن ابن عباس عن خالد بن الوليد أو عن ابن عباس وخالد بن الوليد انهما دخلا مع النبي ﷺ بيت ميمونة فأتى بضربٍ مخنوذٍ فاهوى إليه رسول الله ﷺ بيده فقال له بعض النسوة اللاتي في بيت ميمونة اخبروا رسول الله ﷺ بما يريد أن يأكل فقالوا هو انه ضبُّ يا رسول الله فرفع رسول الله ﷺ وسلم يده فقلتُ احرامٌ هو قال لا ولكنه لم يكن بأرضٍ قومي فأجدني أعافه قال خالدٌ فاجتررتُه فأكلتُه ورسولُ الله ﷺ ينظرُ .

أخبرنا عبدُ العزيز بنُ محمدٍ عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوفٍ عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال لا أزالُ أقاتلُ الناسَ حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله عز وجل .

أخبرنا الثقة عن ابن شهابٍ عن عبيد الله بن عبد الله عن جابر بن عبد الله عن أبي هريرة رضي الله عنه أن عمر رضي الله عنه قال لأبي بكرٍ فيمن منع الصدقة أليس قد قال رسول الله ﷺ لا أزالُ أقاتلُ الناسَ حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله فقال أبو بكر رضي الله عنه هذا من حقها يعني منعهم الصدقة .

أخبرنا الثقة عن محمد بن أبان عن علقمة بن مرثدٍ عن سليمان بن بريدة عن أبيه أن رسول الله ﷺ كان إذا بعث جيشاً أمر عليهم أميراً فإذا لقيت عدواً من المشركين فادعهم إلى ثلاثٍ خلالٍ أو ثلاثٍ خصالٍ شك علقمة أَدعهم إلى الاسلام فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم إلى التحول من دارهم

دار المهاجرين وأخبرهم ان هم فعلوا أن لهم ما للمهاجرين وأن عليهم ما عليهم
فان اختاروا المقام في دارهم فأعلمهم أنهم كاعراب المسلمين يجري عليهم حكم
الله كما يجري على المسلمين وليس لهم في الفيء شيء إلا أن يجاهدوا مع المسلمين
فان لم يجيبوك فادعهم إلى ان يعطوا الجزية فان فعلوا فاقبل منهم ودعهم فان أبوا
فاستعن بالله تعالى وقاتلهم .

أخبرنا سفيان عن عمرو بن دينار سمع بجالة يقول لم يكن عمر بن
الخطاب أخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله
ﷺ أخذها من مجوس هجر .

أخبرنا سفيان عن أبي سعد بن المرزبان عن نصر بن عاصم قال قال
فروة بن نوفل الأشجعي على ما تؤخذ الجزية من المجوس وليسوا بأهل كتاب
فقام إليه المستورد فأخذ بلبيه فقال يا عدو الله تطعن على أبي بكر وعمر وعلى أمير
المؤمنين يعني علياً وقد أخذوا منهم الجزية فذهب به إلى القصر فخرج عليهم على
رضي الله عنه فقال اتدنا فجلسا في ظل القصر فقال علي رضي الله عنه أنا أعلم
الناس بالمجوس كان لهم علم يعلمونه وكتاب يدرسونه وان ملكهم سكر فوقع
على ابنته أو اخته فاطلع عليه بعض أهل مملكته فلما صحا جاؤوا يقيمون عليه
الحد فامتنع منهم فدعا أهل مملكته فقال تعلمون ديناً خيراً من دين آدم قد كان آدم
ينكح بنيه من بناته فانا على دين آدم ما يرغب بكم عن دينه فتابعوه وقاتلوا الذين
خالفوهم حتى قتلوهم فأصبحوا وقد أسرى على كتابهم فرجع من بين أظهرهم
وذهب العلم الذي في صدورهم وهم أهل كتاب وقد أخذ رسول الله ﷺ
وأبو بكر وعمر منهم الجزية .

أخبرنا مالك عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس قال اقبلت راجباً

على اتانِ وأنا يومئذٍ قد راهقتُ الاحتلامَ ورسولُ الله ﷺ يصلي بالناسِ
فمررتُ بين يدي الصفِّ ونزلتُ فأرسلتُ حماري يرتعُ ودخلتُ الصفَّ فلم ينكرُ
ذلك عليَّ أحدٌ .

أخبرنا بعضُ أهلِ العلمِ عن محمدِ بنِ عمرو بنِ علقمةَ عن أبي سلمةَ
عن أبي هريرةَ رضي الله عنه أن رسولَ الله ﷺ قال لا تمنعوا اماءَ الله مساجِدَ
اللهِ عز وجل وإذا خرجن فليخرجن ثقلاتٍ .

أخبرنا سفيانُ عن الزهري عن سالمٍ عن أبيه ان رسولَ الله ﷺ قال لا
تمنعوا اماءَ الله مساجِدَ الله .

أخبرنا مالكٌ عن سعيدِ بنِ أبي سعيدٍ عن أبي هريرةَ رضي الله عنه عن
رسولِ الله ﷺ أنه قال لا يحلُّ لامرأةٍ تؤمنُ باللهِ واليومِ الآخرِ تسافرُ مسيرةَ يومٍ
وليلةٍ الا مع ذي محرمٍ .

أخبرنا سفيانُ عن عمرو بنِ دينارٍ عن أبي معبدٍ عن ابنِ عباسٍ قال
سمعتُ رسولَ الله ﷺ يخطبُ يقولُ لا يخلون رجلٌ بامرأةٍ ولا يحلُّ لامرأةٍ أن
تسافرَ إلا ومعها ذو محرمٍ فقام رجلٌ فقال يا رسول الله اني اكتببتُ في غزوةٍ كذا
وكذا وان امرأتي انطلقتُ حاجةً فقال انطلقْ فاحججْ بامرأتك .

أخبرنا مالكٌ عن يحيى بنِ سعيدٍ عن أبي سلمةَ أنه سمعَ عائشةَ رضي الله
عنها تقول ان كان ليكونُ عليَّ الصومُ من رمضانَ فما استطيعُ أن أصومه حتى يأتي
شعبانُ .

أخبرنا سفيانُ بنُ عيينةَ عن الزهري عن سالمٍ عن أبيه أن رسولَ الله
ﷺ قال من جاء منكم الجمعةَ فليغتسلْ .

أخبرنا سفيانُ أومالكُ عن ابن شهابٍ عن حميدِ بن عبد الرحمن وعن محمدِ بن النعمانِ بنِ بشيرٍ يحدثانه عن نعمانِ بنِ بشيرٍ إن أباه أتى به إلى رسول الله ﷺ فقال إني نحلْتُ ابني هذا غلاماً كان لي فقال رسول الله ﷺ أكلٌ ولدك نحلْتُ مثلَ هذا فقال لا فقال رسول الله ﷺ فارجمه (قال أبو العباس) وكان هذا عند أصحابنا كلَّهم مالكٌ فلذلك جعلته بالشك .

أخبرنا مسلمٌ بنُ خالدٍ عن ابنِ جريجٍ عن الحسنِ بنِ مسلمٍ عن طاوسٍ أن النبي ﷺ قال لا يحملُ لواهبٍ أن يرجعَ فيما وهبَ إلا الوالدُ من ولده .

أخبرنا مالكٌ عن هشامِ بنِ عروةَ عن أبيه عن عائشةَ رضي الله عنها أنها قالت جاءتني بريرةُ فقالت اني كاتبْتُ أهلي على تسعِ أواقٍ في كل عامِ اوقيةٌ فاعينيني فقالت لها عائشة ان احبُّ اهلك ان أعدها لهم عدَّتْها ويكونُ ولاؤك لي فعلتُ فذهبتُ بريرةُ إلى أهلها فقالت لهم ذلك فأبوا عليها فجاءتُ بريرةُ من عند أهلها ورسول الله ﷺ جالسٌ فقالتُ إني عرضتُ عليهم فأبوا إلا أن يكونَ الولاءُ لهم فسمعَ ذلك رسولُ الله ﷺ فسألها النبي ﷺ فأخبرته عائشةُ فقال لها رسول الله ﷺ خذها واشترطي لهم الولاءَ فان الولاءَ لمن أعتقَ ففعلتُ عائشةُ رضي الله عنها ثم قام رسول الله ﷺ في الناسِ فحمدَ الله وأثنى عليه ثم قال أما بعدُ . فما بالُ رجالٍ يشترطون شروطاً ليست في كتابِ الله ما كان من شرطِ ليس في كتابِ الله فهو باطلٌ وان كان مائةَ شرطٍ قضاءً الله أحقُّ وشرطُهُ أوثقُ وإنما الولاءُ لمن أعتقَ .

أخبرنا مالكٌ عن يحيى بن سعيدٍ عن عمرة عن عائشةَ مثله .

أخبرنا اسماعيلُ بنُ ابراهيمَ بنِ عليِّ بنِ عبدِ العزيزِ بنِ صهيبٍ عن

أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ ضحى بكبشين أملحين .

أخبرنا سفيان .

أخبرنا عبد الرحمن بن حميد عن سعيد بن المسيب عن أم سلمة رضي الله عنها قالت قال رسول الله ﷺ إذا دخل العشر فأراد أحدكم أن يضحى فلا يمس من شعره ولا من بشره شيئاً .

أخبرنا محمد بن أسماعيل بن أبي فديك عن ابن أبي ذئب عن عمران بن بشير بن محرز عن سالم سبلان مولى النصرين قال خرجنا مع عائشة زوج النبي ﷺ إلى مكة وكانت تخرج بأبي حتى يصلي بها قال فأتى عبد الرحمن بن أبي بكر بوضوء فقالت عائشة زوج النبي ﷺ يا عبد الرحمن أسبغ الوضوء فاني سمعت رسول الله ﷺ يقول ويل للعقاب من النار يوم القيامة .

أخبرنا سفيان عن ابن عجلان عن ساعد بن أبي سعيد عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت لعبد الرحمن أسبغ الوضوء يا عبد الرحمن فاني سمعت رسول الله ﷺ يقول ويل للعقاب من النار .

أخبرنا سفيان عن ابن عجلان عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال أسفروا بالصبح فان ذلك أعظم لاجورركم أو قال للأجر .

أخبرنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت كن نساءً من المؤمنات يصلين مع النبي ﷺ وهن متلفعان بمروطهن ثم يرجعن إلى أهلهن ما يعرفهن أحد من الغلس .

أخبرنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه رضي الله عنه قال رأيتُ رسولَ الله ﷺ إذا افتتح الصلاة رفع يديه حتى يجاذي منكبيه وإذا أراد أن يركعَ وبعدهما يرفعُ رأسه من الركوع ولا يرفعُ بين السجدين .

أخبرنا سفيان عن عاصم بن كليب قال سمعت أبي يقول حدثني وائلُ بن حجر قال رأيت رسولَ الله ﷺ إذا افتتح الصلاة يرفع يديه حدو منكبيه وإذا ركعَ وبعدهما يرفعُ رأسه قال وائلُ ثم أتيتهم في الشتاء فرأيتهم يرفعون أيديهم في البرانس .

أخبرنا سفيان عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال رأيت رسولَ الله ﷺ إذا افتتح الصلاة رفع يديه قال سفيان ثم قدمت الكوفة فلقيت يزيدَ فسمعتَه يحدثُ بها وزادَ فيه ثم لا يعودُ فظننتُ أنهم لقنوه قال سفيانُ هكذا سمعتُ يزيدَ يحدثه ثم سمعته بعد يحدثه هكذا ويزيدُ فيه ثم لا يعود (قال الشافعي) رضي الله عنه وذهب سفيانُ إلى أن يغلطَ يزيدُ في هذا الحديث ويقول كأنه لقنَ هذا الحرفَ الآخرَ فتلقنه ولم يكن سفيانُ يرى يزيدَ بالحفظ كذلك .

أخبرنا سفيانُ بنُ عيينة عن حصينِ أظنه عن هلالِ بنِ يسافٍ قال أخذ بيدي زيادُ بنُ أبي الجعدِ فوقفَ بي على شيخٍ بالرقعة من أصحاب رسول الله ﷺ يقال له وابصةُ بنُ معبدٍ فقال أخبرني هذا أن رسولَ الله ﷺ رأى رجلاً يصلي خلف الصفِّ وحده فأمره أن يعيدَ الصلاة .

أخبرنا مالكُ بنُ أبي طلحة عن أنس ابن مالك رضي الله عنه أن جدته مليكة دعت النبي ﷺ إلى طعامٍ صنعتَه له فأكلَ منه ثم قال قوموا فأصلي بكم

قال أنسُ فقمتُ إلى حَصِيرِنا قد اسودَّ من طولِ ما ليس فنضحتهُ بماءٍ فقام رسولُ الله ﷺ ووصفتُ أنا واليتيمُ ورائه والعجوزُ من ورائنا فصلى لنا ركعتين ثم انصرفَ .

أخبرنا سفيانُ عن اسحقَ بنِ عبدِ الله بنِ أبي طلحةَ أنه سمعَ عمه أنسَ بنَ مالكٍ يقولُ صليتُ أنا وبيتيمُ لنا في بيتنا خلفَ رسولِ الله ﷺ وأم سليمٍ خلفنا .

أخبرنا مالكُ عن يزيدِ بنِ رومانَ عن صالحِ بنِ خواتِ عمن صلى مع النبي ﷺ يومَ ذاتِ الرقاعِ صلاةَ الخوفِ ان طائفةً صفتُ معه وطائفةً وجاءَ العدوُّ فصلى بالذين معه ركعةً ثم ثبت قاعاً واثموا لأنفسهم ثم انصرفوا فصفوا وجاءَ العدوُّ وجاءت الطائفةُ الأخرى فصلى بهم الركعةَ التي بقيت عليه ثم ثبت جالساً واثموا لأنفسهم ثم سلم بهم .

أخبرنا من سمعَ عبدَ الله بنَ عمرَ بنِ حفصٍ يذكرُ عن أخيه عبيدِ الله عن القاسمِ بنِ محمدٍ عن صالحِ بنِ خواتِ بنِ جبيرٍ عن خواتِ بنِ جبيرٍ عن النبي ﷺ مثل معناه لا يخالفه .

أخبرنا مالكُ عن زيدِ بنِ أسلمَ عن عطاءِ بنِ يسارٍ عن ابنِ عباسٍ رضي اللهُ عنهما قال خسفتُ الشمسُ فصلى رسولُ الله ﷺ فحكى ابنُ عباسٍ أن صلواته ركعتانِ في كلِّ ركعةٍ رجعتين ثم خطبهم فقال ان الشمسَ والقمرَ آيتانِ من آياتِ الله عز وجل لا يخسفانِ لموتِ أحدٍ ولا لحياته فاذا رأيتم ذلك فافزعوا إلى ذكرِ الله .

أخبرنا مالكُ عن هشامِ بنِ عروةَ عن أبيه عن عائشةَ رضي اللهُ عنها .

أخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت
خسفت الشمس ف صلى النبي ﷺ فحككت أنه صلى ركعتين في كل ركعة
ركعتين .

أخبرنا الثقة عن معمر عن الزهري عن كثير بن عباس بن عبد المطلب أن
رسول الله ﷺ صلى في كسوف الشمس ركعتين في كل ركعة ركعتين .

أخبرنا سفيان عن اسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن أبي
مسعود الأنصاري قال انكسفت الشمس يوم مات ابراهيم بن رسول الله ﷺ
فقال الناس انكسفت الشمس لموت ابراهيم فقال النبي ﷺ ان الشمس
والقمر آيتان من آيات الله لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته فاذا رأيتم ذلك
فافزعوا إلى ذكر الله وإلى الصلاة .

أخبرنا سفيان عن سليمان الأحول يقول سمعت طاوساً يقول خسفت
الشمس ف صلى بنا ابن عباس في صفة زمزم ست ركعات ثم أربع سجدة .

أخبرنا مالك عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر الأنصاري عن أبي
يونس مولى عائشة أم المؤمنين عن عائشة رضي الله عنها ان رجلاً قال لرسول الله
ﷺ وهو واقف على الباب وأنا أسمع يا رسول الله اني أصبح جنباً وأنا أريد
الصوم فقال رسول الله ﷺ وأنا أصبح جنباً وأنا أريد الصوم فأغتسل وأصوم
ذلك اليوم .

أخبرنا مالك عن سمي مولى أبي بكر أنه سمع أبا بكر بن عبد الرحمن
يقول كنت أنا وأبي عند مروان بن الحكم وهو أمير المدينة فذكر له أن أبا هريرة
يقول من أصبح جنباً أظفر ذلك اليوم فقال مروان أقسمت عليك يا عبد الرحمن

لتذهبن إلى أم المؤمنين عائشة وأم سلمة فلتسألنهما عن ذلك فقال أبو بكر فذهب عبد الرحمن وذهبت معه حتى دخلنا على عائشة رضي الله عنها فسلم عليها عبد الرحمن فقال يا أم المؤمنين إنا كنا عند مروان فذكر له أن أبا هريرة قال من أصبح جنباً أفطر ذلك اليوم فقالت عائشة ليس كما قال أبو هريرة يا عبد الرحمن أترغبُ عما كان رسول الله ﷺ يفعلُه قال عبد الرحمن لا والله فقالت عائشة فاشهد على رسول الله ﷺ أن كان ليصبح جنباً من جماع غير احتلام ثم يصوم ذلك اليوم قال ثم خرجنا حتى دخلنا على أم سلمة رضي الله عنها فسألها عن ذلك فقالت مثل ما قالت عائشة فخرجنا حتى جئنا مروان فقال له عبد الرحمن ما قالتنا فأخبره فقال مروان أقسمتُ عليك يا أبا محمد لتركن دابتي بالباب فلتأتين أبا هريرة فلتخبرنه بذلك فركب عبد الرحمن وركبت حتى أتينا أبا هريرة فتحدث معه عبد الرحمن ساعة ثم ذكر له ذلك فقال أبو هريرة لا أعلم له بذلك إنما أخبرنيته مخبراً .

أخبرنا سفيان حدثنا سمي مولى أبي بكر عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث عن عائشة أنها قالت كان النبي ﷺ يدرکه الصبح وهو جنب فيغتسل ويصوم يومه .

أخبرنا عبد الوهاب عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي الأشعث عن شداد بن أوس رضي الله عنه قال كنا مع النبي ﷺ زمان الفتح فرأى رجلاً يجتم لثمان عشرة ليلة حلت من رمضان فقال وهو أخذ بيدي أفطر الحاجم المحجوم .

أخبرنا سفيان عن يزيد بن أبي زياد عن مقسم عن ابن عباس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ احتجم محرماً صائماً .

أخبرنا سفيان عن عمر وبن دينار عن ابن شهاب قال أخبرني يزيد بن الأصم أن رسول الله ﷺ نكح وهو حلال قال عمرو فقلت لابن شهاب أتجعل يزيد بن الأصم ابن عباس .

أخبرنا سفيان عن أيوب بن موسى عن نبيه بن وهب عن ابان بن عثمان عن عثمان رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال المحرم لا ينكح ولا يخطب .

أخبرنا مالك عن نافع عن نبيه بن وهب أحد بني عبد الدار عن ابان بن عثمان عن عثمان رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا يخطب .

أخبرنا مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن سليمان بن يسار أن رسول الله ﷺ بعث أبا رافع مولاة ورجلاً من الأنصار فزوجه ميمونة والنبي ﷺ بالمدينة .

أخبرنا سعيد بن مسلمة عن اسمعيل بن أمية عن سعيد بن المسيب قال وهل فلان ما نكح رسول الله ﷺ ميمونة إلا وهو حلال .

أخبرنا سفيان أنه سمع عبيد الله بن أبي يزيد يقول سمعت ابن عباس يقول أخبرني أسامة بن زيد أن النبي ﷺ قال إنما الربا في النسيئة .

أخبرنا عبد الوهاب عن أيوب بن أبي تميمة عن محمد بن سيرين عن مسلم بن يسار ورجل آخر عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال لا تبيعوا الذهب بالذهب ولا الورق بالورق ولا البر بالبر ولا الشعير بالشعير ولا التمر بالتمر ولا الملح بالملح إلا سواءً بسواءٍ عيناً بعينٍ يداً بيدٍ ولكن بيعوا

الذهب بالورق والورق بالذهب والبر بالشعير والبر بالتمر والملح بالملح والملح بالتمر يداً بيد كيف شئتم ونقص أحهما التمر أو الملح وزاد أحدهما من زاد أو ازداد فقد أربى .

أخبرنا مالك عن موسى بن أبي تميم عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم لا فضل بينهما .

أخبرنا مالك عن نافع عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلاً بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا الورق بالورق إلا مثلاً بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا غائباً منها بناجز .

أخبرنا مالك أنه بلغه عن جده مالك بن أبي عامر عن عثمان رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ لا تبيعوا الدينار بالدينارين ولا الدرهم بالدرهمين .

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن أن رسول الله ﷺ قال الشفعة فيما لم يقسم فاذا وقعت الحدود فلا شفعة .

أخبرنا الثقة عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ مثله أو مثل معناه لا يخالفه .

أخبرنا سعيد بن سالم أخبرنا ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال الشفعة فيما لم يقسم فاذا وقعت الحدود فلا شفعة .

أخبرنا الشافعي قال فان سفيان أخبره عن ابراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد عن أبي رافع أن رسول الله ﷺ قال الجار أحق بسقبه .

أخبرنا مالك بن أنس عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن عمرة إنها سمعت عائشة رضي الله عنها وذكر لها أن عبد الله بن عمر يقول ان الميت ليعذب ببكاء الحي فقالت عائشة أما انه لم يكذب ولكنه أخطأ أو نسي انما مر رسول الله ﷺ على يهودية وهي يبكي عليها أهلها فقال إنهم ليكون عليها وإنها لتعذب في قبرها .

أخبرنا عبد المجيد بن عبد العزيز عن ابن جريج أخبرني ابن أبي مليكة قال توفيت ابنة لعثمان بن عفان بمكة فجننا نشهدا وحضرها ابن عباس وابن عمر فقال إني لجالس بينهما جلست إلى أحدهما ثم جاء الآخر فجلس إلي فقال ابن عمر لعمر بن عثمان ألا تنهى عن البكاء فان رسول الله ﷺ قال ان الميت ليعذب ببكاء أهله عليه فقال ابن عباس قد كان عمر يقول بعض ذلك ثم حدث ابن عباس قال صدرت مع عمر بن الخطاب من مكة حتى إذا كنا بالبيداء إذا بركب تحت ظل شجرة قال اذهب فانظر من هؤلاء فذهبت فاذا صهيب قال ادعه فرجعت إلى صهيب فقلت ارتحل فالحق بأمر المؤمنين فلما اصيب عمر سمعت صهيباً يبكي وهو يقول وا أخياه واصحابه فقال عمر يا صهيب أتبكي علي وقد قال رسول الله ﷺ ان الميت ليعذب ببكاء أهله عليه قال فلما مات عمر ذكرت ذلك لعائشة فقالت يرحم الله عمر لا والله ما حدث رسول الله ﷺ أن الله يعذب المؤمن ببكاء أهله عليه ولكن رسول الله ﷺ قال ان الله يزيد الكافر عذاباً ببكاء أهله عليه فقالت عائشة حسبكم القرآن لا ترروا زرة وزر أخرى وقال ابن عباس رضي الله عنهما عند ذلك والله أضحك وأبكي قال ابن أبي

ملیكة فوالله ما قال ابن عمر من شيء .

أخبرنا سفيان عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه نهى أن تستقبل القبلة بغائط أو بول ولكن شرقوا أو غربوا قال فقدمنا الشام فوجدنا مراحيض قد بنيت قبل القبلة فنحرف ونستغفر الله تعالى .

أخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه كان يقول ان ناساً يقولون إذا قعدت على حاجتك فلا تستقبل القبلة ولا بيت المقدس قال عبد الله بن عمر لقد ارتقيت على ظهر بيت فرأيت رسول الله ﷺ على لبنتين مستقبلاً بيت المقدس لحاجته .

أخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أن رسول الله ﷺ قال لا يصلين أحدكم في الثوب الواحد على عتقيه منه شيء .

أخبرنا سفيان عن أبي اسحق عن عبد الله بن شداد عن ميمونة رضي الله تعالى عنها زوج النبي ﷺ قالت كان رسول الله ﷺ يصلي في مرطٍ بعضه علي وبعضه عليه وأنا حائض .

أخبرنا سفيان عن عاصم بن أبي النجود عن أبي وائل عن عبد الله رضي الله عنه قال كنا نسلم على النبي ﷺ وهو في الصلاة قبل أن تأتي أرض الحبشة فيرد علينا وهو في الصلاة فلما رجعنا من أرض الحبشة أتيت لاسلم عليه فوجدته يصلي فسلمت عليه فلم يرد علي فأخذني ما قرب وما بعد فجلست حتى إذا قضى

صلاته أتيته فقال ان الله جل ثناؤه يحدث من أمره ما يشاء وان مما أحدث الله أنه
لا تكلموا في الصلاة .

أخبرنا مالك عن أيوب السخيتاني عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة
رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ انصرف من اثنتين فقال ذو اليمين أقصرت
الصلاة أم نسيت يا رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ أصدق ذو اليمين؟ فقال
الناس نعم فقام رسول الله ﷺ فصلى اثنتين أخريين ثم سلم ثم كبر فسجد
مثل سجوده أو أطول ثم رفع ثم كبر فسجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع .

أخبرنا مالك عن داود بن الحصين عن أبي سفيان مولى ابن أبي أحمد قال
سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول صلى لنا رسول الله ﷺ صلاة العصر
فسلم في ركعتين فقام ذو اليمين فقال أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول الله ؟
أقبل رسول الله ﷺ على الناس فقال أصدق ذو اليمين ؟ فقالوا نعم فأنم
رسول الله ﷺ ما بقي من الصلاة ثم سجد سجدين وهو جالس بعد
التسليم .

أخبرنا عبد الوهاب الثقفي عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي المهلب
عن عمران بن حصين قال سلم النبي ﷺ في ثلاث ركعات من العصر ثم قام
فدخل الحجرة فقام الخرباق رجل بسيط اليمين فنادى يا رسول الله أقصرت
الصلاة فخرج مغضباً يجر رداءه فسأل فأخبر فصلى تلك الركعة التي كان ترك ثم
سلم ثم سجد سجدين ثم سلم .

أخبرني بعض أهل العلم عن جعفر بن محمد عن أبيه أنه قال لما انتهى
إلى رسول الله ﷺ قتل أهل بئر معونة أقام خمس عشرة ليلة كلما رفع رأسه من
الركعة الآخرة من الصبح قال سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد اللهم افعل فذكر

دعاءً طويلاً ثم كبر فسجد .

أخبرنا سفيان عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ لما رفع رأسه من الركعة الثانية من الصبح قال اللهم أنج الوليدَ ابنَ الوليدِ وسلمةَ بنَ هشامٍ وعياشَ بنَ أبي ربيعةَ والمستضعفين بمكة اللهم اشدّد وطأتك على مضر واجعلها عليهم سنين كسني يوسف .

أخبرنا سفيان عن عمرو بن دينار عن سالم بن عبد الله وربما قال عن أبيه وربما لم يقله قال قال عمرُ إذا رميتُم الجمرَةَ وذبحتمُ وحلقتمُ فقد حل لكم كل شيء حرم عليكم إلا النساء والطيب قال سالمُ وقالت عائشة أنا طيبت رسول الله ﷺ لأحرامه قبل أن يجرمَ وحلّه بعد أن رمى الجمرَةَ وقبل أن يزورَ البيتَ قال سالم رضي الله عنه وسنة رسول الله ﷺ أحق أن تتبع .

أخبرنا مالك عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة أنه أهدى لرسول الله ﷺ حماراً وحشياً وهو بالابواء أو بودان فرده عليه رسول الله ﷺ فلما رأى رسول الله ﷺ ما في وجهه قال إنا لم نرده عليك إلا أنا حرم .

أخبرنا مسلمٌ وسعيدُ بنُ سالمٍ عن ابن جريجٍ وأخبرني مالكٌ عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله التيمي عن نافع مولى أبي قتادة عن أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه أنه كان مع النبي ﷺ حتى إذا كان ببعض طريق مكة تخلف مع أصحاب له مجرمين وهو غير محرم فرأى حماراً وحشياً فاستوى على فرسه فسأل أصحابه أن يناولوه سوطه فأبوا فسألهم رجه فأبوا فأخذ رجه فشد على الحمار فقتله فأكل منه بعض أصحاب النبي ﷺ وأبى بعضهم فلما أدركوا النبي

﴿ﷺ﴾ سألوه عن ذلك فقال إنما هي طعمة أطمعكوها الله تعالى .

أخبرنا مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي قنادة في الخمار الوحشي مثل حديث أبي النضر إلا أن في حديث زيد أن رسول الله ﴿ﷺ﴾ قال هل معكم من لحمه من شيء .

أخبرنا إبراهيم بن محمد عن عمرو بن أبي عمرو عن المطلب بن حنطب عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن رسول الله ﴿ﷺ﴾ قال لحم الصيد لكم في الاحرام حلال ما لم تصيدوه أو يصاد لكم .

أخبرنا من سمع سليمان بن بلال يحدث عن عمرو بن أبي عمرو وبهذا الاسناد عن النبي ﴿ﷺ﴾ هكذا .

أخبرنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن عمرو بن أبي عمرو عن رجل من بني سلمة عن جابر رضي الله عنه عن النبي ﴿ﷺ﴾ هكذا (قال الشافعي) رضي الله عنه وابن أبي يحيى أحفظ من الدراوردي وسليمان مع ابن أبي يحيى .

أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﴿ﷺ﴾ قال لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه .

أخبرنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﴿ﷺ﴾ مثله وقد زاد بعض المحدثين حتى يترك أو يأذن .

أخبرنا مالك عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن فاطمة أن رسول الله ﴿ﷺ﴾ قال لها في عدتها من طلاق

زوجها فاذا حللت فاذنيني قالت فلما حللت أخبرته أن معاوية وأباهم خطباني فقال رسول الله ﷺ أما معاوية فصعلوك لا مال له وأما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه انكحي أسامة قالت فكرهته فقال انكحي أسامة فنكحته فجعل الله فيه خيراً واغتبطت به .

أخبرنا ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا فإن غم عليكم فاقدروا له وكان عبد الله يصوم قبل الهلال بيوم قيل لابراهيم بن سعد يتقدمه قال نعم .

أخبرنا سفيان عن عمرو بن دينار عن محمد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال عجبت ممن يتقدم الشهر وقد قال رسول الله ﷺ لا تصوموا حتى تروه ولا تفطروا حتى تروه .

أخبرنا عبد العزيز بن محمد عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال لا تقدموا الشهر بيوم ولا يومين إلا أن يوافق ذلك صوماً كان يصومه أحدكم صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن غم عليكم فعدوا ثلاثين .

أخبرنا عمرو بن أبي سلمة عن الازاعي حدثني يحيى بن أبي كثير حدثني أبو سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ لا تقدموا بين يدي رمضان بيوم ولا يومين إلا رجل كان يصوم صوماً فليصمه .

أخبرنا سفيان عن ابن شهاب عن ابن المسيب أو أبي سلمة عن أبي

هريرة (الشك من سفيان) ان رسول الله ﷺ قال الولد للفراس وللعاهر
الحجر .

أخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أن
عبد بن زمة وسعداً اختصما إلى رسول الله ﷺ في ابن امة زمة ذكره فقال
سعيد يا رسول الله أوصاني أخي إذا قدمت مكة أن أنظر إلى ابن زمة فاقبضه
فانه ابني فقال عبد بن زمة أخي وابن امة أبي ولد على فراش أبي فرأى شبهاً
بعتبة فقال هولك يا عبد بن زمة الولد للفراس واحتجبي منه ياسودة .

أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ
فرق بين المتلاعنين والحق الولد بالمرأة .

أخبرنا سفيان بن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد عن أبيه قال أرسل عمر
بن الخطاب رضي الله عنه إلى شيخ من بني زهرة كان يسكن دارنا فذهبت معه إلى
عمر فسأله عن ولاد من ولاد الجاهلية فقال أما الفراس فلفلان وأما النطفة
فلفلان فقال عمر يعني ابن الخطاب رضي الله عنه صدقت ولكن رسول الله
ﷺ قضى بالفراس .

أخبرنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن سهل بن سعد وذكر حديث
الملاعنين فقال قال النبي ﷺ ابصروها فان جاءت به اسحم ادعج العينين
عظيم الاليتين فلا أراه إلا قد صدق وان جاءت به احمر كأنه وحره فلا أراه إلا
كاذباً فجاءت به على النعت المكروه .

أخبرنا ابراهيم بن سعد عن أبيه عن سعيد بن المسيب وعبيد الله بن عبد

الله أن النبي ﷺ قال ان جاءت أميغراً سبطاً فهو لزوجها وان جاءت به أديعج جعداً فهو للذي يتهمه فجاءت به أديعج .

أخبرنا سعيد بن سالم عن ابن أبي ذئب عن مخرم بن خفاف عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قضى ان الخراج بالضمان .

أخبرنا مسلم بن خالد عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال الخراج بالضمان .

أخبرنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أن النبي ﷺ قال لا تصروا الابل والغنم فما ابتاعها بعد ذلك فهو بخير النظرين بعد أن يحلبها ان رضيها أمسكها وان سخطها ردها وصاعاً من تمر .

أخبرنا سفيان عن أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي ﷺ مثله إلا أنه قال ردها وصاعاً من تمر لا سمراء .

أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهم أن رسول الله ﷺ قال من ابتاع طعاماً فلا يبعه حتى يستوفيه .

أخبرنا مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال من ابتاع طعاماً فلا يبعه حتى يقبضه .

أخبرنا سفيان عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنها قال أما الذي نهى عنه رسول الله ﷺ فهو الطعام أن يباع حتى يستوفى وقال ابن عباس برأيه ولا أحسب كل شيء إلا مثله .

أخبرنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن عبد الله بن كثير عن أبي المنهال عن

ابن عباس رضي الله عنهما قال قدم النبي ﷺ المدينة وهم يسلفون التمر السنة
والستين والثلاث فقال رسول الله ﷺ من سلف فليسلف في كيل معلوم
ووزن معلوم وأجل معلوم أو إلى أجل معلوم .

أخبرنا الثقة عن أيوب عن يوسف بن ماهك عن حكيم بن حزام قال
نهاني رسول الله ﷺ عن بيع ما ليس عندي .

أخبرنا مسلم عن ابن أبي حسين عن عطاء وطاوس أحسبه قال ومجاهد
والحسن أن رسول الله ﷺ قال يوم الفتح ولا يقتل مؤمن بكافر .

أخبرنا سفيان عن مطرف عن الشعبي عن أبي حنيفة قال سألت علياً هل
عندكم من رسول الله ﷺ شيء سوى القرآن فقال لا والذي فلق الحبة وبرأ
النسمة إلا أن يعطي الله عبداً فهما في كتابه وما في الصحيفة فقلت وما في
الصحيفة قال العقل وفكاك الأسير ولا يقتل مسلم بكافر وفي موضع آخر ولا
يقتل مؤمن بكافر .

أخبرنا سفيان عن الزهري عن حرام بن سعد بن محيصة أن محيصة سألت
النبي ﷺ عن كسب الحجام فنهاه عنه فلم يزل يكلمه حتى قال أطعمه
رقيقك واعلفه ناضحك .

أخبرنا مالك عن الزهري عن حرام بن سعد بن محيصة عن أبيه أنه
استأذن النبي ﷺ في اجارة الحجام فنهاه عنه فلم يزل يسأله ويستأذنه حتى قال
أعلفه ناضحك ورقيقك .

أخبرنا مالك عن حميد عن أنس رضي الله عنه قال حجج أبو طيبة رسول

الله ﷺ ﴿﴾ فأمر له بصاعٍ من تمرٍ وأمر أهله أن يخففوا عنه من خراجِهِ .

أخبرنا عبدُ الوهابِ الثقفي عن حميدٍ عن أنسٍ رضي الله عنه أنه قيل له احتجمَ رسولُ الله ﷺ ﴿﴾ فقال نعم حجّمه أبو طيبة فأعطاه صاعين وأمر مواليه أن يخففوا عنه من ضربيته وقال ان أمثل ما تداويتم به الحجامَة والقسطُ البحري لصبيانكم من العذرةِ ولا تعذبوهم بالغمزِ .

أخبرنا عبدُ الوهابِ عن أيوبَ عن ابن سيرينَ عن ابن عباسٍ .

وأخبرنا سفيانُ أخبرني ابراهيمُ بنُ ميسرةَ عن طاوسٍ قال احتجم رسول الله ﷺ ﴿﴾ وقال للحجامِ اشكموه .

أخبرنا مسلمُ بنُ خالدٍ عن ابن جريجَ عن ابن أبي مليكةَ عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ ﴿﴾ قال البيئَةُ على المدعي وأحسبه قال ولا أتيقنه انه قال واليمينُ على المدعي عليه .

أخبرنا عبدُ الوهابِ بنُ عبدِ المجيدِ الثقفي عن يحيى بن سعيدٍ عن بشيرِ بنِ يسارٍ عن سهلِ بنِ أبي حثمةَ أن عبدَ الله بنَ سهلٍ ومحبيصةَ بنَ مسعودٍ خرجا إلى خيبر فتفرقا لحاجتهما فقتلَ عبدُ الله بنَ سهلٍ فانطلق هو وعبدُ الرحمن أخو المقتولِ وحويصةُ بنُ مسعودٍ إلى رسول الله ﷺ ﴿﴾ فذكروا له قتلَ عبدِ الله بنِ سهلٍ فقال رسول الله ﷺ ﴿﴾ تحلفون خمسين يمينا وتستحقون دمَ قاتلكم أو صاحبكم فقالوا يا رسول الله لم نشهدْ ولم نحضُرْ فقال رسول الله ﷺ ﴿﴾ فبئركم يهودُ بخمسين يمينا قالوا يا رسول الله كيف نقبل أيمانَ قومٍ كفارٍ فزعم أن النبي ﷺ ﴿﴾ عقله من عنده قال بشيرُ بنُ يسارٍ قال سهلٌ لقد ركضتني فريضةً من تلك الفرائضِ في مربدٍ لنا .

﴿ ومن كتاب الطلاق ﴾

أخبرنا مسلمٌ وعبدُ المجيدِ عن ابنِ جريجٍ عن ابنِ طاوسٍ عن أبيه أن أبا الصهباءِ قالاً لابنِ عباسٍ إنما كانت الثلاثُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ ﴿ تجعلُ واحداً وابي بكرٍ وثلاثاً من امارةٍ عمرَ فقال ابنُ عباسٍ نعم .

أخبرنا مسلمٌ بنُ خالدٍ وعبدُ المجيدِ عن ابنِ جريجٍ عن مجاهدٍ قال قال رجلٌ لابنِ عباسٍ طلقتُ امرأتي مائةً قال تأخذُ ثلاثاً وتدعُ سبعاً وتسعين .

أخبرنا مالكٌ عن هشامِ بنِ عروةَ عن أبيه قال كان الرجلُ إذا طلقَ امرأتهُ ثم ارتجعها قبل أن تنقضي عدتها كان ذلك له وإن طلقها ألف مرةٍ فعمدَ رجلٌ إلى امرأةٍ له فطلقها ثم أمهلها حتى إذا شارفتُ انقضاءَ عدتها ارتجعها ثم طلقها وقال والله لا أويك إلي ولا تحلين أبداً فأنزل الله تعالى الطلاق مرتان فامسك بمعروفٍ وتسريحٌ باحسانٍ فاستقبل الناسُ الطلاقَ جديداً من يومئذٍ من كان منهم طلق أو لم يطلق .

أخبرنا سفيانٌ عن الزهريُّ عن عروةَ عن عائشةَ رضي الله عنها أنه -

سمعها تقول جاءت امرأة رفاعة يعني القرظي إلى رسول الله ﷺ فقالت إني كنت عند رفاعة فطلقني فبت طلاقني فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير وإنما معه مثل هدية الثوب فبسم رسول الله ﷺ وقال تريدان أن ترجعي إلى رفاعة لا حتى يذوق عسيلتك وتذوقي عسيلته وأبو بكر عند النبي ﷺ وخالد بن سعيد بن العاصر الباب ينتظر أن يؤذن فنادى يا أبا بكر ألا تسمع ما تجهر به هذه عند رسول الله ﷺ .

أخبرنا عبد المجيد بن عبد العزيز عن ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع عبد الله بن أيمن يسأل ابن عمرو وأبو الزبير يسمع كيف ترى في رجل طلق امرأته حائضاً فقال طلق عبد الله بن عمر امرأته وهي حائض على عهد النبي ﷺ فسأل عمر رسول الله ﷺ عن ذلك فقال رسول الله ﷺ مره فليراجعها فردّها علي ولم يرها شيئاً فقال إذا ظهرت فليطلق أو ليمسك .

أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر أنه طلق امرأته وهي حائض على عهد النبي ﷺ فسأل عمر رسول الله ﷺ عن ذلك فقال رسول الله ﷺ مره فليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم ان شاء امسك وان شاء طلق قبل أن يمسك فتلج العدة التي أمر الله عز وجل أن يطلق لها النساء .

أخبرنا مسلم بن خالد عن ابن جريج أنهم أرسلوا إلى نافع يسألونه هل حسبت تطليقة ابن عمر على عهد النبي ﷺ؟ فقال نعم .

﴿ ومن كتاب العتق ﴾

أخبرنا مالكٌ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ رضي اللهُ عنهما أن رسولَ الله ﷺ قال من أعتقَ شركاً له في عبدٍ فكان له مالٌ يبلغُ ثمنَ العبدِ قومَ عليه قيمةَ العدلِ فأعطى شركاؤه حصصهم وعتقَ عليه العبدَ وإلا فقد عتقَ منه ما عتق .

أخبرنا سفيانٌ عن عمرو بنِ دينارٍ عن سالمِ بنِ عبدِ اللهِ عن أبيه رضي اللهُ عنه أن رسولَ الله ﷺ قال أيما عبدٍ كان بين اثنين فاعتق أحدهما نصيبه فان كان موسراً فانه يقوم عليه بأعلى القيمة أو قيمة عدلٍ ليست بوكسٍ ولا شططٍ ثم يغرّم لهذا حصته .

أخبرنا عبدُ المجيدٍ عن ابنِ جريجٍ أخبرني قيسُ بنُ سعدٍ أنه سمع مكحولاً يقول سمعت ابنَ المسيبِ يقول أعتقت امرأةً أو رجلٌ ستةً أعبد لها ولم يكن لها مالٌ غيره فأتى النبي ﷺ في ذلك فأفرعَ بينهم فاعتقَ ثلثهم (قال الشافعي) رضي اللهُ عنه كان ذلك في مرضِ المعتقِ الذي مات فيه .

أخبرنا عبدُ الوهابِ عن أيوبَ عن أبي قلابَةَ عن أبي المهلبِ عن عمرانَ

بن حصين ان رجلاً من الأنصار أوصى عند موته فاعتق ستة ممالك ليس له مالٌ غيرهم أو قال أعتق عند موته ستة ممالك له وليس له شيءٌ غيرهم فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال فيه قولاً شديداً ثم دعاهم فجزأهم ثلاثة أجزاء فأقرع بينهم فاعتق اثنين وأرق أربعة .

أخبرنا مالك بن أنس عن ابن شهاب عن ابن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال العجاء جرحها جباراً .

أخبرنا مالك بن أنس عن ابن شهاب عن حرام بن سعد بن محيصة أن ناقةً للبراء بن عازب رضي الله عنه دخلت حائطاً لقوم فأفسدت فيه فقضى رسول الله ﷺ على أهل الأموال حفظها بالنهار وما أفسدت المواشي بالليل فهو ضامنٌ على أهلها .

أخبرنا أيوب بن سويد حدثنا الأوزاعي عن الزهري عن حرام بن محيصة عن البراء بن عازب أن ناقةً للبراء بن عازب دخلت حائطاً لرجلٍ من الأنصار فأفسدت فيه فقضى رسول الله ﷺ على أهل الحوائط حفظها بالنهار وعلى أهل الماشية ما أفسدت ماشيتهم بالليل .

أخبرنا عبد العزيز الدراوردي عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال أقام رسول الله ﷺ بالمدينة تسع سنين لم يحجج ثم أذن في الناس بالحج فتدارك الناس بالمدينة ليخرجوا معه فخرج فانطلق رسول الله ﷺ وانطلقنا لا نعرف إلا الحج وله خرجنا ورسول الله ﷺ بين أظهرنا ينزل عليه القرآن وهو يعرف تأويله وإنما يفعل ما أمر به فقدمنا مكة فلما طاف رسول الله ﷺ بالبيت وبالصفى والمروة قال من لم يكن معه هدي

فليجعلها عمرةً فلو استقبلتُ من أمري ما استدبرتُ ما سقتُ الهدى ولجعلتها
عمرةً .

أخبرنا سفيانُ عن ابنِ طاوسٍ وإبراهيمَ بنِ ميسرةَ أنهما سمعا طاوساً يقولُ
خرج النبي ﷺ لا يسمي حجاً ولا عمرةً ينتظر القضاءَ قال فنزل عليه القضاءُ
وهو يطوف بين الصفا والمروةِ وأمر أصحابه أن من كان منهم أهلاً بالحجِّ ولم
يكن معه هديٌّ أن يجعلها عمرةً فقال لو استقبلتُ من أمري ما استدبرتُ لما سقتُ
الهدى ولكنني لبدتُ رأسي وسقتُ هديي وليس لي محلٌّ إلا محلُّ هديي فقام إليه سراقَةُ
بنُ مالكٍ فقال يا رسولَ الله اقضِ لنا قضاءَ قومٍ كأنما ولدوا اليومَ أعمرتنا هذه
لعامنا هذا أم للابدِ فقال رسولُ الله ﷺ بل للابدِ دخلت العمرةُ في الحجِّ إلى
يومِ القيامةِ قال فدخل عليَّ من اليمنِ فسأله النبي ﷺ يعني بمِ أهلتُ؟ فقال
أحدُهُما لبيك أهلال النبي ﷺ وقال الآخرُ لبيك حجة كحجة النبي ﷺ .

أخبرنا مالكٌ عن عبدِ الرحمنِ بنِ القاسمِ عن أبيه عن عائشةَ رضي اللهُ
عنها أن رسولَ الله ﷺ أفردَ الحجَّ .

أخبرنا سفيانُ عن الزهري عن عروةَ عن عائشةَ رضي اللهُ عنها قالت أهلاً
رسولَ الله ﷺ بالحجِّ .

أخبرنا مالكٌ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ عن حفصةَ رضي اللهُ عنها أنها قالت يا
رسولَ الله ما شأنُ الناسِ حلوا بعمرةٍ ولم تحلُّ أنت من عمرتكِ قال إني لبدتُ
رأسي وقلدتُ هديي فلا أحلُّ حتى انحرَ .

﴿ ومن كتاب جراح العمدة ﴾

أخبرنا الثقة عن حماد بن يحيى بن سعيد عن أبي أمامة بن سهل بن حنف عن
عثمان رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال لا يحل قتل امرئ مسلم إلا باحدى
ثلاث كفر بعد إيمان أو زنى بعد إحصان أو قتل نفس بغير نفس .

أخبرنا عبد العزيز عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي
الله عنه أن رسول الله ﷺ قال لا أزال أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله
فاذا قالوها فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله .

أخبرنا يحيى بن حسان عن الليث عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد
الليثي عن عبيد الله بن عدي ابن الخيار عن المقداد رضي الله عنه أنه أخبره أنه
قال يا رسول الله أرأيت إن لقيت رجلاً من الكفار فقاتلني فضرب إحدى يدي
بالسيف فقطعها ثم لاذمني بشجرة فقال أسلمت لله أفأقتله يا رسول الله بعد أن
قالها؟ قال رسول الله ﷺ لا تقتله فقلت يا رسول الله انه قطع يدي ثم قال ذلك
بعد ان قطعها أفأقتله؟ فقال رسول الله ﷺ لا تقتله فان قتلته فانه بمنزلك قبل
أن تقتله وانك بمنزلك قبل أن يقول كلمته التي قال

أخبرنا محمد بن أسماعيل بن أبي فديك عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبي شريح الكعبي أن رسول الله ﷺ قال إن الله حرم مكة ولم يجرمها الناس فلا يحل لمن كان يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دماً ولا يعضد بها شجراً فإن ارتخص أحد فقال أحلت لرسول الله فإن الله أحلها لي ولم يحلها للناس وإنما أحلت لي ساعة من النهار ثم هي حرام كحرمتها بالامس ثم أنتم خزاعة قد قتلتم هذا القتل من هذيل وأنا والله عاقله فمن قتل بعده قتيلاً فأهله بين خيرتين إن أحبوا قتلوا وإن أحبوا أخذوا العقل .

أخبرنا مالك بن انس عن يحيى بن سعيد عن سعد بن المسيب أن عمر رضي الله عنه قتل نفراً خمسة أو سبعة برجل قتلوه قتل غيلة وقال عمر رضي الله عنه لو تملا عليه أهل صنعاء لقتلتهم جميعاً .

أخبرنا مسلم عن ابن جريج أظنه عن عطاء عن صفوان بن يعلى بن أمية عن يعلى بن أمية رضي الله عنه قال غزوت مع النبي ﷺ غزوة قال وكان يعلى يقول وكانت تلك الغزوة أو ثقت عملي في نفسي قال عطاء قال صفوان قال يعلى كان لي أجير فقاتل انساناً فعض أحدهما يد الآخر فانتزع يعني العضوض يده من في العاض فذهبت إحدى ثنيتيه فأتى النبي ﷺ فأهدر ثنيتيه قال عطاء وحسبت أنه قال قال النبي ﷺ ايدع يده في فيك تقضمها كأنها في في فحل يقضمها قال عطاء وقد أخبرني صفوان أيها عض فنسيته .

أخبرنا مسلم عن ابن جريج أن ابن أبي مليكة أخبره أن أباه أخبره أن انساناً جاء إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه وعضه انسان فانتزع يده فذهبت ثنيتيه فقال أبو بكر رضي الله عنه بعدت ثنيتيه .

أخبرنا مالك عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة أن سعداً قال يا رسول الله
أرأيت أن وجدت مع امرأتي رجلاً أمهله حتى آتي بأربعة شهداء فقال رسول الله
﴿ﷺ﴾ نعم .

أخبرنا ابن عيينة عن الزهري عن طلحة بن عبد الله بن عوف عن سعيد
بن زيد بن عمرو بن نفيل أن رسول الله ﴿ﷺ﴾ قال ومن قتل دون ماله فهو
شهيد .

أخبرنا سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله
﴿ﷺ﴾ قال لو أن امرأة اطّلع عليك بغير إذن فحذفته بحصاة ففقت عينه ما كان
عليك جناح .

أخبرنا سفيان حدثنا الزهري قال سمعت سهل بن سعد يقول اطّلع رجل
من حجر في حجرة النبي ﴿ﷺ﴾ ومع النبي ﴿ﷺ﴾ مدري يحك به رأسه فقال
النبي ﴿ﷺ﴾ لو أعلم أنك تنظر لطمعت به في عينك إنما جعل الاستئذان من أجل
البصر .

أخبرنا الثقفى عن حميد عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﴿ﷺ﴾ كان في
بيته رأى رجلاً اطّلع عليه فأهوى له بمشقص في يده كأنه لو لم يتأخر لم يبال أن
يطعنه .

أخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب أن رجلاً من بني
مدلج يقال له قتادة حذف ابنه بسيف فأصاب ساقه فترى في جرحه فمات فقدم
سراقة بن جعشم على عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه فذكر ذلك له فقال
عمر رضي الله تعالى عنه اعدد لي على قبدي عشرين ومائة بعير حتى أقدم عليك

فلما قدم عمرُ رضي الله تعالى عنه أخذ من تلك الابل ثلاثين حقةً وثلاثين جذعةً وأربعين خلفه ثم قال أين أخو المقتول؟ قال ها أنا ذا قال خذها فان رسول الله ﷺ قال ليس لقاتل شيء.

أخبرنا مروانُ عن اسمعيلَ بنِ أبي خالدٍ عن قيسِ بنِ أبي حازمٍ قال لجأ قومٌ إلى خثعمٍ فلما غشيهُم المسلمون استعصموا بالسجودِ فقتلوا بعضهم فبلغ النبي ﷺ فقال أعطوهم نصف العقلِ لصلاتهم ثم قال عند ذلك إلا أني بريء من كل مسلمٍ مع مشركٍ قالوا يا رسول الله لم قال لا ترانا نارهما .

أخبرنا مطرفُ عن معمرٍ عن الزهري عن عروة قال كان أبو حذيفةَ بنُ اليانِ شيخاً كبيراً فرفعَ في الأطمِ مع النساءِ يومَ أحدٍ فخرجَ يتعرضُ للشهادةِ فجاء من ناحيةِ المشركين فابتدره المسلمون فنشقوه بأسيافهم وحذيفةُ يقولُ أبي أبي فلا يسمعونهُ من شغلِ الحربِ حتى قتلوه فقال حذيفةُ يغفر الله لكم وهو أرحم الراحين ففضى النبي ﷺ فيه بديته .

أخبرنا يحيى بنُ حسانَ حدثنا الليثُ بنُ سعيدٍ عن ابنِ شهابٍ عن ابنِ المسيبِ عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قضى في جنينِ امرأةٍ من بني لحيان سقط ميتاً بغرة عبدٍ وأمةٍ ثم ان المرأة التي قضى عليها بالغرة توفيت ففضى رسول الله ﷺ بأن ميراثها لبنيتها وزوجها والعقل على عصبته .

أخبرنا سفيانُ عن محمدِ بنِ المنكدرِ أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال ان لي مالاً وعبداً وان لأبي مالاً وعبداً وانه يريد أن يأخذ مالي فيطعمه عياله فقال النبي ﷺ أنت ومالك لأبيك .

أخبرنا سفيانُ بنُ عيينةَ عن مطرفٍ عن الشعبي عن أبي جحيفة قال سألت

علياً رضي الله عنه هل عندكم من النبي ﷺ شيء سوى القرآن فقال لا والذي
فلق الحبة وبرأ النسمة إلا أن يؤتى الله عبداً فهما في القرآن وما في الصحيفة قلت
وما في الصحيفة قال العقلُ وفككُ الأسيرِ ولا يقتلُ مؤمنٌ بكافرٍ .

أخبرنا مالكٌ عن عبدِ الله بنِ أبي بكرٍ بنِ محمدٍ بنِ عمرو بنِ حزمٍ عن
أبيه أن في الكتاب الذي كتبه رسولُ الله ﷺ لعمر بنِ حزمٍ وفي كلِّ اصبعٍ مما
هنالك عشرٌ من الأبلِ .

أخبرنا إسحاق بنُ عليٍّ باسنادِهِ عن أبي موسى قال قال رسولُ الله ﷺ
في الأصابعِ عشرٌ عشرٌ .

أخبرنا مالكٌ بنُ أنسٍ عن عبدِ الله بنِ أبي بكرٍ عن أبيه أن في الكتابِ
الذي كتبه النبي ﷺ لعمر بنِ حزمٍ وفي الموضحةِ خمسٌ .

أخبرنا سفيانٌ عن الزهري عن ابنِ المسيبِ أن عمرَ بنَ الخطابِ كان يقولُ
الدية للعاقلة ولا ترثُ المرأةُ من ديةِ زوجها شيئاً حتى أخبره الضحاكُ بنُ سفيانَ
أن رسولَ الله ﷺ كتب إليه أن يورثَ امرأةَ أشيمِ الصبائيِّ من ديةِ فرجِ إليه
عمرٌ رضي الله عنه .

أخبرنا مالكٌ عن ابنِ شهابٍ أن النبي ﷺ كتبَ إلى الضحاكِ بنِ
سفيانَ أن ورثَ امرأةَ أشيمِ الصبائيِّ من ديةِ قال ابنُ شهابٍ وكان أشيمٌ قتلَ
خطأ .

أخبرنا مالكٌ عن عبدِ الرحمنِ بنِ القاسمِ عن أبيه قال كانت عائشةُ رضي الله
عنها تلبني وأخأ لي يتيمين في حجرها فكانت تخرجُ من أموالنا الزكاةَ .

أخبرنا سفيان عن عمرو بن دينار أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال
ابتغوا في أموال اليتامى لا تستهلكها الزكاة .

أخبرنا سفيان عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أنه كان يزكي مال
اليتيم .

أخبرنا سفيان عن أيوب بن موسى ويحيى بن سعيد وعبد الكريم بن أبي
المخارق كلهم يخبره عن القاسم بن محمد قال كانت عائشة تزكي أموالنا وانه
ليتجر بها في البحرين .

أخبرنا مالك بن أنس وسفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي
الله عنهما أن النبي ﷺ نهى عن بيع الولاء عن هبته .

أخبرنا سفيان عن ابن أبي نجيع عن مجاهد أن علياً رضوان الله عليه قال
الولاء بمنزلة الحلف أقره حيث جعله الله .

أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر عن عائشة أنها أرادت أن تشتري
جارية تعتقها فقال أهلها نبيعكها على أن ولاءها لنا فذكرت ذلك لرسول الله
ﷺ فقال لا يمنعك ذلك فانما الولاء لمن أعتق .

أخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنحوه لم يقل عن عائشة وذلك
مرسل .

أخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أنها
قالت جاءني بريدة فقالت إني كاتبته أهلي على تسع أواق في كل عام أوقية
فأعينيني فقالت لها عائشة أن أحب أهلك أن أعدها لهم ويكون ولأوك لي فعلت

فذهبتُ بريرةُ إلى أهلها ورسول الله ﷺ جالس فقالت إني قد عرضتُ ذلك عليهم فأبوا إلا أن يكونَ الولاءُ لهم فسمعَ ذلك رسول الله ﷺ فسألها فأخبرته عائشة فقال رسول الله ﷺ خذها واشترطي الولاءَ فانما الولاءُ لمن أعتقَ ففعلتُ عائشةُ ثم قام رسول الله ﷺ في الناس فحمدَ الله ثم قال أما بعد فما بال رجالٍ يشترطون شروطاً ليستُ في كتاب الله تعالى ما كان من شرطٍ ليس في كتاب الله تعالى فهو باطلٌ وإن كان مائةَ شرطٍ قضاءَ الله أحقُّ وشرطُهُ أوثقُ وإنما الولاءُ لمن أعتق .

أخبرنا مالكٌ عن عبدِ الله بنِ أبي بكرٍ عن عبدِ الملكِ بنِ أبي بكرٍ بنِ الحرثِ بنِ هشامٍ عن أبيه أنه أخبره أن العاصِ بنِ هشامٍ هلكَ وتركَ بنينَ له ثلاثةَ اثنانِ لأمٍ ورجلٌ لعلَّةٍ أي لضرَّةٍ فهلكَ أحدُ اللذينِ لأمٍ وتركَ مالاَ وموالي فورثه أخوه الذي لأمه وأبيه ماله وولاءُ مواليه ثم هلكَ الذي ورثَ المالَ وولاءُ الموالي وتركَ ابنه وأخاه لأبيه فقالتُ ابنه قد أحرزتُ ما كان أبي أحرزَ من المالِ وولاءِ الموالي وقال أخوه ليس كذلك إنما أحرزتُ المالَ فامَّا ولاءُ الموالي فلا أرايتُ لو هلكَ أخي اليومَ أَلستُ أرثه أنا؟ فاخصما إلى عثمانَ رضي الله عنه ففضى لأخيه بولاءِ الموالي .

أخبرنا سفيانُ بنُ عيينةَ عن ابنِ جريجٍ عن عطاءِ بنِ أبي رباحٍ أن طارقَ بنَ المرقعِ أعتقَ أهلَ بيتِ سواثبَ فأتى بميراثهم فقالَ عمرُ بنُ الخطابِ رضي الله عنه أعطوه مورثةَ طارقٍ فأبوا أن يأخذَه فقالَ عمرُ فاجعلوه في مثلهم من الناسِ .

﴿ ومن كتاب المكاتب ﴾

أخبرنا ابنُ عيينةَ عن ابنِ أبي نجيحٍ عن مجاهدٍ ان زيداَ بنَ ثابتٍ قال في المكاتب هو عبدٌ ما بقي عليه درهمٌ .

أخبرنا عبدُ اللهِ بنُ الحرثِ عن ابنِ جريجٍ عن اسماعيلِ بنِ أميةَ ان نافعاً أخبره ان عبدَ اللهِ بنَ عمرَ كاتبَ غلاماً له على ثلاثين ألفاً ثم جاءه فقال اني قد عجزتُ فقال إذا أمح كتابتك فقال قد عجزتُ فامحها أنت قال نافعٌ فأشرتُ اليه امحها وهو يطمعُ أن يعتقه فمحاها العبدُ وله ابنان أو ابنٌ قال ابنُ عمرَ اعتزلَ جاريتي قال فاعتقَ ابنُ عمرَ ابنه بعده .

﴿ ومن كتاب الجزية ﴾

أخبرنا عبدُ العزيز بنُ محمدٍ عن جعفرِ بنِ محمدٍ عن أبيه عن يزيد بنِ هرمز أن نجدةً كتبَ إلى ابنِ عباسٍ هل كان رسولُ الله ﷺ يغزو بالنساءِ وهل كان يضربُهنَّ بسهمٍ فقال قد كان رسولُ الله ﷺ يغزو بالنساءِ فيداوينَ الجرحى ولم يكن يضربُهنَّ بسهمٍ ولكنَّ يحذينَ من الغنيمةِ .

أخبرنا سفيان عن عمرو بن دينار عن ابنِ عباسٍ قال لما نزلت هذه الآية إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين فكتبَ عليهم أن لا يفرَّ العشرون من المائتين فأنزل اللهُ تعالى الآن خففَ اللهُ عنكم وعلم ان فيكم ضعفاً فان يكن منكم مائةٌ صابرةً يغلبوا مائتين فخففَ عنهم وكتبَ عليهم أن لا يفرَّ مائةٌ من مائتين .

أخبرنا ابنُ عيينة عن يزيد بن أبي زيادٍ عن عبدِ الرحمن بنِ عمرٍ رضي اللهُ عنها قال بعثنا رسولُ الله ﷺ في سريةٍ فلقوا العدو فحاصَ الناسَ حيصاً فأتينا المدينة ففتحنا بابها وقلنا يا رسولَ الله نحن الفرارون قال بل أنتم العكارون وأنا فتكم .

أخبرنا ابنُ عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أن رسولَ الله ﷺ قال إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده وإذا هلك قيصرُ فلا قيصرُ بعده والذي نفسي بيده لتنفقن كنوزهُما في سبيلِ الله .

أخبرنا عبدُ العزيز بنُ محمدٍ عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسولَ الله ﷺ قال لا أزالُ أقاتلُ الناسَ حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوا لا إله إلا الله فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله .

أخبرنا سفيانُ عن عبد الملك بن نوفل بن مساحقٍ عن ابنِ عصامٍ عن أبيه أن النبي ﷺ كان إذا بعثَ سريةً قال إن رأيتم مسجداً أو سمعتم مؤذناً فلا تقتلنَّ أحداً .

أخبرنا سفيانُ عن ابنِ شهابٍ إن عمرَ بنَ الخطابِ رضي الله عنه قال لأبي بكرٍ أليس قال رسولُ الله ﷺ أمرتُ أن أقاتلَ الناسَ حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله قال أبو بكرٍ رضي الله عنه هذا من حقها لو منعوني عقلاً مما أعطوا رسولَ الله ﷺ لقاتلتهم عليه .

أخبرنا الثقةُ عن معمرٍ عن الزهري عن عبيدِ الله بن عبدِ الله عن أبي هريرة إن عمرَ قال لأبي بكرٍ هذا القولُ أو معناه .

أخبرنا الثقةُ يحيى بنُ حسانَ عن محمد بنِ أبانَ عن علقمة بنِ مرثدٍ عن سليمان بن بريدة عن أبيه أن النبي ﷺ كان إذا بعثَ جيشاً أمر عليهم أميراً وذكر الحديث .

أخبرنا مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه ان عمر بن الخطاب ذكر
المجوس فقال ما أدري كيف أصنع في أمرهم فقال له عبد الرحمن بن عوف أشهد
لسمعت رسول الله ﷺ يقول سنوا بهم سنة أهل الكتاب .

أخبرنا ابراهيم بن محمد قال أخبرني اسمعيل بن أبي حكيم عن عمر بن
عبد العزيز ان النبي ﷺ كتب الى أهل اليمن ان على كل انسان منكم ديناراً
كل سنة أو قيمته من المعافر يعني أهل الذمة منهم .

أخبرني مطرف بن مازن وهشام بن يوسف باسناد لا أحفظه غير انه حسن
ان النبي ﷺ فرض على أهل الذمة من أهل اليمن كل سنة فقلت
لمطرف بن مازن فانه يقال وعلى النساء أيضاً فقال ليس ان النبي ﷺ أخذ من
النساء ثابثاً عندنا .

أخبرنا ابراهيم بن محمد عن أبي الحويرث أن النبي ﷺ ضرب على
نصراني بمكة يقال له موهب ديناراً كل سنة وأن النبي ﷺ ضرب على نصارى
ايلة ثلثائة دينار كل سنة وأن يضيفوا من مر بهم من المسلمين ثلاثاً ولا يغشوا
مسلياً .

أخبرنا ابراهيم بن محمد عن اسحق بن عبد الله انهم كانوا يومئذ ثلثائة ضرب
عليهم النبي ﷺ يومئذ ثلثائة دينار كل سنة .

أخبرنا ابراهيم بن محمد عن عبد الله بن دينار عن سعد الجاري أو عبد الله
سعيد مولى عمر ابن الخطاب ان عمر رضي الله عنه قال ما نصارى العرب بأهل
كتاب وما تحل لنا ذبائحهم وما أنا بتاركهم حتى يسلموا أو أضرب أعناقهم .

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه أن عمر بن الخطاب كان يأخذ من النبط من الحنطة والزيت نصف العشر يريد بذلك أن يكثر الحمل إلى المدينة ويأخذ من القطنية العشر.

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد أنه قال كنت عاملاً مع عبد الله بن عتبة على سوق المدينة في زمان عمر بن الخطاب رضي الله عنه فكان يأخذ من النبط العشر.

﴿ ومن كتاب اختلاف مالك والشافعي رضي الله عنهما ﴾

أخبرنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال إذا اشتد الحر فأبردوا عن الصلاة فإن شدة الحر من فيح جهنم .

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن الأعرج عن عبد الله بن بحنة قال صلى لنا رسول الله ﷺ لله ركعتين ثم قام فلم يجلس وقام الناس معه فلما قضى صلاته ونظرنا تسليمه كبر فسجد سجدة وهو جالس قبل التسليم .

أخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت صلى رسول الله ﷺ في بيتي وهو شاك فصلى جالساً وصلى خلفه قوم قياماً فأشار إليهم أن اجلسوا فلما انصرف قال إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا ركع فاركعوا أو إذا رفع فارفعوا أو إذا صلى جالساً فصلوا جلوساً .

أخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن رسول الله ﷺ / خرج في مرضه فأتى أبا بكر وهو قائم يصلي بالناس فاستأخر أبو بكر فأشار إليه رسول الله ﷺ أن كما أنت فجلس رسول الله ﷺ إلى جنب أبي بكر فكان أبو بكر يصلي بصلاة النبي ﷺ وكان الناس يصلون بصلاة أبي بكر .

أخبرنا الثقة يحيى بن حسان عن حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها بمثل معناه لا يخالفه وأوضح منه وقال صلى أبو بكر إلى جنبه قائماً .

أخبرنا الثقة وفي سائر الأصول عن يحيى بن سعيد عن ابن أبي مليكة عن عبيد بن عمير قال أخبرني الثقة كأنه يعني عائشة رضي الله عنها ثم ذكر صلاة النبي ﷺ وأبو بكر إلى جانبه بمثل معنى حديث هشام بن عروة عن أبيه .

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه أن رسول الله ﷺ كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه حذو منكبيه وإذا رفع رأسه من الركوع رفعها كذلك وكان لا يفعل ذلك في السجود (قال أبو العباس) كتبنا حديث سفيان عن الزهري بمثله قبل هذا .

أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا ابتداء الصلاة رفع يديه حذو منكبيه وإذا رفع رأسه من الركوع رفعها دون ذلك .

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن ابن المسيب وأبي سلمة أنهما أخبراه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال إذا أمن الإمام فأمنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه قال ابن شهاب وكان رسول الله ﷺ يقول آمين .

أخبرنا مسلم بن خالد عن ابن جريج عن عطاء قال كنت أسمع الأئمة ابن الزبير ومن بعده يقولون آمين ومن خلفهم آمين حتى أن للمسجد للجنة .

أخبرنا مالك عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان عن أبي سلمة

بن عبد الرحمن أن أبا هريرة رضي الله عنه قرأ إذا السماء انشقت فسجد فيها فلما
انصرف أخبرهم أن رسول الله ﷺ سجد فيها .

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن الأعرج ان عمر بن الخطاب رضي الله
عنه قرأ والنجم إذا هوى فسجد فيها ثم قام فقرأ بسورة أخرى .

أخبرنا مالك عن نافع وعبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما أن
رسول الله ﷺ قال صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشي أحدكم الصبح صلى
ركعة واحدة توثر له ما قد صلى .

أخبرنا مالك عن نافع ان عمر سجد في سورة الحج سجدين .

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أن النبي
ﷺ كان يصلي بالليل إحدى عشرة ركعة وتر منها بواحدة .

أخبرنا مالك عن ابن شهاب ان سعد بن أبي وقاص كان يوتر بركعة .

أخبرنا عبد المجيد عن ابن جريج عن هشام بن هشام بن عروة عن أبيه
عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان يوتر بخمس ركعات لا يجلس ولا
يسلم إلا في الآخرة منهن .

أخبرنا ابراهيم بن محمد وغيره عن جعفر بن محمد عن أبيه عن عبيد الله
بن أبي رافع عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قرأ في أثر سورة
الجمعة إذا جاءك المنافقون .

أخبرنا مالك عن نافع ان ابن عمر كان يسلم بين الركعة والركعتين من
الوتر حتى يأمر ببعض حاجته .

أخبرنا مالك عن ضمرة بن سعيد المازني عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان الضحاك بن قيس سأل النعمان بن بشير ما كان رسول الله ﷺ يقرأ به في يوم الجمعة على أثر سورة الجمعة فقال كان يقرأ بهل اتاك حديث الغاشية .

أخبرنا مالك عن ضمرة بن سعيد المازني عن عبيد الله بن عبد الله ان عمر بن الخطاب سأل أبا واقد الليثي ماذا كان يقرأ به رسول الله ﷺ في الأضحى والفطر فقال كان يقرأ بقاف والقرآن المجيد واقتربت الساعة .

أخبرنا مالك عن أبي الزبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال صلى رسول الله ﷺ الظهر والعصر والمغرب والعشاء جمعاً من غير خوف ولا سفر قال مالك أرى ذلك في مطر .

أخبرنا مالك عن زيد بن أسلم عن رجل من بني الدليل يقال له بسر بن محجن عن أبيه محجن انه كان في مجلس مع رسول الله ﷺ فأذن بالصلاة فقام رسول الله ﷺ فصلى ومحجن في مجلسه فقال له رسول الله ﷺ ما منعك أن تصلي مع الناس؟ الست برجل مسلم؟ قال بلى يا رسول الله ولكن كنت قد صليت في أهلي فقال رسول الله ﷺ وسلم إذا جئت فصل مع الناس وإن كنت قد صليت .

أخبرنا مالك عن نافع ان ابن عمر كان يقول من صلى المغرب أو الصبح ثم أدركهما مع الامام فلا يعد لهما .

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه انه قال سمعت رسول الله ﷺ قرأ بالطور في المغرب .

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن أم الفضل بنت الحرث سمعته يقرأ والمرسلات عرفاً فقالت يا بني لقد ذكرتني بقراءتك هذه السورة انها لاخر ما سمعت رسول الله ﷺ يقرأ بها في المغرب .

أخبرنا مالك عن أبي عبيد مولى سليمان بن عبد الملك أن عبادة بن نسي أخبره انه سمع قيس بن الحرث يقول أخبرني أبو عبد الله الصنابحي انه قدم المدينة في خلافة أبي بكر الصديق فصلى وراء أبي بكر الصديق المغرب فقرأ في الركعتين الأوليين بأمر القرآن وسورة سورة من قصار الفصل ثم قام في الركعة الثالثة فدنوت منه حتى ان ثيابي لتكاد أن تمس ثيابه فسمعتة قرأ بأمر القرآن وهذه الآية ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة انك أنت الوهاب .

أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر انه كان إذا صلى وحده يقرأ في الأربع في كل ركعة بأمر القرآن وسورة من القرآن قال وكان يقرأ أحياناً بالسورتين والثلاث في الركعة الواحدة في صلاة الفريضة .

أخبرنا مالك عن هشام عن أبيه أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه صلى الصبح فقرأ فيها بسورة البقرة في الركعتين كليهما .

أخبرنا مالك عن هشام عن أبيه أنه سمع عبد الله بن عامر بن ربيعة يقول صلينا وراء عمر بن الخطاب رضي الله عنه الصبح فقرأ فيها بسورة يوسف وسورة الحج فقرأ قراءة بطيئة فقلت والله لقد كان اذن يقوم حين يطلع الفجر قال أجل .

أخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد وربيعة بن أبي عبد الرحمن أن الفرافصة

بن عمير الحنفي قال ما أخذت سورة يوسف إلا من قراءة عثمان بن عفان رضي الله عنه إياها في الصبح من كثرة ما كان يرددها .

أخبرنا مالك عن نافع عن سليمان بن يسار عن أم سلمة زوج النبي ﷺ أن امرأة كانت تهراق الدم على عهد رسول الله ﷺ فاستفتت لها أم سلمة رسول الله ﷺ فقال لتنظر عدد الليالي والأيام التي كانت تحيضهن من الشهر قبل أن يصيبها الذي أصابها فلتترك الصلاة قدر ذلك من الشهر فإذا خلفت ذلك فلتغتسل ثم لتستنفر بثوب ثم لتصل .

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال نعى رسول الله ﷺ للناس النجاشي اليوم الذي مات فيه وخرج بهم إلى المصلى وصف بهم وكبر أربع تكبيرات .

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن أبي أمامة أن رسول الله ﷺ صلى على قبر مسكينة توفيت من الليل .

أخبرنا مالك أو غيره عن أيوب عن ابن سيرين أن رجلاً جعل على نفسه أن لا يبلغ أحد من ولده الحلب فيحلب ويشرب ويسقيه الأحج وحج به معه فبلغ رجل من ولده الذي قال الشيخ وقد كبر الشيخ فجاء ابنه إلى رسول الله ﷺ فأخبره الخبر فقال إن أبي قد كبر ولا يستطيع أن يحج فأحج عنه فقال رسول الله ﷺ نعم .

أخبرنا الشافعي قال وذكر مالك أو غيره عن أيوب عن ابن سيرين عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال يا رسول الله ان أمي عجوز كبيرة لا تستطيع أن نركبها على البعير وان ربطتها خفت أن تموت فأحج

عنها قال رسول الله ﷺ نعم .

أخبرنا سفيان عن عمرو عن عطاء وطاوس أحدهما أو كلاهما عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ احتجَم وهو محرمٌ .

أخبرنا مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقول لا يحتجِمُ المحرمُ إلا أن يضطرَّ إليه مما لا بد له منه قال مالك رضي الله عنه مثل ذلك .

أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال خمسٌ من الدواب ليس على المحرم في قتلهن جناحُ الغراب والحدأة والعقربُ والفأرة والكلبُ العقورُ .

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عيسى بن طلحة بن عبد الله عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال وقف رسول الله ﷺ في حجة الوداع بمنى للناس يسألونه فجاءه رجل فقال يا رسول الله لم أشعر فحلقت قبل أن أذبح قال اذبح ولا حرج فجاءه رجل آخر فقال يا رسول الله لم أشعر فنحرت قبل أن أرمي قال ارم ولا حرج قال فما سئل رسول الله ﷺ عن شيء قدم ولا آخر إلا قال افعل ولا حرج .

أخبرنا مالك عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه قال نحرننا مع رسول الله ﷺ بالحديبية البدنة عن سبعة والبقرة عن سبعة .

أخبرنا سفيان عن عمرو عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال كنا يوم الحديبية ألفاً وأربعمائة وقال لنا النبي ﷺ أنتم اليوم خير أهل الأرض قال جابر لو كنت أبصر لأريتكم موضع الشجرة .

أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ نهي عن الملامسة والمنابذة.

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن مسلم عن أبي مسعود الانصاري رضي الله عنه ان النبي ﷺ نهي عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن قال مالك رضي الله عنه وإنما كره بيع الكلاب الضواري وغير الضواري لنهي النبي ﷺ عن ثمن الكلب.

أخبرنا مالك عن عبد الله بن الفضل عن نافع بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال الايم أحق بنفسها من وليها والبكر تستأذن في نفسها واذنها صماتها.

أخبرنا مسلم وعبد المجيد عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ انه قال أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل ثلاثاً.

أخبرنا مسلم عن ابن خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لا نكاح الى لا بولي مرشد وشاهدي عدل.

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير رضي الله عنهما ان النبي ﷺ امر سهلة بنت سهيل أن ترضع سالماً خمس رضعات فتحرم بهن.

أخبرنا مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها انها قالت كان فيما أنزل الله في القرآن عشر رضعات معلومات يحرم من ثم نسخن بخمس معلومات فتوفي رسول الله ﷺ وهن مما يقرأ من القرآن.

أخبرنا مالك عن نافع ان سالم بن عبد الله أخبره ان عائشة زوج النبي
ﷺ أرسلت به وهو يرضع الى اختها أم كلثوم فأرضعته ثلاث رضعات ثم
مرضت فلم ترضعه غير ثلاث رضعات فلم أكن أدخل على عائشة من أجل أن أم
كلثوم لم تكمل لي عشر رضعات .

أخبرنا مالك عن نافع عن صفية بنت أبي عبيد انها أخبرته ان حفصة أم
المؤمنين رضي الله عنها أرسلت بعاصم بن عبد الله بن سعد الى اختها فاطمة
بنت عمر ترضعه عشر رضعات ليدخل عليها وهو صغير يرضع ففعلت فكان
يدخل عليها .

أخبرنا أنس بن عياض عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن
الزبير رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال لا تحرم المصاة ولا المصتان .

أخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها ان
رسول الله ﷺ قال إنما الولاء لمن اعتق .

أخبرنا مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما ان
رسول الله ﷺ نهى عن بيع الولاء وعن هبته .

أخبرنا مالك عن ربيعة بن عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبعث عن زيد
بن خالد الجهني انه قال جاء رجل الى رسول الله ﷺ فسأله عن اللقطة فقال
اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرفها سنة فان جاء صاحبها والا فشاؤك بها .

أخبرنا مالك عن أيوب بن موسى عن معاوية بن عبد الله بن بدر أن أباه
أخبره انه نزل منزل قوم بطريق الشام فوجد صرة فيها ثمانون ديناراً فذكر ذلك

لعمر بن الخطاب فقال له عمر رضي الله عنه عرفها على أبواب المساجد واذكرها لمن يقدم من الشام سنة فإذا مضت السنة فشأنك بها.

أخبرنا مالك عن نافع ان رجلاً وجد لقطه فجاء الى عبد الله بن عمر فقال اني وجدت لقطه فماذا ترى فقال له ابن عمر عرفها قال قد فعلت قال زد قال قد فعلت قال لا أمرك أن تأكلها ولو شئت لم تأخذها.

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عباد بن زياد هو من ولد المغيرة بن شعبة عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ ذهب لحاجته في غزوة تبوك ثم توضأ ومسح على الخفين وصلى.

أخبرنا مالك عن نافع وعبد الله بن دينار أنهما أخبراه أن عبد الله بن عمر قدم الكوفة على سعد بن أبي وقاص وهو أميرها فرآه يمسخ على الخفين فانكر ذلك عليه عبد الله فقال له سعد سل أباك فسأله فقال له عمر رضي الله عنه إذا أدخلت رجلك في الخفين وهما طاهرتان فامسح عليهما قال ابن عمر وان جاء أحدنا من الغائط فقال وان جاء أحدكم من الغائط.

أخبرنا مالك عن نافع ان ابن عمر بال بالسوق ثم توضأ ومسح على خفيه ثم صلى.

أخبرنا مالك عن سعيد بن عبد الرحمن بن رقيش قال رأيت انس ابن مالك أتى قباء فبال وتوضأ ومسح على الخفين ثم صلى.

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن ابن المسيب ان رسول الله ﷺ قال لليهود حين افتتح خيبر أقركم ما أقركم الله على ان التمر بيننا وبينكم فكان

رسول الله ﷺ يبعثُ ابنَ رُوَاحَةَ فيُخَرِّصُ بينه وبينهم ثم يقول ان شئتم فلکم
وإن شئتم فلي .

أخبرنا مالكُ عن يحيى بنِ سعيدٍ عن عمرو بنِ كثيرٍ بنِ أفلحٍ عن أبي
محمدٍ مولى أبي قتادة عن أبي قتادة الانصاري رضي الله عنه قال خرجنا مع رسول
الله ﷺ عام حنينٍ فلما التقينا كانت للمسلمين جولةً فرأيتُ رجلاً من المشركين
قد علا رجلاً من المسلمين قال فاستدرتُ له حتى أتيتُه من ورائه فضربته على حبلٍ
عاتقه ضربةً فاقبل على فضمني ضمةً وجدت منها ریحَ الموتِ ثم أدركه الموتُ
فارسلني فلحقتُ عمرَ بنَ الخطابِ رضي الله عنه فقلت له ما بالُ الناسِ قال أمرُ
اللهِ ثم أن الناسَ رجعوا فقال رسول الله ﷺ من قتلَ قتيلاً له عليه بينةٌ فله
سلبه فقامتُ فقلت من يشهدُ لي؟ ثم جلستُ فقالها الثانية فقامتُ فقلت من يشهدُ
لي ثم جلستُ فقالها الثالثة فقامتُ في الثالثة فقال رسول الله ﷺ مالكُ يا أبا
قتادة فاقترضتُ عليه القصةَ فقال رجلٌ من القومِ صدقَ يا رسول الله وسلبُ
ذلك القَتيلِ عندي فارضه منه فقال أبو بكرٍ لاها الله اذا لا يعمدُ الى اسدٍ من أسدٍ
اللهِ تعالى يقاتلُ عن الله فيعطيك سلبه فقال رسول الله ﷺ صدقَ فاعطه اياه
قال أبو قتادة فاعطانيه فبعثُ الدرْعَ فابتعتُ به مخرفاً في بني سلمةَ فانه لا اولَ مالٍ
تأثلتُ في الاسلامِ قال مالكُ رضي الله عنه المخرفُ النخلُ .

أخبرنا مالكُ عن ابنِ شهابٍ عن سالمِ بنِ عبد الله عن أبيه أن عمرَ بنَ
الخبِّ رضي الله عنه قال ما بالُ رجالٍ يطؤون ولائهم ثم يعزلون لا تأتيني وليدةٌ
يعترفُ سيدها أن قد المَّ بها إلا ألحقتُ به ولدَها فاعزلوا بعدُ أو اتركوا .

أخبرنا مالكُ عن نافعٍ عن صفيةَ بنتِ أبي عبيدٍ عن عمرَ رضي الله عنه في

ارسال الولائد يطان بمثل معنى حديث ابن شهاب عن سالم.

أخبرنا مالك عن هشام عن أبيه ان النبي ﷺ قال من أحيا أرضاً ميتة فهي له وليس لعرق ظالم حق.

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه ان عمر رضي الله عنه قال من أحيا أرضاً ميتة فهي له.

أخبرنا الشافعي ان مالكا أخبره عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه ان رسول الله ﷺ قال لا ضرر ولا ضرار.

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن الاعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال لا يمنع أحدكم جاره أن يغرر خشبة في جداره قال ثم يقول أبو هريرة ما لي أراكم معرضين والله لارمين بها بين أكتافكم.

أخبرنا مالك عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه أن الضحاك بن خليفة ساق خليجاً له من العريض فأراد أن يمر به في أرض لمحمد بن مسلمة فابى محمد فكلّم فيه الضحاك عمر بن الخطاب رضي الله عنه فدعا محمد بن مسلمة فأمره أن يخلى سبيله فقال محمد بن مسلمة لا فقال عمر لم تمنع أخاك ما ينفعه وهو لك نافع تشرب به أولاً وأخراً ولا يضرك فقال محمد بن مسلمة لا فقال عمر رضي الله عنه والله ليمرن به ولو على بطنك.

أخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب أن رقيقاً لحاطب سرقوا ناقه لرجل من مزينة فانتحروها فرفع ذلك الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فأمر كثير ابن الصلت ان يقطع أيديهم ثم قال عمر

إني أراك تجميعهم والله لا غرمكُ غرماً يشقُ عليك ثم قال للمزني كم ثمنُ ناقيتك قال أربعمائة درهم قال عمرُ اعطه ثمان مائة درهم .

أخبرنا مالكُ عن ابنِ شهابٍ عن سنينِ أبي جميلةَ رجلٍ من بني سليمٍ انه وجد منبوذاً في زمانِ عمرَ بنِ الخطابِ رضي الله عنه فجاء به الى عمرَ بنِ الخطابِ فقال ما حملك على أخذِ هذه النسمةِ قال وجدتها ضائعةً فأخذتها فقال له عريفه يا أمير المؤمنين انه رجلٌ صالحٌ قال اكدلك قال نعم قال عمرُ اذهب فهو حرٌ ولك ولاؤه وعلينا نفقتُهُ .

أخبرنا مالكُ عن ابنِ شهابٍ عن السائبِ بنِ يزيدٍ أن عبد الله بنَ عمرو بنِ الحضرمي جاء بغلامٍ له الى عمرَ بنِ الخطابِ رضي الله عنه فقال له اقطعْ يد هذا فانه سرق فقال له عمرُ رضي الله عنه فماذا سرق قال سرق امرأةً لامرأتي ثمنها ستون درهماً فقال عمر رضي الله عنه ارسله فليس عليه قطعُ خادمكم سرق متاعكم .

أخبرنا مالكُ عن زيدِ بنِ أسلمٍ عن مسلمٍ بنِ جندبٍ عن أسلمٍ مولى عمرَ بنِ الخطابِ ان عمرَ ابنِ الخطابِ رضي الله عنه قضى في الضرسِ بجملٍ وفي الترقوةِ بجملٍ وفي الضلعِ بجملٍ .

أخبرنا مالكُ عن ابنِ شهابٍ عن عروةَ ان خولةَ بنتَ حكيمٍ دخلت على عمرَ بنِ الخطابِ رضي الله عنه فقالت ان ربيعةَ بنَ أمية استمتع بامرأةٍ مولدةٍ فحملت منه فخرج عمرُ رضي الله عنه يجر رداءه فرعاً فقال هذه المتعة ولو كنت تقدمت فيه لرجمتُ .

أخبرنا مالكُ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ رضي الله عنه أن عمرَ قال لا يصدرنَّ

أحدٌ من الحاج حتى يطوفَ بالبيتِ فانَ آخرَ النسكِ الطوافُ بالبيتِ (قال مالك)
رضي الله عنه وذلك فيما نرى والله أعلمُ لقول الله عز وجل ثم محلها الى البيتِ
العتيقِ فمحلُّ الشعائرِ وانقضاؤها الى البيتِ العتيقِ .

أخبرنا مالكٌ أن أبا الزبيرِ حدثه عن جابرِ بنِ عبدِ الله أن عمرَ بنَ
الخطابِ رضي الله عنه قضى في الضبعِ بكبشٍ وفي الغزالِ بعنزٍ وفي الارنبِ بعناقٍ
وفي اليربوعِ بحفرةٍ .

أخبرنا مالكٌ عن عبدِ الله بنِ أبي بكرٍ عن عبدِ الله بنِ عامرِ بنِ ربيعةَ
قال رأيتُ عثمانَ بنَ عفانَ رضي الله عنه بالعرجِ في يومِ صائفٍ وهو محرمٌ وقد غطى
وجهه بقטיפَةٍ ارجوانٍ ثم أتى بلحمِ صيدٍ فقال لاصحابه كلوا قالوا ألا تأكلُ أنت؟
قال اني ألسْتُ كهَيْسَمٍ انما صيدٌ من أجلى .

أخبرنا مالكٌ عن هشامِ بنِ عروةَ عن أبيه عن عائشةَ رضي الله عنها انها
قالت لغوُ اليمينِ قولُ الانسانِ لا واللهِ وبلى واللهِ .

أخبرنا مالكٌ عن أبي الرجالِ محمدِ بنِ عبدِ الرحمنِ عن أمه عمرةَ أن
عائشةَ رضي الله عنها دبرتُ جاريةً لها فسحرتها فاعترفت بالسحرِ فأمرت بها
عائشةُ رضي الله عنها أن تباعَ من الاعرابِ ممن يسيءُ ملكتها فبيعتُ .

أخبرنا مالكٌ عن يحيى بنِ سعيدٍ عن القاسمِ سمعتُ عبدَ الله بنَ عباسٍ
ورجلٌ يسأله عن رجلٍ سلفٍ في سبائكٍ فأراد أن يبيعها قبل أن يقبضها قال ابنُ
عباسٍ تلك الورقُ بالورقِ وكره ذلك (قال مالك) وذلك فيما نرى لانه أراد أن
يبيعها من صاحبها الذي اشتراها منه بأكثر من الثمنِ الذي ابتاعها ولو باعها من
غير الذي اشتراها منه لم يكن بيعه بأسٌ .

أخبرنا ابنُ عيينةَ عن عمرو بن دينارٍ عن طاوسٍ عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما قال أما الذي نهى عنه رسولُ الله ﷺ فهو الطعامُ أبيعَ حتى يقبضُ قال ابن عباسٍ برأيه ولا أحسبُ كل شيءٍ إلا مثله .

أخبرنا إبراهيمُ بنُ سعدٍ بن إبراهيمَ عن الزهري عن عبدِ الله بن ثعلبة بنِ صعيرٍ أن عمرَ بن الخطابٍ رضي الله عنه صلى بهم بالجابيةِ فقرأ بسورةِ الحجِّ فسجدَ فيها سجدتين .

أخبرنا مالكٌ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ أنه سجدَ في سورةِ الحجِ سجدتين .

أخبرنا مالكٌ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ أنه كان إذا رَعَفَ انصرفَ فتوضأ ثم رجعَ ولم يتكلم .

أخبرنا عبدُ المجيدِ عن ابنِ جريجٍ عن الزهري عن سالمٍ عن ابنِ عمرَ أنه كان يقول من أصابه رَعافٌ أو من وجدَ رَعافاً أو مذيأً أو قياً انصرفَ فتوضأ ثم رجعَ فبني .

أخبرنا ابنُ عيينةَ عن ابنِ عجلانَ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ أنه تيممَ بمبردٍ النعمِ وصلى العصرَ ثم دخلَ المدينةَ والشمسُ مرتفعةٌ فلم يعددِ الصلاةَ .

أخبرنا مالكٌ عن نافعٍ قال كنتُ مع ابنِ عمرَ رضي الله عنهما بمكةَ والسماءُ متغيمةٌ فخشى ابنُ عمرَ الصبحَ فاوترَ بواحدةٍ ثم تكشفَ الغيمُ فرأى عليه ليلاً فشفعَ بواحدةٍ .

أخبرنا مالكٌ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ أنه كان يصلي وراءَ الإمامِ بمنى أربعاً فإذا صلى لنفسه صلى ركعتين وبهذا الاسنادِ عن ابنِ عمرَ أنه لم يكن يصلي مع

الفريضة في السفر شيئاً قبلها ولا بعدها إلا من جوف الليل وبهذا الاسناد ان ابن عمر كان لا يقنت في شيء من الصلاة وبهذا الاسناد ان ابن عمر لم يكن يصلي يوم الفطر قبل الصلاة ولا بعدها.

أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر في صلاة الخوف بشيء خالفتموه فيه ومالك رحمه الله يقول لا أذكره الا عن رسول الله ﷺ وابن ابي ذئب يرويه عن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن النبي ﷺ ولا يشك فيه.

أخبرنا مالك عن نافع ان ابن عمر رضي الله عنهما كان ينام وهو قاعد ثم يصلي ولا يتوضأ.

أخبرنا الثقة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه قال من نام مضطجعا وجب عليه الوضوء ومن نام جالسا فلا وضوء عليه.

أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر انه بال في السوق فتوضأ وغسل وجهه ويديه ومسح برأسه ثم دخل المسجد فدعى الجنائز فمسح على خفيه ثم صلى وبهذا الاسناد عن ابن عمر انه سمع الاقامة وهو بالبقيع فاسرع المشي الى المسجد وبهذا الاسناد ان ابن عمر كان إذا ابتدأ الصلاة رفع يديه حذو منكبيه وإذا رفع من الركوع رفعهما كذلك وبهذا الاسناد عن ابن عمر انه كان إذا سجد وضع كفيه على الذي يضع عليه وجهه قال ولقد رأيت في يوم شديد البرد يخرج يديه من تحت برنس له.

أخبرنا ابن عيينة عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال أمر النبي ﷺ ان يسجد على سبع فذكر منها كفيه وركبتيه.

أخبرنا مالك عن نافع ان ابن عمر سئل عن المرأة الحامل إذا خافت على

ولدها قال تفرط وتطعم مكان كل يوم مسكيناً مداً من حنطة وبهذا الاسناد ان ابن عمر كان يكره لبس المنطقة للمحرم .

وبه عن ابن عمر انه كان يقول ما استيسر من الهدى بعير أو بقرة .

وبه عن ابن عمر كان اذا خلق في حج أو عمرة أخذ من لحيته وشاربه .

أخبرنا مالك عن محمد بن أبي بكر الثقفي انه سأل أنس بن مالك وهما غاديان من منى الى عرفة كيف كنتم تصنعون في هذا اليوم مع رسول الله ﷺ قال كان يهل المهل منا فلا ينكر عليه ويكبر المكبر منا فلا ينكر عليه .

أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر انه كان يغدو من منى الى عرفة إذا طلعت الشمس .

وبه ان ابن عمر حج في الفتنة فأهل ثم نظر فقال ما أمرها الا واحداً اشهدكم اني قد أوجبت الحج مع العمرة .

وبه ان ابن عمر كان يقول إذا ملك الرجل امرأته فالقضاء ما قضت إلا ان يناكرها الرجل فيقول لم ارد الا تطلقه واحدة فيحلف على ذلك ويكون أملك بها ما كانت في عدتها .

أخبرنا مالك عن سعيد بن سليمان بن زيد بن ثابت عن خارجة بن زيد انه أخبره انه كان جالساً عند زيد بن ثابت فأتاه محمد بن أبي عتيق وعيناه تدمعان فقال له زيد بن ثابت ما شأنك قال ملكت امرأتي أمرها ففارقني فقال له زيد ما حملك على ذلك فقال له القدر فقال له زيد ارتجعها ان شئت فإنما هي واحدة وأنت أملك بها .

أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر انه كان يقول لكل مطلقة متعة إلا التي تطلق وقد فرض لها الصداق فلم تمس فحسبها ما فرض لها .

وبه عن ابن عمر انه قال في الخلية والبرية ثلاثاً ثلاثاً .

وبه عن ابن عمر انه اشترى راحلة بأربعة أبعرة مضمونة عليه بالبردة .

أخبرنا مالك عن عروة بن أذينة قال خرجت مع جدة لي عليها مشي الى بيت الله حتى إذا كانت ببعض الطريق عجزت فسألت عبد الله بن عمر فقال عبد الله بن عمر مرها فتركب ثم لتمش من حيث عجزت قال مالك وعليها هدي .

وبه عن ابن عمر انه قال من حلف على يمين فوكدها فعليه عتق رقبة .

وبه عن ابن عمر انه كان يبعث بزكاة الفطر الى الذي تجمع عنده قبل الفطر بيومين أو ثلاثة .

وبه عن ابن عمر ان عبداً له سرق وهو أبق فأبى سعيد بن العاص يقطعه فأمر به ابن عمر فقطعت يده .

أخبرنا عبد العزيز بن محمد عن محمد بن عمرو عن أبي عبيدة بن عبد الله بن زمعة أن أمه زينب بنت أبي سلمة ارضعتها أسهاء بنت أبي بكر امرأة الزبير بن العوام فقالت زينب بنت أبي سلمة فكان الزبير يدخل علي وأنا امتشط فيأخذ بقرن من قرون رأسي فيقول أقبل علي فحدثيني أراه انه أبي وما ولد فهم اخوتي ثم ان عبد الله بن الزبير قبل الحرة ارسل الي فخطب الي أم كلثوم ابنتي علي حمزة بن الزبير وكان حمزة للكلبية فقلت لرسوله وهل تحل له انما هي ابنة اخته

فأرسل إلى عبد الله إنما أردت بهذا المنع لما قبلك ليس لك بأخٍ أنا وما ولدت أسماء فهم أخوتك وما كان من ولد الزبير من غير أسماء فليسوا لك بأخوة فأرسلني فأسألي عن هذا فأرسلت فسألت أصحاب رسول الله ﷺ متوافرون وامهات المؤمنين فقالوا لها إن الرضاعة من قبل الرجل لا تحرم شيئاً فانكحها إياه فلم تنزل عنده حتى هلك.

أخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت جاء عمي افلح وذكر الحديث (قال الربيع) زعم الشافعي ما أحد أشد خلافاً لأهل المدينة من مالك.

أخبرنا عبد العزيز عن محمد بن عمرو بن علقمة عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة وعن سليمان بن يسار وعن عطاء بن يسار إن الرضاعة من قبل الرجال لا تحرم شيئاً.

أخبرنا مالك عن أبي حازم بن دينار سمع سهل بن سعد الساعدي إن رجلاً خطب إلى النبي ﷺ امرأة قائمة فقال له النبي ﷺ في صداقها فقال التمس ولو خاتماً من حديد.

أخبرنا الثقة عن عبد الله بن الحرث إن لم أكن سمعته من عبد الله عن مالك بن أنس عن يزيد بن قسيط عن سعيد بن المسيب إن عمر وعثمان رضي الله عنهما قضيا في الملطاة بنصف دية الموضحة.

أخبرنا مسلم عن ابن جريج عن الثوري عن مالك عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن ابن المسيب عن عمر وعثمان رضي الله عنهما مثله أو مثله معناه.

قال الشافعي وأخبرني من سمع ابن نافع يذكر عن مالك بهذا الاسناد
مثله (قال الشافعي) وقرأنا على مالك انا لم نعلم أحداً من الائمة في القديم ولا
في الحديث قضي فيما دون الموضحة بشيء.

﴿ ومن كتاب الرسالة الا ما كان معادا ﴾

أخبرنا ابنُ عيينةَ عن ابنِ أبي نجیحٍ عن مجاهدٍ في قوله ورفعنا لك ذكرك
لا اذكرُ الا ذكرتُ أشهدُ أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله .

أخبرنا ابنُ عيينةَ عن زيادِ بنِ علاقةَ سمعت جريراً بنَ عبدِ الله يقول
بايعتُ النبي ﷺ على النصح لكل مسلم .

أخبرنا ابنُ عيينةَ عن سهيلِ بنِ أبي صالحٍ عن عطاءِ بنِ يزيدِ الليثيِّ عن
تميمِ الداريِّ رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ الدينُ النصيحةُ الدينُ
النصيحةُ الدينُ النصيحةُ لله ولكتابه ولنبيه ولائمةِ المسلمين وعامتهم .

أخبرنا عبدُ العزيزُ بنُ محمدٍ عن عمرو بنِ أبي عمرو مولى المطلب عن
المطلب بنِ حنطبٍ أن النبي ﷺ قال ما تركتُ شيئاً مما أمركم الله به الا وقد
أمرتكم به ولا تركتُ شيئاً مما نهاكم عنه الا وقد نهيتكم عنه وان الروحَ الامينَ قد
نفثَ في روعي انه لن تموتَ نفسٌ حتى تستوفي رزقها فاجملوا في المطلب .

أخبرنا ابنُ عيينةَ عن سالمِ أبي النضرِ مولى عمر بنِ عبيد الله سمعَ عبيدَ

الله بن أبي رافع يحدث عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال لا الفين أحدكم متكئاً على أريكته يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول لا أدري ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه قال سفيان وحديثه محمد بن المنكدر عن النبي ﷺ مرسلأ قال الشافعي رضي الله عنه الأريكة السرير .

أخبرنا مالك عن عمه أبي سهيل بن مالك عن أبيه انه سمع طلحة بن عبيد الله يقول جاء اعرابي من أهل نجد نثر الرأس يسمع دوي صوته ولا يفقه ما يقول حتى دنا فإذا هو يسأل عن الاسلام فقال النبي ﷺ خمس صلوات في اليوم والليلة قال هل علي غيرها قال لا الا ان تطوع وذكر له رسول الله ﷺ صيام شهر رمضان فقال هل علي غيره قال لا الا أن تطوع فأدبر الرجل وهو يقول والله لا أزيد على هذا ولا انقص منه فقال رسول الله ﷺ أفلح ان صدق .

أخبرنا مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها وذكرت احرامها مع النبي ﷺ انها حاضت فأمرها ان تقضي ما يقضي الحاج غير ان لا تطوف بالبيت ولا تصلي حتى تطهر .

أخبرنا مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال بينا الناس بقاء في صلاة الصبح إذ جاءهم آت فقال ان النبي ﷺ قد نزل عليه الليلة قرآن وقد أمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها وكانت وجوههم الى الشام فاستداروا الى الكعبة .

أخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب انه كان يقول ﷺ ستة عشر شهراً نحو بيت المقدس ثم حولت القبلة قبل بدر بشهرين .

أخبرنا ابن عيينة عن سليمان الاحول عن مجاهد أن رسول الله ﷺ قال

لا وصية لوارث.

أخبرنا سفيان عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي ﷺ ان امرأة رفاعة جاءت الى النبي ﷺ فقالت ان رفاعة طلقني فبت طلاقي وان عبد الرحمن بن الزبير تزوجني وإنما معه مثل هذبة الثوب فقال رسول الله ﷺ أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة لا حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك.

أخبرنا ابن عيينة عن الزهري عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان عن اسامة بن زيد أن رسول الله ﷺ قال لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم.

أخبرنا ابن عيينة عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال من باع عبداً وله مال فماله للبائع الا ان يشترط المبتاع.

أخبرنا ابن أبي فديك عن ابن ذئب عن عثمان بن عبد الله بن سراقه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ في غزوة بني النضير كان يصلي على راحلته متوجهة قبل المشرق.

أخبرنا مسلم عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ مثل معناه لا أدري اسمى بني النضير أو قال صلى في سفر.

أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر أراه عن النبي ﷺ فذكر صلاة الخوف فقال ان كان خوفاً أشد من ذلك صلوا رجالاً وركباناً مستقبلي القبلة وغير مستقبليها.

أخبرنا رجلٌ عن ابنِ أبي ذئبٍ عن الزهري عن سالمٍ عن أبيه عن النبي ﷺ مثلَ معناه ولم يشك أنه عن أبيه وأنه مرفوعٌ عن النبي ﷺ .

أخبرنا ابنُ عيينةَ عن الزهري عن سعيدٍ وإبي سلمةَ بنِ عبدِ الرحمن عن أبي هريرةَ رضي الله عنه أن رسولَ الله ﷺ قال وفي الركازِ الخمسُ .

أخبرنا ابنُ عيينةَ عن ابنِ شهابٍ عن أبي ادريسَ الخولاني عن أبي ثعلبةَ الخشني أن النبي ﷺ نهى عن أكلِ كلِّ ذي نابٍ من السباعِ .

أخبرنا مالكٌ عن أسما عيل بنِ أبي حكيمٍ عن عبيدةَ بنِ سفيانِ الحضرميِّ عن أبي هريرةَ عن النبي ﷺ قال أكلِ كلِّ ذي نابٍ من السباعِ حرامٌ .

أخبرنا ابنُ عيينةَ عن الزهري عن أبي عبيدٍ مولى ابنِ أزرٍ قال شهدتُ العيدَ مع علي بنِ أبي طالبٍ رضي الله عنه فسمعتُهُ يقولُ لا يأكلنَّ أحدٌ منكم من لحمِ نسكه بعد ثلاثٍ .

أخبرنا الثقةُ عن معمرٍ عن الزهري عن أبي عبيدٍ عن علي رضي الله عنه أنه قال قال رسولُ الله ﷺ لا يأكلنَّ أحدكم من نسكه بعد ثلاثٍ .

أخبرني ابنُ عيينةَ عن إبراهيمَ بنِ ميسرةَ قال سمعتُ انسَ بنَ مالكٍ يقولُ أنا لذبحُ ما شاءَ الله من ضحايانا ثم نترودُ بقيتها إلى البصرةِ .

أخبرنا مالكٌ عن الزهري عن عبيدِ اللهِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ عتبةَ عن أبي هريرةَ وعن زيدِ بنِ خالدِ الجهني أنها أخبراهُ أن رجلينِ اختصما إلى رسولِ الله ﷺ فقال أحدهما يا رسولَ الله اقضِ بيننا بكتابِ اللهِ وقال الآخرُ وهو أفقههما أجل يا رسولَ الله فاقضِ بيننا بكتابِ اللهِ وإذن لي في أن أتكلمَ قال تكلمْ قال إن

ابني كان عسيفاً على هذا فزني بامرأته فاخبرت أن علي ابني الرجم فاقتديتُ منه بمائة شاةٍ وبجاريةٍ لي ثم اني سألتُ أهلَ العلمِ فاخبروني ان علي ابني جلدَ مائةٍ وتغريبَ عامٍ وإنما الرجمُ على امرأتهِ فقال رسول الله ﷺ والذي نفسي بيده لا قضينُ بينكما بكتابِ اللهِ أما غنمُك وجاريَتُك فردَّ اليك وجلد ابنه مائةً وغربه عاماً وامر انيساً الاسلمي أن يأتي امرأةَ الآخرِ فان اعترفتُ فارجمها فاعترفتُ فرجمها.

أخبرنا مالكٌ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ ان النبي ﷺ رجم يهوديين زنياً.

أخبرنا مالكٌ عن ابنِ شهابٍ عن عروةَ ابنِ الزبيرِ عن عبدِ الرحمنِ بنِ عبدِ القاري انه سمع عمرَ بنَ الخطابِ على المنبرِ وهو يعلمُ الناسَ التشهدَ يقولُ قولوا التحياتُ للهِ الزاكياتُ للهِ الطيباتُ الصلواتُ للهِ السلامُ عليك أَيها النبيُّ ورحمةُ اللهِ السلامُ علينا وعلى عبادِ اللهِ الصالحين اشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ وأشهدُ أن محمداً عبدهُ ورسولهُ.

أخبرنا مالكٌ عن ابنِ شهابٍ عن عروةَ بنِ الزبيرِ عن عبدِ الرحمنِ بنِ عبدِ القاري قال سمعتُ عمرَ بنَ الخطابِ رضي الله عنه يقولُ سمعتُ هشامَ ابنِ حكيمٍ بنِ حزامٍ يقرأ سورةَ الفرقانِ على غير ما أقرأها وكان النبي ﷺ أقرأنيها فكذتُ أن اعجلَ عليه ثم امهلتُهُ حتى انصرفَ ثم لبثتُهُ بردائه فجئتُ به النبي ﷺ فقلت يا رسول الله اني سمعتُ هذا يقرأ سورةَ الفرقانِ على غير ما أقرأتُنيها فقال له رسول الله ﷺ اقرأ فقرأ القراءة التي سمعتهُ يقرأ فقال رسول الله ﷺ هكذا أنزلتُ ثم قال لي اقرأ فقرأتُ فقال هكذا انزلتُ إن هذا القرآنُ أنزل على سبعةٍ أحرفٍ فاقرأوا ما تيسرَ منه.

أخبرنا سفيان عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ قال حدثوا عن بني اسرائيل ولا حرج وحدثوا عني ولا تكذبوا علي.

أخبرنا سفيان بن عيينة عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال نصر الله عبداً سمع مقالتي فحفظها ووعاها وأداها فرب حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقه الى من هو افقه منه ثلاث لا يغل عليهن قلب مسلم اخلاص العمل لله والنصيحة للمسلمين ولزوم جماعتهم فان دعوتهم تحيط من ورائهم.

أخبرنا مالك بن أنس عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رجلاً قبل امرأته وهو صائم فوجد من ذلك وجداً شديداً فأرسل امرأته تسأل عن ذلك فدخلت على أم سلمة أم المؤمنين فأخبرتها فقالت أم سلمة ان رسول الله ﷺ يقبل وهو صائم فرجعت المرأة الى زوجها فأخبرته فزاده ذلك شراً وقال لسنا مثل رسول الله ﷺ يحل الله لرسوله ما شاء فرجعت المرأة الى أم سلمة فوجدت رسول الله ﷺ عندها فقال رسول الله ﷺ ما بال هذه المرأة فأخبرته أم سلمة فقال الا أخبرتها اني أفعل ذلك فقالت أم سلمة قد أخبرتها فذهبت الى زوجها فأخبرته فزاده ذلك شراً وقال لسنا مثل رسول الله ﷺ يحل الله لرسوله ما شاء فغضب رسول الله ﷺ ثم قال والله اني لا اتقاكم لله واعلمكم بحدوده.

أخبرنا الدروردي عن يزيد بن الهادي عن عبد الله بن أبي سلمة عن عمرو ابن سليم الزرقني عن أمه قالت بينا نحن بمنى إذا علي بن أبي طالب رضي الله عنه على جمل يقول ان رسول الله ﷺ قال ان هذه أيام طعام وشراب فلا

يصومن أحد فاتبع الناس وهو على جملة يصرخ فيهم بذلك .

أخبرنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عمرو بن عبد الله بن صفوان عن خاله له ان شاء الله يقال له يزيد ابن شيبان قال كنا في موقف لنا بعرفة يباعده عمرو من موقف الإمام جداً فاتانا ابن مربع الأنصاري فقال لنا اني رسول الله ﷺ إليكم يأمركم أن تقفوا على مشاعركم هذه فانكم على ارث من ارث أبيكم ابراهيم .

أخبرنا سفيان وعبد الوهاب الثقفي عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قضى في الابهام بخمس عشرة وفي التي تليها عشر وفي التي تلي الخنصر بتسع وفي الخنصر بست .

أخبرنا سفيان عن الزهري عن عروة قال لم يزل رسول الله ﷺ يسأل عن الساعة حتى أنزل الله عليه فيم أنت من ذكراها فانهى .

أخبرنا سفيان عن عمر بن دينار وابن طاوس عن طاوس ان عمر قال أذكر الله امر أسمع من النبي ﷺ في الجنين شيئاً فقام حمل بن مالك بن النابغة فقال كنت بين جاريتين لي يعني ضربت احدهما الأخرى بمسطح فألقت جنيناً ميتاً فقضى فيه رسول الله ﷺ بغرة فقال عمر لو لم نسمع هذا لقضينا فيه بغير هذا .

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سالم ان عمر رضي الله عنه إنما رجع بالناس عن حديث عبد الرحمن بن عوف يعني حين خرج إلى الشام فبلغه وقوع الطاعون بها .

أخبرنا مالك عن سعد بن اسحق بن كعب بن عجرة عن عمته زينب

بنت كعب ان الفريعة بنت مالك بن سنان أخبرتها أنها جاءت إلى النبي ﷺ تسأله أن ترجع إلى أهلها في بني خدرة فان زوجها خرج في طلب اعبده حتى إذا كان بطرف القدوم لحقهم فقتلوه فسألت رسول الله ﷺ ان أرجع إلى أهلي فان زوجي لم يتركني في مسكن يملكه قالت فقال رسول الله ﷺ نعم فانصرفت حتى إذا كنت في الحجرة أو في المسجد دعاني أو أمر بي فدعيت له فقال كيف قلت فرددت عليه القصة التي ذكرت له من شأن زوجي فقال امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله قالت فاعتددت فيه أربعة أشهر وعشرأ فلما كان عثمان أرسل إلي فسألني عن ذلك فأخبرته فاتبعه وقضى به .

أخبرنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس ان نوقاً البكالي يزعم أن موسى صاحب الخضر ليس بموسى بنى اسرائيل فقال ابن عباس كذب عدو الله أخبرني أبي بن كعب قال خطبنا رسول الله ﷺ ثم ذكر حديث موسى والخضر بشيء يدل على أن موسى صاحب الخضر .

أخبرنا مسلم وعبد المجيد عن ابن جريج عن عامر بن صعيب ان طاوساً أخبره أنه سأل ابن عباس عن الركعتين بعد العصر فنهاه عنهما قال طاوس فقلت ما ادعها فقال ابن عباس ما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن تكون لهم الخيرة من امرهم الآية .

أخبرنا سفيان عن عمرو عن ابن عمر قال كنا نخابرو فلما نرى بذلك بأساً حتى زعم رافع بن خديج أن النبي ﷺ نهي عنها فتركناها من أجل ذلك .
أخبرنا مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن معاوية بن أبي

سفيان باع سقايةً من ذهبٍ أو ورقٍ باكثرَ من وزنها فقال له أبو الدرداء سمعت النبي ﷺ ينهي عن مثل هذا فقال معاوية ما أرى بهذا بأساً فقال أبو الدرداء من يعذرني من معاوية أخبره عن رسول الله ﷺ ويجبرني عن رأيه لا أساكنك بأرض .

أخبرني من لا أتهمُ عن ابن أبي ذئبٍ أخبرني مخلدُ بنُ خفافٍ قال ابتعت غلاماً فاستغللته ثم طهرتُ منه على عيبٍ فخاصمتُ فيه إلى عمرَ بنِ عبدِ العزيز ففضى لي برده وقضى عليَّ بردَ غلته فأتيت عروةً فأخبرته فقال أروحُ إليه العشيَةَ فأخبره أن عائشةً أخبرتني أن رسول الله ﷺ قضى في مثل هذا أن الخراج بالضمانِ فعجلتُ إلى عمرَ فأخبرته ما أخبرني عروةً عن عائشة عن النبي ﷺ فقال عمرُ فما أيسرُ علي من قضاءِ قضيتِهِ واللهُ يعلمُ أنني لم أردُ فيه إلا الحقَ فبلغني فيه سنةٌ عن رسول الله ﷺ فاردَ قضاءَ عمرَ وأنفذُ سنةَ رسول الله ﷺ فراح إليه عروةً ففضى لي أن آخذَ الخراجَ من الذي قضى به عليَّ له .

أخبرني أبو حنيفةَ بنُ سماكِ بنِ الفضلِ اليماني قال حدثني ابنُ أبي ذئبٍ عن المقبري عن أبي شريحِ الكعبي أن رسول الله ﷺ قال عامَ الفتحِ من قتلَ له قتيلٌ فهو بخيرِ النظرينِ إن أحبُّ أخذَ العقلَ وإن أحبُّ فله القودُ فقال أبو حنيفةَ فقلت لابن أبي ذئبٍ أتأخذُ بهذا يا أبا الحارثِ فضربَ صدري وصاحَ علي صياحاً كثيراً ونال مني وقال أحدثك عن رسول الله ﷺ وتقول تأخذُ به نعم أخذُ به وذلك الفرضُ عليَّ وعلى من سمعه إن الله عز وجل اختارَ محمداً ﷺ من الناسِ فهداهم به وعلى يديه اختارَ لهم ما اختارَ له على لسانه فعلى الخلقِ أن يتبعوه طائعين أو داخرين لا مخرجَ لمسلمٍ من ذلك قال وما سكتَ عني حتى تمنيتُ أن يسكتَ .

﴿ ومن كتاب الصداق والايلاء ﴾

أخبرنا عبدُ العزيز بنُ محمدٍ عن يزيد بن عبدِ الله بن الهادي عن محمد بن ابراهيم عن أبي سلمة قال سألتُ عائشة رضي الله عنها كم كان صداقُ النبي ﷺ قالت كان صداقه لأزواجه اثنتي عشرة أوقية ونش قالت أتدري ما النش قلت لا قالت نصف أوقية .

أخبرنا سفيانُ عن حميدِ الطويلِ عن أنسِ بنِ مالكٍ رضي الله عنه أن رسولَ الله ﷺ لما قدم المدينة أسهم الناس المنازل فطار سهم عبد الرحمن بن عوف على سعد بن الربيع فقال له سعد تعال حتى أقاسمك مالي وانزل لك عن أي امرأتي شئت وأكفيك العمل فقال له عبد الرحمن بارك الله لك في أهلك ومالك دلوني على السوق فخرج إليه فأصاب شيئاً فخطب امرأة فتزوجها فقال له رسول الله ﷺ على كم تزوجتها يا عبد الرحمن؟ قال على نواة من ذهب فقال أو لم ولو بشاة .

أخبرنا مالك عن حميد الطويل عن أنس ابن مالك رضي الله عنه ان عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه جاء إلى النبي ﷺ وبه أثر صفرة فسأله رسول

الله ﷺ فأخبره أنه تزوج امرأة من الأنصار فقال رسول الله ﷺ كم سقت إليها قال زنة نواة من ذهب فقال له رسول الله ﷺ أولم ولو بشاة .

أخبرنا مالك عن أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه أن امرأة أتت النبي ﷺ فقالت يا رسول الله اني قد وهبت نفسي لك فقامت قياماً طويلاً فقام رجل فقال يا رسول الله زوجنيها ان لم يكن لك بها حاجة فقال رسول الله ﷺ هل عندك من شيء تصدقها إياه فقال ما عندي إلا ازارى هذا فقال النبي ﷺ ان أعطيتها إياه جلست لا إزار لك فالتمس شيئاً فقال ما أجد شيئاً قال فالتمس ولو خاتماً من حديد فالتمس فلم يجد شيئاً فقال له رسول الله ﷺ هل معك من القرآن شيء قال نعم سورة كذا وسورة كذا السور سماها فقال رسول الله ﷺ قد زوجتكها بما معك من القرآن .

أخبرنا مالك عن نافع أن ابنة عبيد الله بن عمرو وأمها بنت زيد بن الخطاب كانت تحت ابن لعبد الله بن عمر فمات ولم يدخل بها ولم يسم لها صداقاً فابتغت أمها صداقها فقال ابن عمر ليس لها صداق ولو كان لها صداق لم نمنعكموه ولم نظلمها فأبت أن تقبل ذلك فجعلوا بينهم زيد بن ثابت فقضى ان لا صداق لها ولها الميراث .

أخبرنا ابن أبي فديك وسعيد بن سالم عن عبد الله بن جعفر بن المسور عن واصل بن أبي سعيد عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه أنه تزوج امرأة ولم يدخل بها حتى طلقها فأرسل إليها بالصداق تاماً فقبل له في ذلك فقال انا أولى بالفضل .

أخبرنا عبد الوهاب عن أيوب عن ابن سيرين قال الذي بيده عقدة النكاح

الزوج .

أخبرنا سعيد بن سالم عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن سعيد بن جبير انه قال الذي بيده عقدة النكاح الزوج .

أخبرنا سعيد بن سالم عن ابن جريج أنه بلغه عن ابن المسيب أنه قال هو الزوج .

أخبرنا ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار قال أدركت بضعة عشر من أصحاب رسول الله ﷺ كلهم يوقف المولى .

أخبرنا ابن عيينة عن أبي اسحق الشيباني عن الشعبي عن عمرو بن سلمة قال شهدت علياً رضي الله عنه أوقف المولى .

أخبرنا ابن عيينة عن ليث عن مجاهد عن مروان بن الحكم أن علياً رضي الله عنه أوقف المولى .

أخبرنا سفيان عن مسعر عن حبيب بن أبي ثابت عن طاوس أن عثمان رضي الله عنه كان يوقف المولى .

أخبرنا سفيان عن أبي الزناد عن القاسم بن محمد قال كانت عائشة رضي الله عنها إذا ذكر لها الرجل يحلف أن لا يأتي امرأته فيدعها خمسة أشهر لا ترى ذلك شيئاً حتى يوقف وتقول كيف قال الله تعالى إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان .

أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر انه قال إذا آلى الرجل من امرأته لم يقع عليها طلاق وان مضت أربعة أشهر حتى يوقف فاما أن يطلق واما أن يفىء .

أخبرنا مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه أن علياً رضي الله عنه كان يوقف
المولى (سمعت الربيع) بن سليمان يقول سمعت أسد بن موسى يحدث قال
استتيب أبو حنيفة مرتين وسمعت الربيع يقول سمعت الشافعي يقول طلب
العلم أفضل من صلاة النافلة .

﴿ ومن كتاب الصرف ﴾

أخبرنا مسلمٌ عن ابن جريجٍ عن القاسمِ بنِ أبي بزةٍ قال قدمتُ المدينةَ فوجدتُ جزوراً قد نحرَت فجزئتُ أجزاءً كلُّ جزءٍ منها بعناقٍ فأردتُ أن أبتاعَ منها جزءاً فقال لي رجلٌ من أهل المدينة أن رسولَ الله ﷺ نهى أن يباعَ حيٌّ بميتٍ قال فسألتُ عن ذلك الرجلِ فأخبرتُ عنه خيراً .

أخبرنا ابنُ أبي نجيجٍ عن أبي صالحٍ مولى التوأمةِ عن ابنِ عباسٍ عن أبي بكرِ الصديقِ رضي الله عنه أنه كره بيعَ اللحمِ بالحيوانِ .

﴿ ومن كتاب الرهون والاجارات ﴾

أخبرنا محمد بن أسماعيل عن ابن أبي ذئب عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن رسول الله ﷺ قال لا يغلُق الرهن الرهن من صاحبه الذي رهنه له غنمه وعليه غرمه وقد أخبرني غير واحد من أهل العلم عن يحيى بن أبي أنيسة عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ مثل حديث ابن أبي ذئب .

أخبرنا ابراهيم بن محمد وغيره عن جعفر بن محمد عن أبيه أن النبي ﷺ رهن درعه عند أبي الشحم اليهودي .

أخبرنا مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن حنظلة بن قيس أنه سأل رافع بن خديج عن كراء الأرض فقال نهي رسول الله ﷺ عن كراء الأرض فقال بالذهب والورق قال أما بالذهب والورق فلا بأس به .

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أنه سأل عن استكراء الأرض بالذهب والورق فقال لا بأس به .

أخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه شبيهاً به .

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سالم بمثله .

أخبرنا سفيان بن عيينة عن شبيب بن غرقدة أنه سمع الحمي يحدثون عن عروة بن أبي الجعد أن النبي ﷺ أعطاه ديناراً ليشتري له به شاةً أو أضحيةً فاشترى له شاتين فباع أحدهما بدينارٍ وأتاه بشاةٍ ودينارٍ فدعى له رسول الله ﷺ في بيعة بالبركة فكان لو اشترى تراباً لربح فيه قال وقد روى هذا الحديث غير سفيان بن عيينة عن شبيب بن غرقدة فوصله ويرويه عن عروة بن أبي الجعد بمثل هذه القصة أو معناها .

أخبرنا مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه أن عبد الله وعبيد الله ابني عمر بن الخطاب خرجا في جيش إلى العراق فلما قفلا مرا بعاملٍ لعمر فرحبَ بهما وسهل وهو أميرُ البصرة وقال لو أقدر لكما على أمرٍ أنفعكما به لفعلتُ ثم قال بلى ههنا مال من مال الله أريدُ أن أبعثَ به إلى أميرِ المؤمنين فأسلفكماه فتبتاعان به متاعاً من متاعِ العراقِ ثم تبيعانه بالمدينة فتؤديان رأسَ المالِ إلى أميرِ المؤمنين ويكون لكما الربحُ فقالا وددنا ففعل فكتبَ لهما إلى عمر رضي الله عنه أن يأخذ منهما المالَ فلما قدما المدينة باعا فربحا فلما دفعاه إلى عمر قال لهما أكلُ الجيشِ قد أسلفه كما أسلفكما فقالا لا فقال عمر رضي الله عنه ابنا أميرِ المؤمنين فأسلفكما اديا المالَ وربحه فاما عبدُ الله فسكتَ وأما عبيد الله فقال ما ينبغي لك هذا يا أميرِ المؤمنين لو هلك هذا المالُ أو نقصَ لضمناه فقال أدياه فسكتَ عبدُ الله وراجعهُ عبيدُ الله فقال رجلٌ من جلساءِ عمر رضي الله عنه يا أميرِ المؤمنين لو جعلته قراضاً فأخذ عمر رأسَ المالِ ونصفَ ربحه وأخذَ عبدُ الله وعبيد الله نصفَ ربح ذلك المالِ .

﴿ ومن كتاب الشغار ﴾

أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ نهى عن الشغار والشغار أن يزوج الرجل ابنته على أن يزوجه الآخر ابنته وليس بينهما صداق .

أخبرنا عبد المجيد عن ابن جريج أخبرنا أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول أن النبي ﷺ نهى عن الشغار .

أخبرنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد أن النبي ﷺ قال لا شغار في الاسلام .

أخبرنا مالك عن نافع مولى ابن عمر عن نبيه بن وهب أخى بني عبد الدار أن عمر بن عبيد الله أراد أن يزوج طلحة بن عمر بنت شيبه بن جبير فأرسل إلى ابان بن عثمان ليحضر ذلك وهما محرمان فأنكر ذلك عليه ابان وقال سمعت عثمان بن عفان رضي الله عنه يقول قال رسول الله ﷺ لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا يخطب .

أخبرنا ابن عيينة عن أيوب بن موسى عن نبيه بن وهب عن أبان بن
عثمان عن عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه عن النبي ﷺ مثل معناه .

أخبرنا مالك عن ربيعة عن سليمان بن يسار أن رسول الله ﷺ بعث أبا
رافع مولاة ورجلاً من الأنصار فزوجه ميمونة بنت الحرث وهو بالمدينة قبل أن
يخرج .

أخبرنا سفيان عن عمرو عن يزيد بن الأصم وهو ابن أخت ميمونة أن
رسول الله ﷺ نكح ميمونة وهو حلال .

أخبرنا سعيد بن مسلمة عن اسماعيل بن أمية عن سعيد بن المسيب قال
أوهم الذي روى أن رسول الله ﷺ نكح ميمونة وهو محرّم ما نكحها رسول
الله ﷺ إلا وهو حلال .

أخبرنا مالك عن داود بن الحصين عن أبي غطفان بن طريف المري أنه
أخبره أن أباه طريفاً تزوج امرأة وهو محرّم فردّ عمر بن الخطاب نكاحه .

أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر قال لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا يخطب على
نفسه ولا على غيره .

أخبرنا ابن عيينة عن الزهري عن عبد الله والحسن ابني محمد بن علي قال
وكان الحسن أرضاهما عن أبيهما عن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم .

وأخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبد الله والحسن ابني محمد بن علي عن
أبيهما عن علي بن أبي طالب أن رسول الله ﷺ نهى عن متعة النساء يوم خيبر

وعن أكل لحوم الحمر إلا نسيةً .

أخبرنا ابنُ عيينة عن الزهري عن الربيع بن سبرة عن أبيه أن النبي

ﷺ نهى عن نكاح المتعة .

﴿ ومن كتاب الظهار واللعان ﴾

أخبرنا مالك قال حدثني ابن شهاب بن سهل بن سعد الساعدي أخبره أن عويمر العجلاني جاء إلى عاصم بن عدي الأنصاري فقال له أرايت يا عاصم لو أن رجلاً وجد مع امرأته رجلاً أيقتلهُ فتقتلونه أم كيف يفعل؟ سل لي يا عاصم رسول الله ﷺ عن ذلك فسأل عاصم رسول الله ﷺ عن ذلك فكره رسول الله ﷺ المسائل وعابها حتى كبر على عاصم ما سمع من رسول الله ﷺ فلما رجع عاصم إلى أهله جاءه عويمر فقال يا عاصم ماذا قال لك رسول الله ﷺ فقال، عاصم لعويمر لم تأتني بخير قد كره رسول الله ﷺ المسألة التي سألتهُ عنها فقال عويمر والله لا أنتهي حتى أسأله عنها فأقبل عويمر حتى أتى رسول الله ﷺ وسط الناس فقال يا رسول الله أرايت رجلاً وجد مع امرأته رجلاً أيقتلهُ فتقتلونه أم كيف يفعل؟ فقال النبي ﷺ قد أنزل الله فيك وفي صاحبك فاذهب فأت بها فقال سهل بن سعد فتلاعنا وأنا مع الناس عند رسول الله ﷺ فلما فرغ من تلاعنها قال عويمر كذبت يا رسول الله ان امسكتها فطلقها ثلاثاً قبل أن يأمره رسول الله ﷺ قال ابن شهاب فكانت تلك سنة المتلاعنين .

أخبرنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن سهل بن سعد أخبره قال جاء عويمر العجلاني إلى عاصم بن عدي فقال يا عاصم بن عدي سل لي رسول الله ﷺ عن رجل وجد مع امرأته رجلاً فيقتله أيقتل به أم كيف يصنع فسأل عاصم النبي ﷺ فعاب النبي ﷺ المسائل فلقية عويمر فقال ما صنعت قال صنعت أنك لم تأتني بخير سألت رسول الله ﷺ فعاب المسائل فقال عويمر والله لا أتيت رسول الله ﷺ فلا سألته فأتاه فوجده قد أنزل عليه فيها فدعاها فلا عن بينهما فقال عويمر لأن انطلقت بها لقد كذبت عليها ففارقها قبل أن يأمر رسول الله ﷺ ثم قال رسول الله ﷺ انظروها فان جاءت به اسحم أدعج عظيم الاليتين فلا أراه إلا قد صدق وان جاءت به أحيمر كأنه وحره فلا أراه إلا كاذباً فجاءت به على النعت المكروه قال ابن شهاب فصارت سنة المتلاعنين .

أخبرنا عبد الله بن نافع عن ابن أبي ذئب عن ابن شهاب عن سهل بن سعد ان عويمراً جاء إلى عاصم فقال أرأيت لو أن رجلاً وجد مع امرأته رجلاً فقتله أتقتلونه سل لي يا عاصم رسول الله ﷺ فسأل النبي ﷺ فكره رسول الله ﷺ المسائل وعابها فرجع عاصم إلى عويمر فأخبره أن النبي ﷺ كره المسائل وعابها فقال عويمر والله لا أتيت رسول الله ﷺ فجاء وقد نزل القرآن خلاف عاصم فسأل رسول الله ﷺ فقال قد نزل فيكما القرآن فتقدما فتلاعنا ثم قال كذبت عليها ان أمسكتها ففارقها وما أمره النبي ﷺ فمضت سنة المتلاعنين وقال رسول الله ﷺ انظروها فان جاءت به احيمر قصيراً كأنه حره فلا أحسبه إلا قد كذب عليها وان جاءت به أسحم أعين ذا اليتين فلا أحسبه إلا قد صدق عليها فجاءت به على النعت المكروه سمعت ابراهيم بن سعد يحدث عن أبيه عن سعيد بن المسيب وعبيد الله بن عتبة أن النبي ﷺ قال ان جاءت به أشقر سبطاً

فهو لزوجها وان جاءت به أديعج فهو للذي يتهمه قال فجاءت به اديعج .

أخبرنا سعيد بن سالم عن ابن جريج عن ابن شهاب عن سهل بن سعد أخى بني ساعدة أن رجلاً من الأنصار جاء إلى النبي ﷺ فقال يا رسول الله رأيت رجلاً وجد مع امرأته رجلاً أيقتلته فتقتلونه أم كيف يصنع؟ فأنزل الله عز وجل في شأنه ما ذكر في القرآن من أمر المتلاعنين قال فقال له النبي ﷺ قد قضى فيك وفي امرأتك قال فتلاعنا وأنا شاهد ثم فراقها عند النبي ﷺ فكانت سنة بعدها أن يفرق بين المتلاعنين وكانت حاملاً فأنكرها فكان ابنها يدعى إلى امه .

أخبرنا سفيان عن أبي الزناد عن القاسم بن محمد قال شهدت ابن عباس يحدث بحديث المتلاعنين فقال له ابن شداد أهي التي قال النبي ﷺ لو كنت راجماً أحداً بغير بينة رجمتها؟ فقال ابن عباس لا تلك امرأة قد أعلنت .

أخبرنا عبد العزيز بن محمد بن الهاد عن عبد الله بن يونس أنه سمع المقبري يحدث القرظي قال المقبري حدثني أبو هريرة أنه سمع النبي ﷺ يقول لما نزلت آية الملاعنة قال النبي ﷺ أيماً امرأة ادخلت على قوم من ليس منهم فليست من الله في شيء ولم يدخلها الله جنته وأياماً رجل جحد ولده وهو ينظر إليه احتجب الله منه وفضحه على رؤس الخلائق في الأولين والآخرين وسمعت سفيان بن عيينة يقول أخبرنا عمرو بن دينار عن سعيد بن جبير عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال للمتلاعنين حسابكما على الله كما كاذب لا سبيل لك عليها قال يا رسول الله مالي قال لا مال لك ان كنت صدقت عليها فهو بما استحلتت من فرجها وان كنت كذبت عليها فذلك أبعث لك منها أو منه .

أخبرنا سفيان عن أيوب عن سعيد بن جبير قال سمعت ابن عمر يقول فرق رسول الله ﷺ بين أخوي بني العجلان وقال هكذا بأصبعيه المسبحة والوسطى ففرقهما الوسطى والتي تليها يعني المسبحة وقال الله يعلم أن أحدكما كاذب فهل منكما تائب .

أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رجلاً لا عن امرأته في زمان النبي ﷺ وانتفى من ولدها ففرق رسول الله ﷺ بينهما والحق الولد بالمرأة .

﴿ ومن كتاب الخلع والنشوز ﴾

أخبرنا ابنُ عيينةَ عن الزهري عن ابن المسيب أن بنتَ محمدِ بنِ مسلمةَ كانت عند رافعِ بنِ خديجٍ فكره منها أمراً إما كبيراً أو غيره فأراد طلاقها فقالت لا تطلقني وامسكني واقسم لي ما بدا لك فأنزل الله عز وجل وان امرأة خافت من بعلها نشوزاً الآية .

أخبرنا مسلمٌ بنُ خالدٍ عن ابن جريجٍ عن عطاءٍ عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ توفي عن تسع نسوةٍ وكان يقسم لثمانٍ .

أخبرنا مالكٌ عن عبد الله بن أبي بكرٍ بن محمد بن عمرو بن حزم عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن أن رسول الله ﷺ حين تزوج أم سلمة وأصبحت عنده قال ليس بك على أهلِكَ هوانٌ ان شئتِ سبعتُ عندك وسبعتُ عندهن وان شئتِ ثلثتُ عندك ودرتِ قالت ثلثتُ .

أخبرنا عبدُ المجيد عن ابن جريجٍ عن حبيب بن أبي ثابتٍ أن عبد الحميد بن عبد الله بن أبي عمرو والقاسم بن محمد بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام

أخبرناه أنها سمعا أبا بكر بن عبد الرحمن بن الحرث ابن هشام يحدث عن أم سلمة أنها أخبرته أنها لما قدمت المدينة أخبرتهم أنها ابنة أبي أمية بن المغيرة فكذبوها وقالوا ما أكذب الغرائب حتى أنشأ انسان منهم الحج فقالوا أتكتبين إلى أهلك فكتبت معهم فرجعوا إلى المدينة قالت فصدقوني وازددت عليهم كرامة فلما حلتُ جاءني رسول الله ﷺ فخطبني فقلت له ما مثلي نكح أما أنا فلا ولد لي وأنا غيور ذات عيال قال أنا أكبر منك وأما الغيرة فيذهبها الله وأما العيال فإلى الله وإلى رسوله فتزوجها رسول الله ﷺ فجعل يأتيها ويقول أين زنا ب حتى جاء عمار بن ياسر فاختلجها وقال هذه تمنع رسول الله ﷺ وكانت ترضعها فجاء رسول الله ﷺ فقال أين زنا ب فقالت قريبة بنت أبي أمية ووافقها أخذها عمار بن ياسر فقال رسول الله ﷺ إني آتيكم الليلة قالت فقمتم فوضعت نفالي وأخرجت حبات من شعير كانت في جر وأخرجت شحماً فعصده أو صعده قالت فبات رسول الله ﷺ وأصبح فقال حين أصبح ان لك على أهلك كرامة فان شئت سبعت لك وان اسبع أسبع لنسائي .

أخبرنا مالك عن حميد عن أنس رضي الله عنه أنه قال للبكر سبع وللثيب ثلاث .

أخبرنا عمي محمد بن علي بن شافع عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت كان رسول الله ﷺ إذا أراد سفراً أقرع بين نسائه فأيتهن خرج سهمها خرج بها .

أخبرنا ابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن أياس بن عبد الله بن أبي ذباب قال قال رسول الله ﷺ لا تضربوا إماء الله قال فاتاه

عمرُ بنُ الخطابِ رضي الله عنه فقال يا رسول الله ذنر النساء على أزواجهن فاذن في ضربهن فأطاف بآل محمد نساءً كثير كلهن يشكون أزواجهن فقال النبي ﷺ
لقد أطاف بآل محمد سبعون امرأة كلهن يشتكين أزواجهن ولا تجدون أولئك خياركم .

أخبرنا الثقفى عن أيوبَ عن ابن سيرينَ عن عبيدةَ أنه قال في هذه الآية وان خفتم شقاقَ بينهما فابعثوا حكماً من أهله وحكماً من أهلها قال جاء رجلُ وامرأةٌ إلى علي رضي الله عنه ومع كل واحد منهما فتامٌ من الناس فأمرهم علي رضي الله عنه فبعثوا حكماً من أهله وحكماً من أهلها ثم قال للحكمين ما عليكما ان رأيكما ان تجمعا ان تجمعا وان رأيكما ان فرقا ان تفرقا قال قالت المرأةُ رضيت بكتابِ الله بما عليّ فيه ولي وقال الرجلُ أما الفرقةُ فلا فقال علي رضي الله عنه كذبت والله حتى تقرَّ بمثل الذي أقرت به .

أخبرنا مسلمٌ عن ابن جريجَ عن ابن أبي مليكةَ سمعه يقول تزوجَ عقيلُ بنُ أبي طالب فاطمة بنتَ عتبة فقالت له اصبر لي وانفقُ عليك فكان إذا دخلَ عليها تقول له أين عتبةُ وشيبةُ فسكت عنها فدخل يوماً برماً فقالت أين عتبةُ بنُ ربيعةَ وشيبةُ بنُ ربيعةَ فقال علي يسارك في النار إذا دخلت فشدت عليها ثيابها فجاءت عثمانُ بنُ عفانَ رضي الله عنه فذكرت له ذلك فأرسل ابنَ عباسٍ ومعاويةَ فقال ابنُ عباسٍ لأفرقنَّ بينهما وقال معاويةُ ما كنت لافرقَ بين شيخين من بني عبد منافٍ قال فأتياهما فوجداهما قد شدا عليهما أثوابهما وأصلحا أمرهما .

أخبرنا مالكٌ عن يحيى بن سعيدٍ عن عمرةَ أن حبيبةَ بنتَ سهلٍ أخبرتها أنها كانت عند ثابتِ بنِ قيسِ بنِ شماسٍ وأن رسول الله ﷺ خرجَ إلى صلاة

الصبيح فوجد حبيبة بنت سهل عند بابه في الغلس فقال رسول الله ﷺ من هذه؟ فقالت أنا حبيبة بنت سهل يا رسول الله فقال ما شأنك؟ قالت لا أنا ولا ثابت لزوجها فلما جاء ثابت بن قيس قال له رسول الله ﷺ هذه حبيبة بنت سهل قد ذكرت ما شاء الله أن تذكر فقالت حبيبة يا رسول الله كل ما أعطاني عندي فقال رسول الله ﷺ خذ منها وجلست في أهلها .

أخبرنا سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن حبيبة بنت سهل أنها أتت النبي ﷺ في الغلس وهي تشكو أشياء ببدنها وهي تقول لا أنا ولا ثابت بن قيس فقالت قال رسول الله ﷺ يا ثابت خذ منها فأخذ منها وجلست .

﴿ ومن كتاب إبطال الاستحسان ﴾

أخبرنا مالك عن هشام بن عروة وجاء رسول الله ﷺ العجلاني وهو
أحيمر سبط نضو الخلق فقال يا رسول الله رأيت شريك بن السحماي يعني ابن
عمه وهو رجل عظيم الاليتين ادعج العينين حاد الخلق يصيب فلانة يعني امرأته
وهي حبلى وما قربتها منذ كذا فدعا رسول الله ﷺ شريكاً فجحد ودعا المرأة
فجحدت فلا عن بينها وبين زوجها وهي حبلى ثم قال تبصروها فان جاءت به
أدعج عظيم الاليتين فلا أراه إلا قد صدق عليها وإن جاءت به أحيمر كانه وحره
فلا أراه إلا قد كذب فجاءت به أدعج عظيم الاليتين فقال رسول الله ﷺ فيما
بلغنا أن أمره لبين لولا ما قضى الله يعني انه لمن زنى لولا ما قضى الله من أن لا
يحكم على أحد إلا باقرار أو اعتراف على نفسه لا يحل بدلالة غير واحد منهما وإن
كانت بينة فقال لولا ما قضى الله لكان لي فيها قضاء غيره ولم يعرض لشريك ولا
للمرأة والله أعلم وأنفذ الحكم وهو يعلم أن أحدهما كاذب ثم علم بعد أن
الزوج هو الصادق .

أخبرنا مسلم بن خالد عن ابن جريج عن ابن طاوس عن أبيه أن عنده
كتاباً من العقول نزل به الوحي وما فرض رسول الله ﷺ من صدقة وعقول

فإنما نزل به الوحي وقيل لم يبين رسولُ الله ﷺ شيئاً قطُّ الأبوحى من الله فمن
الوحي ما يتلى ومنه ما يكون وحياً الى رسول الله ﷺ فيستنُّ به .

أخبرنا مالكٌ عن هشامٍ عن أبيه عن زينب بنتِ أبي سلمة عن أم سلمة
رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال إنما أنا بشرٌ مثلكم وانكم تختصمون الى
فلعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعضٍ فأقضى له على نحو ما اسمعُ منه
فمن قضيت له بشيءٍ من حقِّ أخيه فلا يأخذه منه فإنما أقطعُ له قطعةً من النار .

﴿ ومن كتاب أحكام القرآن ﴾

أخبرنا سفيانُ بنُ عيينةَ عن هشامِ بنِ عروةَ عن أبيه عن عائشةَ رضي الله عنها أن هنداً بنتَ عتبةَ أتت النبي ﷺ فقالت يا رسول الله ان أبا سفيانَ رجلٌ شحيحٌ وليس لي منه إلا ما يدخلُ عليّ فقال النبي ﷺ خذي ما يكفيك وولدك بالمعروفِ .

حدثنا سفيانُ بنُ عيينةَ عن محمدِ بنِ عجلانَ عن سعيدِ بنِ أبي سعيدٍ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ فقال يا رسول الله عندي دينارٌ قال أنفقهُ على نفسك قال عندي آخرٌ قال أنفقهُ على ولدك قال عندي آخرٌ قال أنفقهُ على أهلك قال عندي آخرٌ قال أنفقهُ على خادمك قال عندي آخرٌ قال أنت أعلم به قال سعيدٌ ثم يقول أبو هريرة إذا حدث بهذا الحديث يقول ولدك أنفقَ عليّ إلى من تكلّمني تقول زوجتك أنفقَ عليّ أو طلقني يقول خادمك أنفقَ عليّ أو بعني .

أخبرنا سفيانُ عن أبي الزنادِ قال سألتُ سعيدَ بنَ المسيبِ عن الرجلِ لا يجد ما ينفقُ على امرأته قال يفرق بينهما قال أبو الزناد قلت سنةً فقال سعيد سنةً

(قال الشافعي) رضي الله عنه والذي يشبه قول سعيد سنة أن يكون سنة رسول الله ﷺ .

أخبرنا مسلم بن خالد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب كتب الى امراء الأجناد في رجال غابوا عن نسائهم فأمرهم أن يأخذوهم بأن ينفقوا أو يطلقوا فان طلقوا بعثوا بنفقة ما حبسوا .

أخبرنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن محمد بن عمرو عن محمد بن ابراهيم بن الحرث عن ابن عباس رضي الله عنهما في قول الله تعالى إلا أن يأتين بفاحشة مبينة قال أن تبدوا على أهل زوجها فاذا بذت فقد حل إخراجها .

أخبرنا مسلم عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قبض عن تسع نسوة وكان يقسم منهن لثمان .

أخبرنا سفيان عن هشام عن أبيه أن سودة وهبت يومها لعائشة .

أخبرنا ابن أبي رواد عن ابن جريج عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ خطبها فساق نكاحها وبناءة بها وقوله لها إن شئت سبعتُ عندك وسبعتُ عندهن .

أخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن جهمان مولى الاسلاميين عن أم بكرة الاسلامية انها اختلعت من زوجها عبد الله بن أسيد ثم أتيا عثمان رضي الله عنه في ذلك فقال هي تطلقه إلا أن تكون سميت شيئاً فهو ما سميت .

أخبرنا مسلم بن خالد عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس وابن الزبير أنها قالا في المختلعة يطلقها زوجها قالا لا يلزمها طلاق لأنه طلق ما لا

يملكُ .

أخبرنا عمي محمد بنُ علي بن شافعٍ عن عبد الله بن علي بن السائب عن نافع بن عجير بن عبد يزيد أن ركانة بن عبد يزيد طلق امرأته سهيمة المزنية البتة ثم أتى رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله اني طلقت امرأتي سهيمة البتة ووالله ما أردت إلا واحدة فقال رسول الله ﷺ لركانة والله ما أردت إلا واحدة فقال ركانة والله ما أردت إلا واحدة فردها اليه رسول الله ﷺ فطلقها الثانية في زمان عمر رضي الله عنه والثالثة في زمان عثمان رضي الله عنه .

أخبرنا ابن عيينة عن عمرو وسمع محمد بن عباد بن جعفر يقول أخبرني المطلب بن حنطب انه طلق امرأته البتة ثم أتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فذكر ذلك له فقال ما حملك على ذلك قال قلتُ قد فعلتُ قال فقراً ولو انهم فعلوا ما يوعظون به لكان خيراً لهم وأشدّ تشبهاً ما حملك على ذلك قال قلتُ قد فعلتُ قال امسك عليك امرأتك فان الواحدة لا تبثُ .

أخبرنا سفيان عن عمرو بن دينار عن عبد الله بن أبي سلمة عن سليمان بن يسار ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال للتوأمة مثل قوله للمطلب .

أخبرنا مالك عن ربيعة عن القاسم بن محمد عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت كان في بريرة ثلاث سنن وكانت في احدى السنن انها أعتقت فخيرت في زوجها .

أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر انه كان يقول في الأمة تكون تحت العبد فتعتق ان لها الخيار ما لم يمسه فان مسها فلا خيار لها .

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير أن مولاة لبني عدي بن كعب يقال لها زبراء أخبرته أنها كانت تحت عبد وهي أمة يومئذ فعتقت قالت فأرسلت إلى حفصة زوج النبي ﷺ فدعتني فقالت اني مخبرتك خبيراً ولا أحب أن تصنعي شيئاً إن أمرك بيدك ما لم يمسك زوجك قالت ففارقت ثلاثاً .

أخبرنا سفيان عن أيوب بن أبي تميمة عن عكرمة عن ابن عباس أنه ذكر عنده زوج بريرة فقال كان ذلك مغيث عبد بني فلان كاني أنظر اليه يتبعها في الطريق وهو يبكي .

أخبرنا القاسم بن عبد الله بن عمر بن حفص عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن زوج بريرة كان عبداً .

أخبرنا ابن عيينة عن عاصم بن كليب عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ حين لاعن بين المتلاعنين أمر رجلاً أن يضع يده على فيه عند الخامسة وقال انها موجبة .

حدثنا سفيان عن ابن شهاب عن سهل بن سعد قال شهدت المتلاعنين عند النبي ﷺ وأنا ابن خمس عشرة سنة ثم ساق الحديث فلم يتقنه اتقان هؤلاء .

أخبرنا سعيد بن سالم عن ابن جريج أن يحيى بن سعيد حدثه عن القاسم بن محمد عن ابن عباس أن رجلاً جاء إلى رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله والله ما لي عهد بأهلي منذ عفار النخل قال وعفارها انها إذا كانت تؤبر تعرف أربعين يوماً لا تسقى بعد الابار قال فوجدت مع امرأتي رجلاً قال وكان

زوجها مصفراً حمش الساقين سبط الشعرِ والذي رميتُ به خدلاً الى السوادِ جعداً
قططا مستها فقال رسول الله ﷺ اللهم بين ثم لاعن بينهما فجاءت برجل
يشبه الذي رميتُ به .

أخبرنا ابراهيمُ بنُ سعدٍ عن ابنِ شهابٍ عن عامرِ بنِ سعدٍ عن أبيه أن
النبي ﷺ قال أعظمُ المسلمين في المسلمين جرماً من سأل عن شيء لم يكن
يعني محرماً فحرم من أجل مسألته .

أخبرنا ابنُ عيينةَ عن ابنِ شهابٍ عن عامرِ بنِ سعدٍ عن أبيه عن النبي
ﷺ بمثل معناه .

أخبرنا مالكٌ عن ابنِ شهابٍ عن ابنِ المسيبِ عن أبي هريرة رضي الله عنه
ان رجلاً من أهل البادية أتى النبي ﷺ فقال ان امرأتي ولدت غلاماً أسوداً
فقال له النبي ﷺ هل لك من ابلٍ؟ قال نعم قال ما ألوانها قال حمراً قال هل فيها
من أورقٍ؟ قال نعم قال اني ترى ذلك قال عرقٌ نزعهُ فقال النبي ﷺ فلعل هذا
نزعهُ عرقٌ .

أخبرنا سفيانٌ عن ابنِ شهابٍ عن ابنِ المسيبِ عن أبي هريرة رضي الله
عنه ان أعرابياً من بني فزارة أتى النبي ﷺ فقال ان امرأتي ولدت غلاماً أسوداً
فقال النبي ﷺ هل لك من ابلٍ؟ فقال نعم قال فما ألوانها؟ قال حمراً قال هل فيها
من أورقٍ؟ قال ان فيها الورقاً قال فاني أتاها ذلك قال لعله نزعهُ عرقٌ فقال النبي
ﷺ وهذا لعله نزعهُ عرقٌ .

أخبرنا مالكٌ عن عبدِ الله بنِ زيدٍ مولى الاسود بنِ سفيان عن أبي سلمة

بن عبد الرحمن عن فاطمة بنت قيس ان أبا عمرو بن حفص طلقها البتة وهو غائب بالشام فبعث اليها وكيله بشعير فسخطت فقال والله مالك علينا من شيء فجاءت النبي ﷺ فذكرت ذلك له فقال ليس لك عليه نفقة .

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن محمد بن إياس بن البكير قال طلق رجل امرأته ثلاثاً قبل أن يدخل بها ثم بداله أن ينكحها فجاء يستفتي فذهبت معه اسأل له فسأل أبا هريرة وعبد الله بن عباس عن ذلك فقالوا لا نرى أن تنكحها حتى تنكح زوجاً غيرك قال إنما كان طلاقي إياها واحدة فقال ابن عباس انك أرسلت من يدك ما كان لك من فضل (قال الشافعي) رضي الله عنه ما عاب ابن عباس ولا أبو هريرة عليه أن يطلق ثلاثاً .

أخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن بكير عن النعمان بن أبي عياش الانصاري عن عطاء بن يسار قال جاء رجل يستفتي عبد الله بن عمرو عن رجل طلق امرأته ثلاثاً قبل أن يمسه قال عطاء فقلت إنما طلاق البكر واحدة فقال عبد الله بن عمرو وإنما أنت قاض الواحدة تبنها والثلاث تحرمها حتى تنكح زوجاً غيره (قال الشافعي) رضي الله عنه ولم يقل له عبد الله بشياً صنعت حين طلقت ثلاثاً .

أخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن بكير أخبره عن ابن أبي عياش انه كان جالساً مع عبد الله بن الزبير وعاصم بن عمر قال فجاءهما محمد بن إياس بن البكير فقال ان رجلاً من أهل البادية طلق امرأته ثلاثاً قبل أن يدخل بها فماذا تريان فقال ابن الزبير إن هذا لأمر ما لنا فيه قول اذهب الى ابن عباس وأبي هريرة فاني تركتهما عند عائشة فسألتهما فذهب فأتنا فأخبرنا فذهب فسألتهما قال ابن

عباسٍ لأبي هريرة أفته يا أبا هريرة فقد جاءتك معضلةً فقال أبو هريرة الواحدة
تبتها والثلاث تحرمها حتى تنكحَ زوجاً غيره وقال ابن عباس مثل ذلك (قال
الشافعي) ولم يعييا عليه الثلاث ولا عائشة رضي الله عنهم .

أخبرنا مالكٌ عن ابن شهابٍ عن عروة أن مولاة لبني عدي يقال لها زبراءُ
أخبرته انها كانت تحت عبدٍ وهي أمةٌ يومئذٍ فعتقت قالت فأرسلتُ الى حفصة
فدعتني فقالت اني مخبرتكُ خيراً ولا أحب أن تصنعي شيئاً ان أمرك بيدك ما لم
يمسكُ زوجكُ قالت ففارقته ثلاثاً (قال الشافعي) رضي الله عنه ولم تقل لها
حفصة رضي الله عنها لا يجوز أن تطلقني ثلاثاً .

أخبرنا أنسُ بنُ عياضٍ عن هشام بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أبي
سلمة عن أم حبيبة بنت أبي سفيان رضي الله عنها وعن أبيها قالت يا رسول الله
هل لك في أختي ابنة أبي سفيان فقال رسول الله ﷺ ﴿ فاعل ماذا قالت تنكحها
قال أختكُ قالت نعم قال أو تحبين ذلك قالت نعم لست لك بمخلية وأحب من
شركني في خيرٍ أختي قال انها لا تحل لي قالت فقلتُ والله لقد أخبرتُ بانك تحطبُ
بنت أبي سلمة قال بنت أم سلمة قالت نعم قال فوالله لو لم تكن ربيتي في
حجري ما حلت لي انها لأبنة أخي من الرضاعة أرضعتني وإياها ثوية فلا تعرضنَّ
على بناتكن ولا إخوانكن .

أخبرنا ابنُ عيينة عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله
عنه أن رسول الله ﷺ قال ذروني ما تركتكم فإنه إنما هلك من كان قبلكم
بكثره سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فما أمرتكم به من أمر فاتوا منه ما استطعتم
وما نهيتكم عنه فانتهوا .

أخبرنا ابنُ عيينة عن أبي الزنادِ عن الأعرجِ عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بمثل معناه .

أخبرنا سفيانُ عن عمرو بن دينارٍ ان ابن عمرَ أراد أن لا ينكحَ فقالت له حفصةُ تزوجْ فان ولدَ لك ولدُ فعاش من بعدك دعوا لك .

أخبرنا سفيانُ عن يحيى عن سعيد بن المسيبِ انه قال هي منسوخةٌ نسختها وأنكحوا الأيامي منكم والصالحين من عبادكم وإمائكم فهي من أيامي المسلمين يعني قوله الزاني لا ينكح إلا زانيةً الآية .

أخبرنا سفيانُ عن عبيدِ الله بن أبي يزيدٍ عن بعضِ أهلِ العلمِ انه قال في هذه الآية هو حكمٌ بينها .

أخبرنا مسلمٌ بنُ خالدٍ عن ابن جريجٍ عن مجاهدٍ ان هذه الآية نزلت في بغايا من بغايا الجاهلية كانت على منازلهن راياتُ .

أخبرنا مالكٌ عن عبدِ الله بن دينارٍ عن سليمان بن يسارٍ عن عروة بن الزبيرِ عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال يحرمُ من الرضاعة ما يحرمُ من الولادة .

أخبرنا مالكٌ عن أبي الزنادِ عن الأعرجِ عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال لا يجمعُ الرجلُ بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها .

أخبرنا مالكٌ عن عبد الرحمن بن القاسمِ عن أبيه انه كان يقول في قول الله تعالى ولا جناحَ عليكم فيما عرضتم به من خطبةِ النساءِ أن يقول الرجل للمرأة وهي في عدتها من وفاة زوجها انك عليّ لكريمةٌ وإن الله لسائق اليك خيراً أو رزقاً ونحوُ

هذا من القول

أخبرنا سفيان عن حميد عن أنس أن عبد الرحمن بن عوف تزوج علي وزن

نواة .

أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه .

أخبرنا مالك عن أبي الزناد ومحمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه .

أخبرنا مالك عن عبد الله بن يزيد مولى الاسود بن سفيان عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن فاطمة بنت قيس أن رسول الله ﷺ قال لها فإذا حللت فأذنيني قالت فلما حللت أخبرته أن معاوية وأباجهم خطباني فقال أما معاوية فصعلوك لا مال له واما أبوجهم فلا يضع عصاه عن عاتقه انكحي أسامة بن زيد فنكحته فجعل الله فيه خيراً واغتبطت به .

أخبرنا الثقة احسبه اسماعيل بن ابراهيم عن معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه رضي الله عنهما أن غيلان بن سلمة الثقفي أسلم وعنده عشر نسوة فقال له النبي ﷺ أمسك أربعاً وفارق سائرهن .

أخبرنا مالك عن الزهري حديث غيلان .

أخبرنا بعض أصحابنا عن ابن أبي الزناد عن عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف عن عوف بن الحرث عن نوفل بن معاوية السديلي قال أسلمت وتحتي خمس نسوة فسألت النبي ﷺ فقال فارق واحدة وأمسك أربعاً

فعمدت الى أقدمهن عندي عاقرٌ منذ ستين سنة ففارقتها .

أخبرنا ابنُ أبي يحيى عن اسحاق بن عبد الله عن أبي وهب الجيشاني عن أبي خراش عن الديلمي أو عن ابن الديلمي قال أسلمت وتحتي أختان فسألت النبي ﷺ فأمرني أن أمسك أيتها شئت وأفارق الأخرى .

أخبرنا سعيد بن سالم عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ أنه قال أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل ثلاثاً فإن أصابها فلها المهر بما استحلت من فرجها فإن اشتجروا فالسلطان ولي من لا ولي له .

أخبرنا سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت تزوجني رسول الله ﷺ وأنا بنت سبع سنين وبني بي وأنا بنت تسع سنين .

أخبرنا مسلم بن خالد عن ابن جريج أن رسول الله ﷺ أمر نعيماً أن يؤامر أم أبتة فيها .

أخبرنا مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر أرسل الى عائشة يسألها هل يباشر الرجل امرأته وهي حائض فقالت لتشدد أزارها على أسفلها ثم يباشرها إن شاء .

أخبرنا عمي محمد بن علي بن شافع أخبرني عبد الله بن علي بن السائب عن عمرو بن أحيحة بن الجلاح أو عن عمرو بن فلان بن أحيحة بن الجلاح (قال الشافعي) رضي الله عنه أنا شككت عن خزيمه بن ثابت أن رجلاً سأل

النبي ﷺ عن إتيان النساء في أدبارهن أو إتيان الرجل امرأته في دبرها فقال
النبي ﷺ حلالٌ فلما ولي الرجلُ دعاه أو أمر به فدعى فقال كيف قلت في أي
الخربتين أو في أي الخرزتين أو في أي الخصفتين أمن دبرها في قبلها فنعم أمن
دبرها في دبرها فلا فإن الله لا يستحي من الحق لا تأتوا النساء في أدبارهن (قال
الشافعي) رضي الله عنه قال فيما تقول قلت عمي ثقةٌ وعبد الله بن علي ثقةٌ وقد
أخبرني محمدٌ عن الأنصاري المحدث بها أنه أثنى عليه خيراً وخيرمةٌ ممن لا يشك
عالمٌ في ثقته فلست أرخص فيه بل أنهى عنه .

أخبرنا اسماعيلُ يعني ابنَ عليّة عن ابنِ أبي عروبة عن قتادة عن الحسن
عن رجلٍ من أصحاب النبي عن النبي ﷺ قال إذا أنكحَ الوليان فالأولُ أحق
وإذا باعَ المجيزان فالأولُ أحق .

أخبرنا سفيانُ عن الزهري عن ابنِ المسيبِ ان علي بن أبي طالب رضي الله
عنه قال إذا طلقَ الرجلُ امرأته فهو أحقُّ برجعته حتى تغتسلَ من الحيضة الثالثة
في الواحدة وفي الاثنتين .

أخبرنا بالكُ عن يحيى بن سعيدٍ عن ابنِ المسيبِ ان علي بن أبي طالب
رضي الله عنه سئل عن رجلٍ وجد مع امرأته رجلاً فقتله أو قتلها فقال إن لم يأت
بأربعة شهداء فليعط برمته . . .

أخبرنا مسلمٌ بنُ خالدٍ عن ابنِ جريجٍ عن ابنِ أبي مليكة عن ابنِ عباس
لأن الله يقول ممن ترضون من الشهداء .

أخبرنا ابنُ عيينة عن بعدِ الملكِ بنِ عميرٍ عن عبدِ الرحمن بنِ أبي بكرٍ عن
أبيه رضي الله عنهم ان رسول الله ﷺ قال لا يحكمُ الحاكمُ أو لا يقضي القاضي

بين اثنين وهو غضبانُ .

أخبرنا ابنُ عيينة عن الزهري قال قال أبو هريرة رضي الله عنه ما رأيتُ
أحداً أكثرَ مشاورةً لأصحابه من رسول الله ﷺ (قال الشافعي) وقال الله
تعالى وأمرهم شورى بينهم .

أخبرنا سفيانُ عن عمرو بن دينارٍ عن عمرو بن أوسٍ قال كان الرجل
يؤخذ بذنبٍ غيره حتى جاء إبراهيمُ ﷺ فقال الله عز وجل وإبراهيمَ الذي وفى
أن لا تزعروا أزرةً وزراً أخرى (الى هنا يقول الربيع أخبرنا الشافعي ويقول بعد
ذلك حدثنا الشافعي)

﴿ ومن كتاب الأشربة وفضائل قريش وغيره ﴾

حدثنا الشافعي حدثني ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب عن ابن شهاب أنه بلغه أن رسول الله ﷺ قال قدموا قريشاً ولا تقدموها وتعلموا منها ولا تعلموها أو تعلموها يشك ابن أبي فديك .

أخبرنا ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب عن حكيم بن أبي حكيم أنه سمع عمر بن عبد العزيز وابن شهاب يقولان قال رسول الله ﷺ من أهان قريشاً أهانه الله عز وجل .

أخبرنا ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب عن الحرث بن عبد الرحمن أنه قال بلغنا أن رسول الله ﷺ قال لولا أن تبطر قريش لأخبرتها بالذي لها عند الله عز وجل .

حدثنا ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن عطاء بن يسار أن رسول الله ﷺ قال لقريش أنتم أولى الناس بهذا الأمر ما كنتم مع الحق إلا أن تعدلوا عنه فتلحون كما تلحها هذه الجريدة يشير إلى جريدة في يده .

أخبرنا يحيى بن سليم عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن اسماعيل بن عبيد بن رفاعة الأنصاري عن أبيه عن جده رفاعة ان النبي ﷺ نادى أيها الناس ان قريشاً أهل أمانة ومن بغاها العوائر أكبه الله لمنخريه يقولها ثلاث مرات .

أخبرنا عبد العزيز بن محمد عن زيد بن الهاد عن محمد بن ابراهيم بن الحرث التيمي ان قتادة بن النعمان وقع بقريش فكأنه نال منهم فقال رسول الله ﷺ مهلا يا قتادة لا تشتم قريشاً فانك لعلك ترى منها رجلاً أو يأتي منهم رجال تحقر عملك مع أعماهم وفعلك مع أفعالهم وتغبطهم إذا رأيتهم لولا أن تطغي قريش لأخبرتها بالذي لها عند الله .

أخبرنا مسلم بن خالد عن ابن أبي ذئب باسناد لا أحفظه ان رسول الله ﷺ قال في قريش شيئاً من الخير لا أحفظه وقال شرار قريش خيار شرار الناس .

أخبرنا سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ تجدون الناس معادن فخيرهم في الجاهلية خيرهم في الاسلام إذا فقهوا .

أخبرنا عمي محمد بن العباس عن الحسن بن القاسم الأزرق قال وقف رسول الله ﷺ على ثنية تبوك فقال ما ههنا شام وأشار بيده الى جهة الشام وما ههنا يمن وأشار بيده الى جهة المدينة .

أخبرنا سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال جاء الطفيل بن عمرو الدوسي الى رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله إن دوساً

قد عصت وأبت فادعُ اللهَ عليها فاستقبل رسول الله ﷺ القبلة ورفع يديه فقال
الناسُ هلكت دوسٌ فقال اللهم اهدِ دوساً وأتِ بهم .

أخبرنا عبد العزيزُ بنُ محمدٍ عن محمد بن عمرو وعن أبي سلمة عن أبي
هريرة رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ قال لولا الهجرةُ لكنتُ امرأً من الأنصارِ
ولو أن الناسَ سلكوا وادياً أو شعباً لسلكت وادي الأنصار أو شعبهم .

أخبرنا عبدُ الكريم بن محمد الجرجانيُّ حدثني ابن الغسيل عن رجلٍ
سماه عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ خرج في مرضه
فخطبَ فحمد الله وأثنى عليه ثم قال ان الأنصارَ قد قضاوا الذي عليهم وبقي
الذي عليكم فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئتهم وقال الجرجاني في حديثه
أن النبي ﷺ قال اللهم اغفرْ للأنصار ولاِبناءِ أبناءِ الأنصار وقال في حديثه أن
النبي ﷺ حين خرجَ بهشَ اليه النساءُ والصبيانُ من الأنصارِ فرق لهم ثم
خطبَ فقال هذه المقالة .

أخبرنا سفيانُ عن أبي الزنادِ عن الأعرجِ عن أبي هريرة قال أتاكم أهلُ
اليمنِ هم الينُّ قلوباً وأرق أفئدةُ الايمانِ يمانُ والحكمةُ يمانية .

أخبرنا الدراوردي عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي
الله عنه أن رسول الله ﷺ قال بينا أنا أنزعُ على بشرٍ لأستسقي (قال
الشافعي) رضي الله عنه يعني في النوم ورؤيا الأنبياءِ وحيُّ قال رسول الله ﷺ
فجاءَ ابنُ أبي قحافة فنزع ذنوباً أو ذنوبين وفيه ضعفٌ والله يغفر له ثم جاءَ عمرُ
بن الخطاب فنزع حتى استحالت في يده غرباً فضرب الناسَ بعطنٍ فلم أرَ
عبقرياً يفري فريه .

﴿ ومن كتاب الأشرية ﴾

حدثنا سفيانُ بنُ عيينةَ عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت قال رسول الله ﷺ ﴿ كل شرابٍ أسكر فهو حرامٌ .

أخبرنا مالكٌ عن ابن شهابٍ عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها قالت سئل رسول الله ﷺ عن البتع فقال كل شرابٍ أسكر فهو حرامٌ .

أخبرنا مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله ﷺ سئل عن الغبيراء فقال لا خير فيها ونهى عنها قال مالك قال زيد بن أسلم هي السكرية .

أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حرمها في الآخرة .

أخبرنا مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال كنت أسقي أبا عبيدة بن الجراح وأبا طلحة الأنصاري وأبي بن

وما أسكر فهو حرام.

أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر انه قال كل مسكر خمر وكل مسكر حرام .

أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رجلاً من أهل العراق قالوا له إنا نبتاع من ثمر النخل والعنب فنعصره خمرأ فنبيعها فقال عبد الله اني أشهد الله عليكم وملائكته ومن يسمع من الجن والأنس اني لا أمركم أن تبيعوها ولا تبتاعوها ولا تعصروها ولا تسقوها فانها رجس من عمل الشيطان .

أخبرنا مالك عن داود بن الحصين عن واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ وعن سلمة بن عوف بن سلامة أخبراه عن محمود بن لبيد الأنصاري أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه حين قدم الشام فشكى اليه أهل الشام وباء الأرض وثقلها وقالوا لا يصلحنا إلا هذا الشراب فقال عمر اشربوا العسل فقالوا لا يصلحنا العسل فقال رجال من أهل الأرض هل لك أن نجعل لك من هذا الشراب شيئاً لا يسكر فقال نعم فطبخوه حتى ذهب منه الثلثان وبقي الثلث فأتوا به عمر رضي الله عنه فأدخل عمر فيه أصبعه ثم رفع يده فتبعها فتمطط فقال هذا الطلي هذا مثل طلي الابل فأمرهم أن يشربوه فقال له عبادة بن الصامت أحللتها لهم والله فقال عمر كلا والله اللهم اني لا أحل لهم شيئاً حرمته عليهم ولا أحرمت عليهم شيئاً أحللتها لهم .

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد انه أخبره ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج عليهم فقال اني وجدت من فلان ريح شراب فزعم انه شرب الطلي وأنا سائل عما شرب فان كان يسكر جلدته فجلده عمر رضي الله

المضروب فقومه أربعين فضرِب أبو بكرٍ في الخمرِ أربعين حياته ثم عمر رضي الله عنه حتى تتابع الناسُ في الخمرِ فاستشارَ فضربه ثمانين .

أخبرنا مالكٌ عن ثوبِ بنِ زيدِ الديليُّ ان عمرَ بنَ الخطابِ رضي الله عنه استشار في الخمرِ يشربها الرجلُ فقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه نرى أن تجلده ثمانين فانه إذا شرب سكرَ وإذا سكرَ هذى وإذا هذى افتري أو كما قال فجلدَ عمرُ ثمانين في الخمرِ .

أخبرنا ابراهيمُ بن أبي يحيى عن جعفرِ بنِ محمدٍ عن أبيه ان علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال لا أوتى بأحدٍ شربَ خمرًا ولا نبذاً مسكراً إلا جلده الحَدُّ .

حدثنا سفيانُ بن عيينة عن عمرو بن دينارٍ عن أبي جعفرِ محمد بن علي أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه جلد الوليد بسوطٍ له طرفان .

أخبرنا سفيانٌ عن عمرو بن دينارٍ عن أبي جعفرِ ان عمرَ بن الخطابِ رضي الله عنه قال ان يجلدُ قدامة اليومَ فلن يتركَ أحدٌ بعده وكان قدامةً بدرياً سمعت الربيع يقول سمعت الشافعي وهو يحتجُ في ذكرِ المسكرِ وكان كلاماً قد تقدم لا أحفظه فقال أرأيت ان شرب عشرةً ولم يسكرَ فان قال حلالاً قيل أفرأيت ان خرج فأصابته الريحُ فسكرَ فان قال حراماً قيل له أفرأيت شيئاً قطشربه وصار الى جوفه حلالاً ثم صيرته الريحُ حراماً (قال الشافعي) رضي الله عنه ما أسكر كثيره فقليله حرامٌ .

أخبرنا مالكٌ عن نافعٍ عن مولاة لصفية بنتِ أبي عبيد انها اختلعت من زوجها بكل شيءٍ لها فلم ينكرُ ذلك عبدُ الله بنُ عمر رضي الله عنهما .

حدثنا مالك عن زيد ابن أسلم عن عياض بن عبد الله بن سعد أنه سمع
أبا سعيد الخدري رضي الله عنه يقول كنا نخرج زكاة الفطر صاعاً من طعام صاعاً
من شعير صاعاً تمر صاعاً من زبيب أو صاعاً من اقطين (الى هنا يقول الربيع
حدثنا) .

﴿ ومن كتاب عشرة النساء ﴾

أخبرنا الربيعُ أخبرنا الشافعي أخبرنا أنسُ بنُ عياضٍ عن هشامِ بنِ عروةَ عن أبيه عن عائشةَ رضي الله عنها انها حدثته أن هنداً أمّ معاويةَ جاءت الى النبي ﷺ فقالت يا رسول الله إن أبا سفيان رجلٌ شحيح وانه لا يعطيني ما يكفيني وولدي إلا ما أخذتُ منه سرّاً وهو لا يعلمُ فهل علي في ذلك من شيء فقال النبي ﷺ خذي ما يكفيك وولّدك بالمعروفِ .

أخبرنا ابنُ عيينةَ عن زيادِ بنِ سعدٍ قال أبو محمدٍ أظنه عن هلالِ بنِ أبي ميمونة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ خيرَ غلاماً بين أبيه وأمه .

أخبرنا ابنُ عيينةَ عن يونسَ بنِ عبد الله الجرميُّ عن عمارةِ الجرميُّ قال خيرني عليُّ بنُ أبي طالبٍ بين أمي وعمي ثم قال لأخ لي أصغرُ مني وهذا أيضاً لو قد بلغَ مبلغَ هذا خَيْرُهُ (قال الشافعي) قال ابراهيمُ عن يونسَ عن عمارةَ عن عليِّ مثله وقال في الحديث وكنت ابنُ سبعٍ أو ثمانِ سنين .

أخبرنا مالكُ عن ابنِ شهابٍ عن قبيصةَ بنِ نؤيبٍ ان رجلاً سألَ عثمانَ بنَ

عفان رضي الله عنه عن الأختين من ملك اليمين هل يجمع بينهما فقال عثمان رضي الله عنه أحلتها آية وحرمتها آية وأما أنا فلا أحب أن أصنع هذا قال فخرج من عنده فلقي رجلاً من أصحاب النبي ﷺ فقال لو كان لي من الأمر شيء ثم وجدتُ أحداً فعل ذلك لجعلته نكالا قال مالك قال ابن شهاب أراه علي بن أبي طالب قال مالك وبلغني عن الزبير بن العوام مثل ذلك .

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبيه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه سئل عن المرأة وابنتها من ملك اليمين هل توطأ احداهما بعد الأخرى فقال عمر ما أحب أن أجزهما جميعاً .

أخبرنا سفيان عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبيه قال سئل عمر رضي الله عنه عن الأم وابنتها من ملك اليمين فقال ما أحب أن أجزهما جميعاً قال عبيد الله قال أبي فوددت أن عمر كان أشد في ذلك مما هو فيه .

أخبرنا مسلم وعبد المجيد عن ابن جريج سمعت ابن أبي مليكة يخبر أن معاذ بن عبد الله بن معمر جاء عائشة رضي الله عنها فقال لها ان لي سرية أصبتها وانها قد بلغت لها ابنة جارية لي أفاستسر ابنتها فقالت لا قال فاني والله لا أدعها إلا أن تقولي حرمها الله فقالت لا يفعلهُ أحدٌ من أهلي ولا أحدٌ أطاعني .

أخبرنا سفيان عن يحيى بن سعيد عن ابن المسيب في قوله الزاني لا ينكح إلا زانية الآية قال هي منسوخة نسختها وأنكحوا الأيامى منكم فهي من أيامى المسلمين .

أخبرنا سفيان عن هارون بن رباب عن عبد الله بن عبيد بن عمير قال

أتى رجل إلى رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله ان لي امرأة لا ترد يد لامس فقال النبي ﷺ فطلقها قال اني أحبها قال فامسكها اذا .

أخبرنا سفيان حدثني عبيد الله ابن أبي يزيد عن أبيه أن رجلاً تزوج امرأة ولها ابنة من غيره وله ابن من غيرها ففجر الغلام بالجارية فظهر بها حبل فلما قدم عمر رضي الله عنه مكة فرجع ذلك اليه فسألها فاعترفا فجلدهما عمر الحد وحرص أن يجمع بينهما فأبى الغلام .

أخبرنا مسلم وسعيد عن ابن جريج قال أخبرني عكرمة بن خالد قال جمعت الطريق رفقة فيهم امرأة ثيب فولت رجلاً منهم أمرها فزوجها رجلاً فجلد عمر بن الخطاب رضي الله عنه النكح والمنكح ورد نكاحها .

أخبرنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عبد الرحمن بن معبد ان عمر رضي الله عنه رد نكاح امرأة نكحت بغير ولي .

أخبرنا مسلم وعبد المجيد عن ابن جريج قال قال عمرو بن دينار نكحت امرأة من بني بكر بن كنانة يقال لها بنت أبي ثمامة عمر بن عبد الله بن مضر فكتب علقمة بن علقمة العتواري الى عمر بن عبد العزيز إذ هو والى المدينة اني وليها وإنما نكحت بغير أمري فرده عمر وقد أصابها قال فأبي امرأة نكحت بغير اذن وليها فلا نكاح لها لأن النبي ﷺ قال فنكاحها باطل وإن أصابها فلها صداق مثلها بما أصاب منها بما قضى لها به النبي ﷺ .

أخبرنا اسماعيل بن ابراهيم المعروف بابن علي عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن بن عتبة بن عامر رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ قال اذا

انكح الوليان فالأولُ أحقُّ .

أخبرنا الثقة عن ابن جريج عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه قال كانت عائشة رضي الله عنها يخطب اليها المرأة من أهلها فتشهدُ فإذا بقيت عقدةُ النكاحِ قالت لبعضِ أهلها زوجُ فان المرأة لا تلي عقدةُ النكاحِ .

أخبرنا ابنُ عيينة عن هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال لا تنكحُ المرأةُ المرأةَ فان البغي إنما تنكحُ نفسها .

أخبرنا مسلمُ بنُ خالدٍ وسعيدُ عن ابن جريج عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبير ومجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لا نكاح إلا بشاهدي عدلٍ ووليٍّ مرشدٍ واحسب مسلماً قد سمعه من ابن خثيم .

أخبرنا مالكُ عن أبي الزبير قال أتى عمرُ رضي الله عنه بنكاحٍ لم يشهدُ عليه إلا رجلٌ وامرأةٌ فقال هذا نكاحُ السرِّ ولا أجيزه ولو كنتُ تقدمتُ فيه لرجمتُ .

﴿ ومن كتاب التعريض بالخطبة ﴾

أخبرنا سفيانُ عن الزهري أخبرني ابن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسولُ الله ﷺ ولا يخطب أحدكم على خطبة أخيه .

أخبرنا محمدُ بنُ أسامة بن عمار عن ابن أبي ذئب عن مسلم الخناتير عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ نهى أن يخطب الرجل على خطبة أخيه حتى ينكح أو يترك .

أخبرنا مالك عن ابن شهاب أن رسول الله ﷺ قال لرجلٍ من ثقيف أسلم وعنده عشرُ نسوةٍ امسك أربعاً وفارق سائرهن .

﴿ ومن كتاب الطلاق والرجعة ﴾

أخبرنا يحيى بن حسان عن عبيد الله بن عمرو عن عبد الكريم بن مالك الجزري عن سعيد بن جبير عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه في الرجل يطلق امرأته ثم يشهد على رجعتها ولم تعلم بذلك قال هي امرأة الأول دخل بها الآخر أو لم يدخل .

أخبرنا مالك عن المسور بن رفاع القرظي عن الزبير بن عبد الرحمن بن الزبير أن رفاع طلق امرأته تيممة بنت وهب في عهد رسول الله ﷺ ثلاثاً فنكحها عبد الرحمن بن الزبير فاعترض عنها فلم يستطع أن يمسه ففارقها فأراد رفاع أن ينكحها وهو زوجها الأول الذي كان طلقها فذكر للنبي ﷺ فنهاه أن يتزوجها وقال لا تحل لك حتى تذوق العسيلة .

أخبرنا ابن عيينة عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة زوج النبي ﷺ سمعتها تقول جاءت امرأة رفاع القرظي إلى رسول الله ﷺ فقالت إني كنت عند رفاع فطلقني فبت طلاقاً فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير وإنما معه مثل هبة الثوب فتبسم النبي ﷺ وقال أتريدين أن ترجعي إلى رفاع لا حتى

تذوق عُسَيْلَتَهُ وَيَذُوقُ عَسَيْلَتَكَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَخَالِدُ بْنُ سَعِيدِ
بْنِ الْعَاصِ بِالْبَابِ يَتَنَطَّرُ أَنْ يُؤْذَنَ لَهُ فَنَادَى يَا أَبَا بَكْرٍ أَلَا تَسْمَعُ مَا تَجْهَرُ بِهِ هَذِهِ
عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ .

أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَعَبِيدِ اللَّهِ
بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْتَةَ وَسُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُمْ سَمِعُوا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ سَأَلْتُ عُمَرَ بْنَ
الْخَطَّابِ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ تَطْلِيقَةً أَوْ تَطْلِيقَتَيْنِ ثُمَّ انْقَضَتْ
عَدَّتُهَا فَتَزَوَّجَهَا رَجُلٌ غَيْرُهُ ثُمَّ طَلَّقَهَا وَمَاتَ عَنْهَا ثُمَّ تَزَوَّجَهَا زَوْجَهَا الْأَوَّلُ قَالَ هِيَ
عِنْدَهُ عَلَى مَا بَقِيَ .

أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي رَوَادٍ وَمُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ جَرِيحٍ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ
أَبِي مَلِيكَةَ أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ الزُّبَيْرِ عَنِ الرَّجُلِ يَطْلُقُ الْمَرْأَةَ فِيبَتَّهَا ثُمَّ يَمُوتُ وَهِيَ فِي
عَدَّتِهَا فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ طَلَّقَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ تَمَاضَرَ بِنْتَ الْأَصْبَغِ
الْكَلْبِيَّةَ فَبَتَّهَا ثُمَّ مَاتَ وَهِيَ فِي عَدَّتِهَا فَوَرَّثَهَا عَثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ أَمَا
أَنَا فَلَا أَرَى أَنْ تَرِثَ مَبْتُوتَةً .

أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ وَكَانَ
أَعْلَمُهُمْ بِذَلِكَ وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ
طَلَّقَ امْرَأَتَهُ الْبَتَّةَ وَهُوَ مَرِيضٌ فَوَرَّثَهَا عَثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْهُ بَعْدَ انْقِضَاءِ عَدَّتِهَا .

أَخْبَرَنَا مَالِكٌ حَدَّثَنِي نَافِعٌ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ مِنْ أَدْنِ لَعْبِدِهِ أَنْ يَنْكَحَ
فَالطَّلَاقُ بِيَدِ الْعَبْدِ لَيْسَ بِيَدِ غَيْرِهِ مِنْ طَلَاقِهِ شَيْءٌ .

أَخْبَرَنَا مَالِكٌ حَدَّثَنِي عَبْدُ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَرْثِ
الْتِمِيَّ أَنَّ نَفِيعاً مَكَاتِباً لَأُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ اسْتَفْتَى زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ فَقَالَ

اني طلقتُ امرأةً لي حرةً تطليقتين فقال زيدٌ حرمت عليك .

أخبرنا مالكٌ حدثني أبو الزنادِ عن سليمانَ بنِ يسارٍ ان نفيماً مكاتباً لأم سلمةَ زوجِ النبي ﷺ أو عبدا لها كانت تحتها امرأةٌ حرةٌ فطلقها اثنتين ثم أراد أن يراجعها فأمره أزواجُ النبي ﷺ أن يأتي عثمانَ بنَ عفانَ رضي الله عنه يسأله عن ذلك فذهبَ اليه فلقبه عند الدرجِ آخذاً بيدِ زيدِ بنِ ثابتٍ فسألها فابتدراه جميعاً فقالا حرمتُ عليك حرمتُ عليك .

أخبرنا مالكٌ حدثني ابنُ شهابٍ عن ابنِ المسيبِ ان نفيماً مكاتباً لأم سلمةَ زوجِ النبي ﷺ طلق امرأته حرةً تطليقتين فاستفتى عثمانَ بنَ عفانَ رضي الله عنه فقال له عثمانُ حرمت عليك .

﴿ ومن كتاب العدد إلا ما كان منه معادا ﴾

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها انتقلت حفصة بنت عبد الرحمن حين دخلت في الدم من الحيضة الثالثة قال ابن شهاب فذكرت ذلك لعمرة بنت عبد الرحمن فقالت صدق عروة وقد جادلها في ذلك ناس وقالوا ان الله يقول ثلاثة قروء فقالت عائشة رضي الله عنها صدقتم وهل تدرون ما الأقرء الأقرء الاطهار .

أخبرنا مالك عن ابن شهاب قال سمعت أبا بكر بن عبد الرحمن يقول ما أدركت أحداً من فقهاءنا الا وهو يقول هذا يريد الذي قالت عائشة رضي الله عنها .

أخبرنا سفيان عن الزهري عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت إذا طعنت المطلقة في الدم من الحيضة الثالثة فقد برئت منه .

أخبرنا مالك عن نافع وزيد بن أسلم عن سليمان بن يسار ان الأحوص هلك بالشام حين دخلت امرأته في الدم من الحيضة الثالثة وقد كان طلقها فكتب

معاوية الى زيد بن ثابت يسأله عن ذلك فكتب اليه زيد انها إذا دخلت في الدم من الحيضة الثالثة فقد برئت منه وبريء منها ولا ترثه ولا يرثها .

أخبرنا سفيان عن الزهري حدثني سليمان بن يسار عن زيد بن ثابت قال إذا طعنت المطلقة في الحيضة الثالثة فقد برئت منه .

أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال إذا طلق الرجل امرأته فدخلت في الدم من الحيضة الثالثة فقد برئت منه وبريء منها لا ترثه ولا يرثها .

أخبرنا مالك عن محمد بن يحيى بن حبان انه كان عند جده هاشمية وانصارية فطلق الانصارية وهي ترضع فمرت بها سنة ثم هلك ولم تحض فقالت أنا أرثه لم أحض فاخصموا الى عثمان رضي الله عنه ففضى للانصارية بالميراث فلامت الهاشمية عثمان فقال هذا عمل ابن عمك هو أشار علينا بهذا يعني علي بن أبي طالب رضي الله عنه .

أخبرنا سعيد بن سالم عن ابن جريج عن عبد الرحمن بن أبي بكر أخبره أن رجلاً من الأنصار يقال له حبان بن منقذ طلق امرأته وهو صحيح وهي ترضع ابنته فمكثت سبعة عشر شهراً لا تحيض يمنعها الرضاع أن تحيض ثم مرض حبان بعد أن طلقها بسبعة أشهر أو ثمانية فقلت له ان امرأتك تريد أن ترث فقال لأهله احمولوني الى عثمان فحملوه اليه فذكر له شأن امرأته وعنده علي بن أبي طالب وزيد بن ثابت فقال لهما عثمان ما تريان فقالا نرى انها ترثه ان مات ويرثها إن ماتت فانها ليست من القواعد اللاتي قد يشن من المحيض وليست من الابكار اللاتي لم يبلغن المحيض ثم هي على عدة حيضها ما كان من قليل أو كثير فرجع

حبانُ الى أهله فأخذ ابنته فلما فقدت الرضاعَ حاضت حيضةً ثم حاضت حيضةً
أخرى ثم توفي حبان قبل أن تحيضَ الثالثة فاعتدت عدة المتوفى عنها زوجها
وورثته قال الأصم في كتابي حبان بالباء .

أخبرنا مالكٌ عن يحيى بن سعيدٍ ويزيد بن عبد الله بن قسيطٍ عن ابن
المسيبِ انه قال قال عمرُ بنُ الخطابِ رضي الله عنه أيماً امرأة طلقت فحاضت
حيضةً أو حيضتين ثم رفعتها حيضةً فانها تنتظر تسعة أشهر فان بان بها حملٌ فذلك
وإلا اعتدت بعد التسعة ثلاثة أشهر ثم حلت .

أخبرنا مسلمٌ عن ابن جريجٍ عن ليث بن أبي سليمٍ عن طاوسٍ عن ابن
عباس رضي الله عنهما انه قال في الرجل يتزوج المرأة فيخلو بها ولا يمسهَا ثم
يطلقها ليس لها إلا نصفُ الصداقِ لأن الله يقول وإن طلقتموهن من قبل أن
تسوهن وقد فرضتم لهن فريضةً فنصف ما فرضتم .

حدثنا سفيانٌ عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة عن سليمان بن يسارٍ
عن عبد الله بن عتبة عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال ينكح العبدُ
امراتين ويطلقُ تطليقتين وتعتد الأمة حيضتين فان لم تكن تحيضُ فشهريْن أو
شهراً ونصفاً قال سفيان وكان ثقة .

أخبرنا سفيانٌ عن عمرو بن دينارٍ عن عمرو بن أوسٍ الثقفي عن رجلٍ
من ثقيفٍ انه سمعَ عمرَ بنَ الخطابِ رضي الله عنه يقول لو استطعتُ لجعلتها
حيضةً ونصفاً فقال رجل فاجعلها شهراً ونصفاً فسكت عمر رضي الله عنه .

أخبرنا مالكٌ عن نافعٍ عن ابن عمرٍ انه قال في أم الولد يتوفى عنها سيدها
قال تعتدُ بحيضة .

أخبرنا مالك عن عبد ربه بن سعيد بن قيس عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال سئل ابن عباس وأبو هريرة عن المتوفي عنها زوجها وهي حامل فقال ابن عباس آخر الأجلين وقال أبو هريرة إذا ولدت فقد حلت فدخل أبو سلمة على أم سلمة زوج النبي ﷺ فسألها عن ذلك فقالت ولدت سبيعةً الاسلامية بعد وفاة زوجها بنصف شهر فخطبها رجلان أحدهما شاب والآخر كهل فخطبت الى الشاب فقال الكهل لم تحلل وكان أهلها غيباً ورجا إذا جاء أهلها أن يؤثره بها فجاءت رسول الله ﷺ فقال قد حللت فانكحي من شئت .

أخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار ان ابن عباس وأبا سلمة اختلفا في المرأة تنفس بعد وفاة زوجها بليالٍ فقال ابن عباس آخر الأجلين وقال أبو سلمة إذا نفست فقد حلت فجاء أبو هريرة فقال أنا مع ابن أخي يعني أبا سلمة فبعثوا كريماً مولى ابن عباس الى أم سلمة يسألها عن ذلك فجاءهم فأخبرهم انها قالت ولدت سبيعةً الاسلامية بعد وفاة زوجها بليالٍ فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال لها قد حللت فانكحي .

أخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن المسور بن مخرمة أن سبيعةً الاسلامية نفست بعد وفاة زوجها بليالٍ فجاءت رسول الله ﷺ فاستأذنته في أن تنكح فأذن لها .

أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر بانه سئل عن المرأة يتوفى عنها زوجها وهي حامل فقال ابن عمر إذا وضعت حملها فقد حلت فأخبره رجل من الأنصار ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لو ولدت وزوجها على سريريه لم يدفن لحلت .

أخبرنا عبدُ المجيدِ عن ابنِ جريجٍ عن أبي الزبيرِ عن جابرٍ رضي اللهُ عنه
انه قال ليس للمتوفي عنها زوجها نفقةٌ حسبها الميراثُ .

أخبرنا مالكٌ عن هشامٍ عن أبيه انه قال في المرأة البادية يتوفي عنها زوجها
انها تتوي حيث يتتوي أهلها .

أخبرنا عبدُ المجيدِ عن ابنِ جريجٍ عن هشامٍ عن أبيه وعن عبيدِ اللهِ بنِ
عبدِ اللهِ بنِ عتبةٍ مثله أو مثل معناه لا يخالفه .

أخبرنا مالكٌ عن عبدِ اللهِ بنِ أبي بكرٍ بنِ محمدِ بنِ عمرو بنِ حزمٍ عن
حميدِ بنِ نافعٍ عن زينبِ بنتِ أبي سلمةٍ انها أخبرته هذه الأحاديثُ الثلاثة قال
قالت زينبُ دخلتُ على أمِّ حبيبةٍ زوجِ النبي ﷺ حين توفي أبو سفيانَ فدعت
أمَّ حبيبةٍ بطيبٍ فيه صفرةٌ خلوقٍ أو غيره فدهنت منه جاريةً ثم مسحتُ بعارضيتها
ثم قالت والله مالي بالطيبِ من حاجةٍ غيرِ إني سمعت رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ لا
يجل لامرأةٍ تؤمنُ باللهِ واليومِ الآخرِ أن تحدُّ على ميتٍ فوق ثلاثِ ليالٍ إلا على
زوجٍ أربعةَ أشهرٍ وعشرًا وقالت زينبُ دخلتُ على زينبِ بنتِ جحشٍ حين توفي
أخوها عبدُ اللهِ فدعت بطيبٍ فمسست منه ثم قالت مالي بالطيبِ من حاجةٍ غيرِ اني
سمعت رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ على المنبرِ لا يجلُّ لامرأةٍ تؤمنُ باللهِ واليومِ الآخرِ
أن تحدُّ على ميتٍ فوق ثلاثِ ليالٍ إلا على زوجٍ أربعةَ أشهرٍ وعشرًا قالت زينبُ
وسمعت أُمِّي أمَّ سلمةٍ تقولُ جاءت امرأةٌ الى رسولِ اللهِ ﷺ فقالت يا رسولَ
اللهِ إن ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكتُ عينيها أفنكحلها فقال رسولُ اللهِ
ﷺ لا مرتين أو ثلاثاً كل ذلك يقول لائم قال إنما هي أربعةَ أشهرٍ وعشرًا
وقد كانت أحداً كن في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحولِ قال حميدٌ فقلتُ

لزينبَ وما ترمي بالبعرة على رأسِ الحولِ فقالت زينبُ كانت المرأة إذا توفي عنها زوجها دخلت حفشاً ولبست شرثياً ولم تمسّ طيباً ولا شيئاً حتى تمرّ بها سنة ثم تؤتى بدابة حمارٍ أو شاةٍ أو طير فتقبصُ به فقلما تقبصُ بشيء إلا مات ثم تخرج فتعطي بكرةً فترمي بها ثم تراجعُ بعدما شاءت من طيبٍ أو غيره (قال الشافعي) رضي الله عنه الحفشُ البيتُ الصغيرُ الذليلُ من الشعرِ والبناءِ وغيره والقبصُ أن تأخذ من الدابة موضعاً بأطرافِ أصابعها والقبصُ الأخذُ بالكفِ كلّها .

أخبرنا مالكٌ عن نافعٍ عن صبية بنتِ أبي عبيدٍ عن عائشةَ وحفصةَ أو عائشةَ وحفصةَ أن رسولَ الله ﷺ قال لا يحلُّ لأمرأةٍ تؤمنُ بالله واليوم الآخر أن تحدَّ على ميتٍ فوق ثلاثِ ليالٍ إلا على زوجٍ أربعة أشهرٍ وعشراً .

أخبرنا مالكٌ عن ابنِ شهابٍ عن ابنِ المسيبِ وسليمانِ بنِ يسارٍ إن طليحةَ كانت تحتَ رشيدِ الثقفيّ فطلقها البتة فنكحتُ في عدتها فضرها عمرُ بنُ الخطابِ أو ضربَ زوجها بالمخفقةِ ضرباتٍ وفرقَ بينهما ثم قال عمرُ بنُ الخطابِ رضي الله عنه أيما امرأةٍ نكحتُ في عدتها فإن كان زوجها الذي تزوجها لم يدخلها بها فرقَ بينهما ثم اعتدتُ بقية عدتها من زوجها الأولِ وكان خاطباً من الخطابِ وإن كان دخلَ بها فرقَ بينهما ثم اعتدتُ بقية عدتها من الزوجِ الأولِ ثم اعتدتُ من الآخرِ ثم لم ينكحها أبداً قال سعيدٌ ولها مهرُها بما استحلتُ منها .

أخبرنا يحيى بنُ حسانٍ عن جريرٍ عن عطاءِ بنِ السائبِ عن زاذانِ أبي عمرٍ عن علي رضي الله عنه انه قضى في التي تزوجُ في عدتها انه يفرقُ بينهما ولها الصداقُ بما استحلتُ من فرجها وتكمل ما أفسدتُ من عدةِ الأولِ وتعتدُ من الآخرِ .

أخبرنا عبدُ المجيدِ عن ابنِ جريجٍ عن ابنِ شهابٍ عن اسلمَ بنِ عبدِ الله
عن عبدِ الله انه كان يقولُ لا يصلحُ للمرأةُ إن تبيتَ ليلةً واحدةً إذا كانت في عدةٍ
وفاةٍ أو طلاقٍ إلا في بيتها .

أخبرنا عبدُ العزيزِ بنُ محمدِ بنِ عمرو عن محمدِ بنِ ابراهيمَ أن عائشةَ
كانت تقول اتقي الله يا فاطمةُ فقد علمت في أي شيءٍ كان ذلك .

أخبرنا مالكٌ عن عبدِ الله بنِ يزيدِ مولى الأسودِ بنِ سفیانَ عن أبي سلمة
بنِ عبدِ الرحمنِ عن فاطمةَ بنتِ قيسٍ أن أبا عمرٍ وابنِ حفصٍ طلقها البتةَ وهو
غائبٌ بالشامِ فذكرَ الحديثَ وقال فيه فجاءت رسولَ الله ﷺ فذكرتُ ذلك له
فقال ليس لك عليه نفقةٌ وأمرها أن تعتدَ في بيتِ أمِ شريكٍ ثم قال تلك امرأةٌ
يغشاها أصحابي فاعتدى عند ابنِ أمِ مكتومٍ فانه رجلٌ أعمى تضعين ثيابك .

أخبرنا ابراهيمُ بنُ أبي يحيى عن عمرو بنِ ميمونِ بنِ مهرانَ عن أبيه قال
قدمتُ المدينةَ فسألتُ عن أعلمِ أهلها فدفعتُ الى سعيدِ بنِ المسيبِ فسألته عن
المتبوتةِ فقال تعتدُ في بيتِ زوجها فقلت فأين حديثُ فاطمةَ بنتِ قيسٍ فقال هاه
فوصفَ انه تغيظَ وقال فتننتُ فاطمةَ الناسَ وكان للسانها ذرابةً فاستطالت على
احائها فأمرها رسولُ الله ﷺ أن تعتدَ في بيتِ أمِ مكتومٍ .

أخبرنا مالكٌ عن يحيى بنِ سعيدٍ عن القاسمِ وسليمانِ بنِ يسارٍ انه سمعها
يذكران أن يحيى بنَ سعيدِ بنِ العاصِ طلقَ ابنةَ عبدِ الرحمنِ بنِ الحكمِ البتةَ
فانتقلها عبدُ الرحمنِ بنُ الحكمِ فأرسلت عائشةَ رضي الله عنها الى مروانِ بنِ
الحكمِ وهو أميرُ المدينةِ فقالت اتق الله يا مروانُ وارددُ المرأةَ الى بيتها فقال مروانُ
في حديثِ سليمانِ ان عبدَ الرحمنِ غلبني وقال مروانُ في حديثِ القاسمِ أو ما بلغك

شأنُ فاطمة بنتِ قيسٍ فقالت عائشةُ لا عليك أن لا تذكرَ شأنَ فاطمة فقال ان كان إنما بك الشرُّ فحسبك ما بين هذين من الشرِّ .

أخبرنا مالكٌ عن نافعٍ ان ابنةَ سعيدِ بنِ زيدٍ كانت عند عبدِ الله فطلقها البتة فخرجتُ فأنكرَ ذلك عليها ابنُ عمرَ رضي الله عنهما .

أخبرنا عبدُ المجيدِ عن ابنِ جريجٍ عن أبي الزبيرِ عن جابرِ بنِ عبدِ الله رضي الله عنهما انه سمعه يقول نفقةُ المطلقةِ ما لم تحرمَ فاذا حرمتُ فمتاعٌ بالمعروفِ .

أخبرنا عبدُ المجيدِ عن ابنِ جريجٍ قال قال عطاءُ ليستِ المبتوتةُ الحبلى منه في شيءٍ إلا أن ينفقَ عليها من أجلِ الحبلِ فاذا كانت غيرَ حبلى فلا نفقةَ لها .

أخبرنا يحيى بنُ حسانَ عن أبي عوانةَ عن منصورِ بنِ المعتمرِ عن المنهالِ بنِ عمرو عن عبادِ بنِ عبدِ الله الأسديِّ عن علي رضي الله عنه انه قال في امرأةٍ المفقودِ انها لا تزوجُ .

أخبرنا يحيى بنُ حسانَ عن هشيمِ بنِ بشيرٍ عن سيارِ أبي الحكمِ عن علي رضي الله عنه في امرأةٍ المفقودِ إذا قدمَ وقد تزوجتُ امرأتهُ هي امرأتهُ إن شاء طلقَ وإن شاء أمسك ولا تخيرُ .

أخبرنا مالكٌ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ رضي الله عنهما انه طلقَ امرأتهُ وهي في مسكنٍ حفصةُ وكانت طريقه الى المسجدِ فكان يسلكُ الطريقَ الآخرَ من أدبارِ البيوتِ كراهيةً أن يستأذنَ عليها حتى راجعها .

أخبرنا مالكٌ عن هشامِ بنِ عروةَ عن أبيه قال كان الرجلُ إذا طلقَ امرأتهُ

ثم ارجعها قبل أن تنقضي عدتها كان ذلك له وإن طلقها ألف مرة فعمد زجل إلى امرأته فطلقها حتى إذا شارفت انقضاء عدتها ارجعها ثم طلقها ثم قال والله لا أويك إلي ولا تحلين أبداً فأنزل الله تعالى الطلاق مرتان فامسك بمعروف أو تسريحاً بإحسان فاستقبل الناس الطلاق جديداً من كان منهم طلق ومن لم يطلق .

﴿ ومن كتاب القرعة والنفقة على الأقارب ﴾

أخبرنا سفيانُ بنُ عيينةَ عن محمدِ بنِ عجلانَ عن بكيرِ بنِ عبدِ الله بنِ الأشجِّ عن عجلانِ أبي محمدٍ عن أبي هريرةَ رضي اللهُ عنه أن رسولَ اللهِ ﷺ قال للمملوكِ طعامُهُ وكسوتُهُ بالمعروفِ ولا يكلفُ من العملِ إلا ما يطيقُ .

أخبرنا ابنُ عيينةَ عن إبراهيمِ بنِ أبي خدّاشِ بنِ عتبةِ بنِ أبي هبٍ أنه سمعَ ابنَ عباسٍ رضي اللهُ عنهما يقولُ في المملوكينَ أطمعوهم مما تأكلونَ وألبسوهم مما تلبسونَ .

أخبرنا سفيانُ عن أبي الزنادِ عن الأعرجِ عن أبي هريرةَ أن رسولَ اللهِ ﷺ قال إذا كفى أحدكم خادمه طعامه حره ودخانه فليدعه فليجلسه فإن أبي فليروغ له لقمةً فيناوله إياها أو يغطه أو كلمةً هذا معناها .

﴿ ومن كتاب الرضاع ﴾

أخبرنا مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة بنت عبد الرحمن ان عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ أخبرتها ان النبي ﷺ كان عندها وانها سمعت صوت رجل يستأذن في بيت حفصة قالت عائشة فقلت يا رسول الله هذا رجل يستأذن في بيتك فقال رسول الله ﷺ أراه فلاناً لعم حفصة من الرضاعة فقلت يا رسول الله لو كان فلان حياً لعمها من الرضاعة يدخل علي فقال رسول الله ﷺ نعم ان الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة .

أخبرنا ابن عيينة قال سمعت ابن جدعان قال سمعت ابن المسيب يحدث عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه انه قال يا رسول الله هل لك في بنت عمك بنت حمزة فانها أجهل فتاة في قريش فقال أما علمت ان حمزة أخي من الرضاعة وان الله حرم من الرضاعة ما حرم من النسب .

أخبرنا الدراوردي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ في ابنة حمزة مثل حديث سفیان .

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عمرو بن الشريد ان ابن عباس سئل

عن رجلٍ كانت له امرأتان فأرضعت أحدهما غلاماً وأرضعت الأخرى جاريةً
ف قيل له هل يتزوج الغلام الجارية فقال لا اللقاحُ واحدٌ.

أخبرنا سفيانٌ عن يحيى بن سعيدٍ عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها انها
كانت تقولُ نزل القرآنُ بعشر رضعاتٍ معلوماتٍ يجرمنَ ثم صيرنَ الى خمسٍ
يجرمنَ فكان لا يدخلُ على عائشة إلا من استكملَ خمسَ رضعاتٍ.

أخبرنا سفيانٌ عن هشام بن عروة عن أبيه عن الحجاج بن الحجاج أظنه
عن أبي هريرة قال لا يجرمُ من الرضاعة إلا ما فتق الامعاء .

أخبرنا سفيانٌ عن هشام بن عروة عن عبد الله بن الزبير رضي الله
عنها أن النبي ﷺ قال لا تحرمُ المصّة ولا المصتان ولا الرضعة ولا الرضعتان .

أخبرنا مالكٌ عن ابن شهابٍ عن عروة بن الزبير رضي الله عنه أن النبي
ﷺ أمر امرأة أبي حذيفة أن ترضع سالماً خمسَ رضعاتٍ يجرمُ بلبنها ففعلت
فكانت تراه ابناً .

حدثني مالكٌ عن ابن شهابٍ انه سئل عن رضاعة الكبير فقال أخبرني عروة
بن الزبير أن أبا حذيفة بن عتبة بن ربيعة وكان من أصحاب النبي ﷺ قد
كان شهد بداراً وكان قد تبني سالماً الذي يقال هل سالمٌ مولى أبي حذيفة كما تبني
رسول الله ﷺ زيد بن حارثة وانكح أبو حذيفة سالماً وهو يرى انه ابنه فانكحه
بنت أخيه فاطمة بنت الوليد بن عتبة بن ربيعة وهي يومئذ من المهاجرات الأول
وهي يومئذ من أفضل أيامي قريشٍ فلما أنزل الله في زيد بن حارثة ما أنزل فقال
أدعوهم لأبائهم هو أقسط عند الله فان لم تعلموا آباءهم فاخوانكم في الدين

﴿ ومن كتاب ذكر الله تعالى على غير وضوء والحيض ﴾

أخبرنا مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت قدمت مكة وأنا حائضٌ ولم أطفُ بالبيتِ ولا بين الصفا والمروة فشكوتُ ذلك إلى النبي ﷺ فقال افعلي ما يفعل الحاج غير ان لا تطوفي بالبيتِ حتى تطهري .

أخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت قالت فاطمة بنتُ أبي حبيشٍ لرسول الله ﷺ إني لا أظهرُ أفادعُ الصلاة فقال رسول الله ﷺ إنما ذلك عرقٌ وليس بالحِيضة فإذا أقبلت الحِيضة فاتركي الصلاة فإذا ذهب قدرها فاغسلي عنك الدم وصلي .

أخبرنا إبراهيم بنُ محمدٍ حدثني عبدُ الله بنُ محمدٍ بنِ عقيلٍ عن إبراهيم بنِ محمدٍ بنِ طلحة عن عمه عمران بنِ طلحة عن أمه حنة بنتِ جحشٍ قالت كنت استحاضُ حِيضةً كبيرةً صديدةً فجئتُ إلى النبي ﷺ استفتيته فوجدتهُ في بيتِ أختي زينبٍ فقلت يا رسولَ الله ان لي إليك حاجةٌ وانه ليحِثُ ما منه بدٌ وإني لاستحي منه قال فما هو يا هتاه قالت إني امرأةٌ استحاضُ حِيضةً كبيرةً شديدةً فما

ترى فيها فقد منعتني الصلاة والصوم فقال النبي ﷺ ﴿إني أنعتُ لك الكرسفَ فانه يذهب الدمَ قالت هو أكثر من ذلك قال النبي ﷺ ﴿فتلجمي قالت هو أكثر من ذلك قال فاتخذني ثوباً قالت هو أكثر من ذلك إنما أئجُ نجاً قال النبي ﷺ ﴿سأمر بأمرين أيهما فعلت أجزاء من الآخر فان قويتِ عليهما فأنتِ أعلمُ قال لها إنما هي ركضة من ركضات الشيطان فتحيضي ستة أو سبعة أيام في علم الله ثم اغتسلي حتى إذا رأيت أنك قد طهرت واستيقنتِ فصلي أربعاً وعشرين ليلةً وأيامها أو ثلاثاً وعشرين ليلةً وأيامها وصومي فانه يجزئك وكذلك إفعلي في كل شهر كما تحيضُ النساء وكما يطهرن ميقات حيضهن وطهرهن .

أخبرنا مالك عن نافع مولى ابن عمر عن سليمان بن يسار عن أم سلمة زوج النبي ﷺ ﴿ان امرأة كانت تهراق الدم على عهد النبي ﷺ ﴿فاستفتت لها أم سلمة رسول الله ﷺ ﴿فقال لتنظر عدد الليالي والأيام التي كانت تحيضهن من الشهر قبل أن يصيبها الذي أصابها فلتترك الصلاة قدر ذلك من الشهر فاذا خلفت ذلك فلتغتسل وتستفر بثوب ثم لتصلي .

أخبرنا ابن عيينة قال أخبرني الزهري عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها أن أم حبيبة بنت جحش استحيضت سبع سنين فسألت رسول الله ﷺ ﴿فقال إنما هو عرق وليست بالحیضة وأمرها أن تغتسل وتصلي فكانت تغتسل لكل صلاة وتجلس في المكن فيعلو الدم .

أخبرني ابن علية عن الجلد بن أيوب عن معاوية بن قرة عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال قرء المرأة أو قرء حيض المرأة ثلاث أو أربع حتى انتهى إلى عشرة قال الشافعي رضي الله عنه قال ابن علية الجلد أعرابي لا يعرف

الحديث .

أخبرنا ابراهيمُ بنُ محمدٍ أخبرني محمدُ بنُ عجلانَ عن عبدِ اللهِ بنِ رافعٍ
عن أم سلمة زوجِ النبي ﷺ أن النبي ﷺ سئلَ عن الثوبِ يصيبه دمُ
الحيضِ فقالَ تحتهُ ثم تفرصه بالماءِ ثم تصلي فيه .

﴿ ومن كتاب قتال أهل البغي ﴾

أخبرنا ابنُ عيينة عن الزهري عن طلحة بن عبد الله بن عوفٍ عن سعيدِ بن زيدِ بن عمرو بن نفيلٍ أن رسول الله ﷺ قال من قتلَ دونَ ماله فهو شهيدٌ .

أخبرنا إبراهيمُ بنُ محمدٍ عن جعفرِ بنِ محمدٍ عن أبيه أن علياً رضي الله عنه قال في ابنِ ملجمٍ بعدما ضربه به اطعموه واسقوه وأحسنوا أسارَه فان عشتُ فأنا ولي دمي أعفوان شئتُ وان شئتُ استقدتُ وان متُ فقتلتموه فلا تمثلوا

﴿ ومن كتاب قتال المشركين ﴾

أخبرنا سفيان عن الزهري عن ابن كعب بن مالك عن عمه أن رسول الله ﷺ نهى الذين بعث إلى ابن أبي الحقيق عن قتل النساء والولدان .

أخبرنا سفيان عن الزهري عن عبيد الله يعني ابن عبد الله عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة الليثي رضي الله عنه أن النبي ﷺ سئل عن أهل الدار من المشركين يبيتون فيصاب من نسايتهم وأبنائهم فقال رسول الله ﷺ هم منهم وربما قال سفيان في الحديث هم من آبايتهم .

أخبرنا عمر بن حبيب عن عبد الله بن عون أن نافعاً كتب إليه يخبره أن ابن عمر أخبره أن النبي ﷺ أغار على بني المصطلق وهم غارون في نعمهم بالمر يسيع فقتل المقاتلة وسبى الذرية .

أخبرنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن ابن عباس رضي الله عنهما قال من فر من ثلاثة فلم يفر ومن فر من اثنين فقد فر .

أخبرنا أبو ضمرة عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضي الله

عنها أن رسول الله ﷺ حرق أموال بني النضير .

أخبرنا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب أن رسول الله ﷺ حرق أموال بني النضير فقال قائل .

وهان على سراة بني لؤى * حريق بالبويرة مستطير

أخبرنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن صهيب مولى عبد الله بن عامر عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ قال من قتل عصفوراً فما فوقها بغير حقها سأله الله عز وجل عن قتله قيل يا رسول الله ما حقها قال أن يذبحها فيأكلها ولا يقطع رأسها فيرمي بها .

أخبرنا إبراهيم بن أبي يحيى عن جعفر عن أبيه عن علي بن الحسين قال لا والله ما سمل رسول الله ﷺ عيناً ولا زاد أهل اللقاح على قطع أيديهم وأرجلهم .

لم يغر عليهم حتى يصبحَ فان سمعَ أذاناً أمسكَ وان لم يكونوا يصلون أغار عليهم حين يصبحُ فلما أصبحَ ركبَ وركبَ المسلمون وخرجَ أهلُ القرية ومعهم مكاتلهم ومساحيهم فلما رأوا رسولَ الله ﷺ قالوا محمدٌ والخميسُ فقال رسولُ الله ﷺ اللهُ أكبرُ خربت خيبر انا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباحُ المنذرين قال انس واني لرديفُ أبي طلحةَ وان قدمي لتمسُ قدمَ رسولِ الله ﷺ .

أخبرنا الثقفى عن أيوبَ عن أبي قلابةَ عن أبي المهلبِ عن عمرانَ بنِ حصينِ رضي الله عنه قال اسرَ أصحابُ رسولِ الله ﷺ رجلاً من بني عقيلٍ فأوثقوه فطرحوه في الحرةَ فمر به رسولُ الله ﷺ ونحن معه أو قال أتى عليه رسولُ الله ﷺ وهو على حمارٍ وتحتَه قطيفةُ فناداه يا محمدُ فاتاه النبي ﷺ فقال ما شأنك قال فيم أخذتَ وفيم أخذتَ سابقةَ الحاج قال أخذتُ بجريرةِ حلفائكم ثقيفٍ وكانت ثقيفُ أسرتُ رجلين من أصحابِ النبي ﷺ فتركه ومضى فناداه يا محمدُ يا محمدُ فرحمه رسولُ الله ﷺ فرجعَ إليه فقال ما شأنك قال إني مسلمٌ فقال لو قلتها وأنت تملكُ امركُ أفلحتُ كلَّ الفلاح قال فتركه ومضى فناداه يا محمدُ يا محمدُ فرجعَ إليه فقال إني جائعُ فاطعمني قال واحسبهُ قال واني عطشانُ فاسقني قال هذه حاجتكُ فداه رسولُ الله ﷺ بالرجلين اللذين أسرتهما ثقيفُ وأخذ ناقته تلك .

أخبرنا عبدُ الوهابِ الثقفى عن أيوبَ عن أبي قلابةَ عن أبي المهلبِ عن عمرانَ بنِ حصينِ قال سبيت امرأةً من الأنصار وكانت الناقةُ قد أصيبتُ قبلها قال الشافعي رضي الله عنه كأنه يعني ناقةَ النبي ﷺ لأن آخر الحديث يدلُّ على ذلك قال عمرانُ بنُ حصينٍ فكانت تكونُ فيهم وكانوا يميثون بالنعمِ إليهم فانفلتت ذات ليلةٍ من الوثاقِ فأتتُ الابلَ فجعلتُ كلما أتتُ بعيراً منها فمسته رغا

فتركه حتى أتت تلك الناقة فمستها فلم ترد وهي ناقة هدره فقعدت في عجزها ثم صاحت بها فانطلقت وطلبت من ليلتها فلم يقدر عليها فجعلت لله عليها ان الله أنجاها عليها لتتحرنها فلما قدمت عرفوا الناقة وقالوا ناقة رسول الله ﷺ فقالت انها قد جعلت لله لتتحرنها فقالوا والله لا تنحريها حتى تؤذن رسول الله ﷺ فأتوه فأخبره ان فلانة قد جاءت على ناقتك وانها قد جعلت لله عليها أن أنجاها الله عليها لتتحرنها فقال رسول الله ﷺ سبحان الله بئسما جزتها ان أنجاها الله عليها لتتحرنها لا وفاء لنذر في معصية الله ولا وفاء لنذر فيما لا يملك العبد أو قال ابن آدم .

أخبرنا حاتم بن أسماعيل عن جعفر يعني ابن محمد عن أبيه عن يزيد بن هرمز ان نجدة كتب إلى ابن عباس يسأله عن خلال فقال ابن عباس ان ناساً يقولون ان ابن عباس يكاتب الحرورية ولولا أنني أخاف أن أكنم علماء لم أتب إليه فكتب نجدة إليه اما بعد فأخبرني هل كان رسول الله ﷺ يغزو بالنساء؟ وهل كان رسول الله ﷺ يضرب لمن بسهم؟ وهل كان يقتل الصبيان؟ ومتى ينقض يثم اليتيم؟ وعن الخمس لمن هو؟ فكتب إليه ابن عباس رضي الله عنهما انك كتبت تسألني هل كان رسول الله ﷺ يغزو بالنساء وقد كان يغزو بهن فيداوين المرضى ومجذيين من الغنيمة واما السهم فلم يضرب لمن بسهم وان رسول الله ﷺ لم يقتل الولدان فلا تقتلهم إلا ان تكون تعلم منهم ما علم الخضر من الصبي الذي قتل فتميز بين المؤمن والكافر فتقتل الكافر وتدع المؤمن وكتبت متى ينقض يثم اليتيم ولعمري ان الرجل لتشيب لحيته وانه لضعيف الأخذ ضعيف الاعطاء فاذا أخذ لنفسه من صالح ما يأخذ الناس فقد ذهب عنه اليتيم وكتبت تسألني عن الخمس وانا كنا نقول هولنا فأبى ذلك علينا قومنا فصبرنا عليه .

أخبرنا انسُ بنُ عياضٍ عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابنِ عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قطع نخل بني النضير وحرق وهو البويرة .

أخبرنا ابراهيمُ بنُ سعدٍ عن ابنِ شهاب أن رسول الله ﷺ حرق أموال بني النضير فقال قائل .

وهان على سراة بني لؤي * حريقٌ بالبويرة مستطيرٌ

أخبرنا بعضُ أصحابنا عن عبدِ الله بنِ جعفرِ الأزهرِيِّ قال سمعتُ بنَ شهابٍ يحدثُ عن عروةَ عن أسامةَ بنِ زيدٍ أمرني رسولُ الله ﷺ أن أُغِيرَ صباحاً على أهلِ ابني وأحرق .

أخبرنا مالكٌ عن ابنِ شهابٍ عن عطاءِ بنِ يزيدِ الليثي عن عبيدِ الله بنِ عدي بنِ الخيارِ أن رجلاً سارَّ رسولَ الله ﷺ فلم ندر ما ساره به حتى جهرَ رسولُ الله ﷺ فاذا هو يستأمرُ في قتلِ رجلٍ من المنافقين فقال رسولُ الله ﷺ أليسَ يشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ قال بلى ولا شهادةَ له قال أليسَ يصلي قال بلى ولا صلاةَ له فقال النبي ﷺ أولئك الذين نهاني اللهُ عن قتلهم .

أخبرنا سفيانٌ عن الزهري عن أسامة بن زيد قال شهدت من نفاقِ عبدِ الله بنِ أبيِّ ثلاثَ مجالسٍ .

أخبرنا ابنُ عيينة عن أيوبَ بنِ أبي تيممة عن عكرمة قال لما بلغ ابنُ عباس أن علياً رضي الله عنه حرق المرتدين والزنادقة قال لو كنتُ أنا لم أحرقهم ولقتلتهم لقولِ رسولِ الله ﷺ من بدلَ دينه فاقتلوه ولم احرقهم لقولِ رسولِ الله ﷺ لا ينبغي لاحدٍ أن يعذبَ بعذابِ الله .

أخبرنا مالك عن زيد بن أسلم أن رسول الله ﷺ قال من غير دينه
فاضربوا عنقه .

أخبرنا مالك عن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن عبد القاري عن
أبيه أنه قال قدم على عمر بن الخطاب رضي الله عنه رجل من قبل أبي موسى
بسأله عن الناس فأخبره ثم قال هل كان فيكم من مغربة خبر؟ فقال نعم رجل كفر
بعد إسلامه قال فما فعلتم به قال قدمناه فضرنا عنقه فقال عمر رضي الله عنه فهلا
حبستموه ثلاثاً وأطعمتموه كل يوم رغيفاً واستبتموه لعله يتوب ويراجع أمر الله
اللهم اني لم احضر ولم أمر ولم أرض إذ بلغني .

أخبرنا الشافعي أنه قال لبعض من يناظره قال فقلت له روى الثقي وهو
ثقة عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قضى
باليمين مع الشاهد .

﴿ ومن كتاب قسم الفيء ﴾

أخبرنا الشافعي قال وسمعت ابن عيينة يحدث عن الزهري أنه سمع مالك بن أوس بن الحدثان يقول سمعت عمر بن الخطاب والعباس وعلي بن أبي طالب يختصمان إليه في أموال النبي ﷺ فقال عمر رضي الله عنه كانت أموال بني النضير مما آفأه الله على رسوله بما لم يوجف عليه المسلمون بخيل ولا ركاب فكانت لرسول الله ﷺ خالصاً دون المسلمين وكان رسول الله ﷺ ينفق منها على أهله نفقة سنة فما فضل جعله في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله ثم توفي رسول الله ﷺ فوليتها أبو بكر الصديق بمثل ما وليها به رسول الله ﷺ ثم وليتها بمثل ما وليها به رسول الله ﷺ وأبو بكر ثم سألتاني أن أوليكها فوليتها على أن تعمل فيهما ما وليها به رسول الله ﷺ ثم وليها به أبو بكر ثم وليتها به فجتتاني تختصمان أتريدان أن أدفع إلى كل واحد منكما نصفاً أتريدان مني قضاء غير ما قضيت به بينكما أولاً فلا والذي باذنه تقوم السموات والأرض لا أقضي بينكما قضاء غير ذلك فان عجزتما عنها فادفعاها إلي أكفيكماها (قال الشافعي) رضي الله عنه قال لي سفيان لم أسمع من الزهري ولكن أخبرني عمرو بن دينار عن الزهري قلت كما قصصت قال نعم .

أخبرنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال لا يقتسمن ورثتي ديناراً ما تركت بعد نفقة أهلي ومؤنة عاملي فهو صدقة .

أخبرنا سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة بمثل معناه .

أخبرنا ابن عيينة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله رضي الله عنها قال قال رسول الله ﷺ لو جاءني مال البحرين أعطيتك هكذا وهكذا فتوفي رسول الله ﷺ ولم يأته فجاء أبا بكر فأعطاني حين جاءه (قال الربيع) بقية الحديث حدثني غير الشافعي رضي الله عنه من قوله قال لو جاءني .

أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ بعث سرية فيها عبد الله بن عمر قبل نجد فغنموا ابلاً كثيرة فكانت سهماً لهم اثني عشر بعيراً أو احد عشر بعيراً ثم نفلوا بعيراً بعيراً .

أخبرنا ابن عيينة عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين رضي الله عنه أن النبي ﷺ فادى رجلاً برجلين .

أخبرنا الثقة من أصحابنا عن اسحق الأزرق الواسطي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ ضرب للفرس بسهمين وللفرس بسهم .

أخبرنا ابن عيينة عن هشام بن عروة عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير أن الزبير بن العوام كان يضرب في المغنم بأربعة أسهم سهم له وسهمين لفرسه وسهم في ذوي القربى قال الشافعي رضي الله عنه يعني والله أعلم بسهم

ذوي القربى سهمٌ صفية أمه وقد شك سفيانُ أحفظه عن هشامٍ عن يحيى سباعاً
ولم يشك سفيانُ انه من حديث هشامٍ عن يحيى هو ولا غيره ممن حفظ عن
هشامٍ .

أخبرنا مطرفُ بنُ مازنٍ عن معمرِ بنِ راشدٍ عن ابنِ شهابٍ قال أخبرني
محمدُ بنُ جبيرِ بنِ مطعمٍ عن أبيه قال لما قسم رسول الله ﷺ سهمَ ذي القربى
بين بني هاشمٍ وبني المطلبِ أتيتهُ أنا وعثمانُ بنُ عفانٍ فقلنا يا رسول الله هؤلاء
أخواننا من بني هاشمٍ لا ننكرُ فضلهم لمكانك الذي وضعك الله به منهم أرايتَ
أخواننا من بني المطلبِ اعطيتهم وتركنا أو منعتنا وإنما قرابتنا وقرابتهم واحدةٌ
فقال رسول الله ﷺ إنما بنو هاشمٍ وبنو المطلبِ شيء واحدٌ هكذا وشبك بين
أصابعه .

أخبرنا إحسبه داودُ بنُ عبدِ الرحمنِ العطارِ عن ابنِ المباركِ عن يونسَ عن
الزهري عن جبيرِ بنِ مطعمٍ عن النبي ﷺ مثل معناه .

أخبرنا الثقةُ عن محمدِ بنِ إسحاقٍ عن ابنِ شهابٍ عن سعيدِ بنِ المسيبِ
عن جبيرِ بنِ مطعمٍ عن النبي ﷺ مثل معناه (قال الشافعي) رضي الله عنه
فذكرت ذلك لمطرفِ بنِ مازنٍ أن يونسَ وابنَ إسحاقٍ رويَا حديثَ ابنِ شهابٍ عن
ابنِ المسيبِ قال حدثنا معمرُ كما وصفت فلعل ابنَ شهابٍ رواه عنهما معاً .

أخبرني عمي محمدُ بنُ علي بنِ شافعٍ عن علي بنِ الحسينِ عن رسول الله
ﷺ مثله وزاد لعن الله من فرق بين بني هاشمٍ وبني المطلبِ .

أخبرنا الثقةُ عن ابنِ شهابٍ عن ابنِ المسيبِ عن جبيرِ بنِ مطعمٍ قال قسم
رسول الله ﷺ سهمَ ذي القربى بين بني هاشمٍ وبني المطلبِ ولم يعطِ منه

أحدًا من بني عبد شمس ولا بني نوفل شيئاً .

أخبرنا ابراهيم بن محمد عن مطر الوراق ورجل لم يسمه كلاهما عن الحكم بن عتيبة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال لقيتُ علياً رضي الله عنه عند أحجار الزيت فقلت له بأبي أنت وأمي ما فعل أبو بكر وعمر في حقكم أهل البيت من الخمس فقال علي رضي الله عنه أما أبو بكر فلم يكن في زمانه اخماس وما كان فقد أوفاناه وأما عمر فلم يزل يعطيناه حتى جاءه مثال السوس والاهواز أو قال الأهواز وقال فارس أنا أشك يعني الشافعي رضي الله عنه فقال في حديث مطر وحديث الآخر فقال في المسلمن خلة فان احببتم تركتم حقكم فجعلناه في خلة المسلمين حتى يأتينا مال فأوفيكم حقكم منه فقال العباس لعل لا تطمعه في حقنا فقلت له يا أبا الفضل السنا أحق من أجاب أمير المؤمنين ودفعت خلة المسلمين فنوفي عمر رضي الله عنه قبل أن يأتيه مال فيقضيناه وقال الحكم في حديث مطر والآخر ان عمر قال لكم حق ولا يبلغ علمي إذ كثر ان يكون لكم كلُّه فان شئتم أعطيتكم منه بقدر ما أرى لكم فأبيناه عليه إلا كلُّه فأبى أن يعطينا كلُّه .

أخبرنا سفيان عن عمرو بن دينار عن الزهري عن مالك بن أوس أن عمر رضي الله عنه قال ما أحد إلا وله في هذا المال حق أعطيه أو منعه إلا ما ملكت أيمانكم .

أخبرنا ابراهيم بن محمد عن محمد بن المنكدر عن مالك بن أوس عن عمر رضي الله عنه نحوه وقال لئن عشتُ ليأتين الراعي بسر وحمير حقه .

أخبرنا ابن عيينة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله

عنهٗما قال عرضتُ على النبي ﷺ عامِ احدىِ وأنا ابنُ اربعِ عشرةِ سنةً فردني ثم
عرضتُ عليه عامِ الخندقِ وأنا ابنُ خمسِ عشرةِ سنةً فاجازني قال نافعٌ فحدثت بهذا
الحديثَ عمرُ بنُ عبدِ العزيزِ فقال هذا فرقٌ بينِ المقاتلةِ والذريةِ وكتب ان يفرض
لابنِ خمسِ عشرةِ سنةً في المقاتلةِ ومن لم يبلغها في الذريةِ .

أخبرنا سفيانُ عن عمرو بنِ دينارٍ عن أبي جعفرٍ محمد بنِ علي أن عمرَ
رضي الله عنه لما دوّنَ الدواوينَ قال بمن ترون أن أبدأ فقبل له أبدأ بالأقربِ
فالأقربِ بك قال بل أبدأ بالأقربِ فالأقربِ برسولِ الله ﷺ .

﴿ ومن كتاب صفة نبي ﷺ ﴾ وكتاب المدبر ﴿

أخبرنا مسلم بن خالد وعبد المجيد عن ابن جريج أخبرني أبو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول أن أبا مذکور رجلاً من بني عذرة كان له غلام قبطي فاعتقه عن دبر منه وان النبي ﷺ سمع بذلك العبد فباع العبد وقال إذا كان أحدكم فقيراً فليبدأ بنفسه فان كاله فضل فليبدأ مع نفسه بمن يعول ثم إن وجد بعد ذلك فضلاً فليصدق على غيرهم وزاد مسلم بن خالد في الحديث شيئاً .

أخبرنا يحيى بن حسان عن حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر رضي الله عنه أن رجلاً أعتق غلاماً له عن دبر لم يكن له مال غيره فقال رسول الله ﷺ من يشتريه مني فاشتره نعيم بن عبد الله بشان مائة درهم فأعطاه الثمن .

أخبرنا يحيى بن حسان عن حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عن النبي ﷺ نحوه .

أخبرنا يحيى بن حسان عن الليث وحماد بن سلمة عن أبي الزبير عن جابر

رضي الله عنه قال أعتق رجلٌ من بني عذرةً عبداً عن دبر فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال ألك مالٌ غيره؟ فقال لا فقال رسولُ الله ﷺ من يشتريه مني؟ فاشتراه نعيمُ بنُ عبدِ اللهِ العدوي بثمانِ مائةِ درهمٍ فجاء بها النبي ﷺ فدفعها إليه ثم قال ابدأ بنفسك فتصدق عليها فان فضلَ عن نفسك شيءٌ فلاهلك فان فضل شيءٌ فلذوي قرابتك فان فضل عن ذوي قرابتك فهكذا وهكذا يريدُ عن يمينك وشمالك .

أخبرنا ابنُ عيينةَ عن عمرو بنِ دينارٍ وعن أبي الزبيرِ سمعا جابرَ بنَ عبدِ اللهِ رضي الله عنهما يقول دبرَ رجلٍ منا غلاماً له ليس له مالٌ غيره فقال النبي ﷺ من يشتريه مني؟ فاشتراه نعيمُ النحامُ قال عمرو فسمعت جابراً يقول عبداً قبطياً ماتَ عامَ أولٍ في إمارةِ ابنِ الزبيرِ وزادَ أبو الزبيرِ يقال له يعقوبُ (قال الشافعي) رضي الله عنه هكذا سمعته منه عامة دهرى ثم وجدتُ في كتابي دبرَ رجلٍ - منا غلاماً له فمات فأما أن يكون خطأً من كتابي أو خطأً من سفيانَ فان كان من سفيانَ فابنُ جريجٍ أحفظُ لحديثِ أبي الزبيرِ من سفيانٍ ومع ابنِ جريجٍ حديثُ الليثِ وغيره وأبو الزبيرِ يحدُّ الحديثَ تحديداً يُخبرُ فيه حياةَ الذي (بره) وحمادُ بنُ زيدٍ مع حمادِ بنِ سلمةٍ وغيره أحفظُ لحديثِ عمرو مع سفيانَ وحدهُ وقد يستدل على حفظِ الحديثِ من خطئه باقلِّ مما وجدتُ في حديثِ ابنِ جريجٍ والليثِ عن أبي الزبيرِ وفي حديثِ حمادٍ عن عمرو وغيرِ حمادٍ يرويه عن عمرو كما رواه حمادُ بنُ زيدٍ وقد أخبرني غيرُ واحدٍ ممن لقي سفيانَ بنَ عيينةَ قديماً انه لم يكن يدخلُ في حديثه مات وعجبَ بعضهم حينَ أخبرته اني وجدتُ في كتابي مات قال ولعل هذا خطأً عنه أو زلةً منه حفظُها عنه .

﴿ ومن كتاب التفليس ﴾

أخبرنا مالكُ بنُ أنسٍ عن يحيى بن سعيدٍ عن أبي بكرٍ بن محمدٍ بن عمرو بن حزمٍ عن عمر بن العزيز عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشامٍ عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال أيا رجل أفلس فأدرك الرجل ما له بعينه فهو أحقُّ به .

أخبرنا عبدُ الوهاب بن عبد المجيد الثقفي انه سمع يحيى بن سعيدٍ يقول أخبرني أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ان عمر بن عبد العزيز حدثه أن أبا بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام حدثه انه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله ﷺ من أدرك ما له بعينه عند رجلٍ قد أفلس فهو أحقُّ به من غيره .

أخبرنا ابن أبي فديكٍ عن ابن أبي ذئبٍ قال حدثني أبو المعتمر ابن عمرو ابن رافعٍ عن ابن خلدَةَ الزرقى وكان قاضي المدينة انه قال جئنا أبا هريرة في صاحبٍ لنا قد أفلس فقال هذا الذي قضى فيه رسول الله ﷺ أيا رجل مات أو أفلس فصاحب المتاع أحقُّ بمتاعه إذا وجده بعينه .

﴿ ومن كتاب الدعوى والبيئات ﴾

أخبرنا ابنُ أبي يحيى عن إسحاق بنِ أبي فروة عن عمر بنِ الحكم عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن رجلين تداخياً دابةً فأقام كل واحدٍ منهما البيعة أنها دابته نتجها فقضى بها رسول الله ﷺ للذي هي في يديه .

أخبرنا ابنُ أبي يحيى عن عبد الله بنِ دينارٍ عن ابنِ عمر رضي الله عنهما أنه كان يشترطُ على الذي يكرهه أرضه أن لا يعرّها وذلك قبل أن يدع عبدُ الله الكراء .

أخبرنا ابنُ عليّة عن حميدٍ عن أنسٍ أنه شك في ابنٍ له فدعا له القافة .

أخبرنا أنسُ بنُ عياضٍ عن هشامٍ عن أبيه عن يحيى بن عبد الرحمن بنِ حاطبٍ إن رجلين تداخياً ولدأ فدعا له عمرُ رضي الله عنه القافة فقالوا قد اشتركا فيه فقال عمرُ رضي الله عنه والٍ أيهما شئت .

أخبرنا مالكٌ عن يحيى بن سعيدٍ عن سليمان بنِ يسارٍ عن رضي الله عنه مثل معناه .

أخبرنا مطرفُ بنُ مازنٍ عن معمرٍ عن الزهري عن عروة بن الزبير عن
عمر بن الخطاب رضي الله عنه مثل معناه .

أخبرنا مسلمٌ وسعيدُ بنُ سالمٍ عن ابن جريجٍ عن عطاءٍ انه قال في شهادة
النساء على الشيء من أمر النساء لا يجوزُ فيه أقلُّ من أربعٍ .

﴿ ومن كتاب صفة أمر النبي ﷺ والولاء الصغير
وخطأ الطبيب وغيره ﴾

أخبرنا ابنُ عيينةَ بأسناده أن رسول الله ﷺ قال لا يمسكنَّ الناسُ عليَّ شيئاً فاني لا أحلُّ لهم إلا ما أحلُّ الله لهم ولا أحرمُ عليهم إلا ما حرم الله عليهم .
أخبرنا مسلمٌ وسعيدُ بنُ سالمٍ عن ابن جريجٍ عن عطاءٍ ان طارقَ بنَ
المرقعِ أعتقَ أهلَ أبياتٍ من اليمنِ سوائبٍ فانقلعوا عن بضعةٍ عشرَ ألفاً فذكر
ذلك لعمرَ بنِ الخطابِ رضي الله عنه فأمرني أن أدفعَ الى طارقٍ أو ورثةِ طارقٍ
أنا شككت في الحديث هكذا .

﴿ ومن كتاب المزارعة وكراء الأرضين ﴾

أخبرنا سفيانُ بنُ عيينةَ عن حميدِ بنِ قيسٍ عن سليمانَ بنِ عتيقٍ عن جابرِ بنِ عبدِ الله رضي الله عنهما ان رسول الله ﷺ نهى عن بيعِ السنين .

أخبرنا سفيانُ عن أبي الزبير عن جابرٍ عن النبي ﷺ مثله .

أخبرنا سفيانُ عن عمرو بنِ دينارٍ سمع جابرَ بنَ عبدِ الله يقول نهيتُ ابنَ الزبير عن بيعِ النخلِ معاومةً .

﴿ ومن كتاب القطع في السرقة وأبواب كثيرة ﴾

أخبرنا ابنُ عيينة عن ابن شهابٍ عن عمرَةَ عن عائشةَ رضي الله عنها ان رسول الله ﷺ قال القطعُ في ربع دينارٍ فصاعداً .

أخبرنا مالكٌ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ رضي الله عنهما ان رسول الله ﷺ قطع سارقاً في مجزٍ قيمته ثلاثة دراهم .

أخبرنا مالكٌ عن عبدِ الله بنِ أبي بكرٍ بنِ حزمٍ عن أبيه عن عمرَةَ بنتِ عبدِ الرحمن أن سارقاً سرق أترجةً في عهدِ عثمانَ رضي الله عنه فأمر بها عثمانُ فقومت ثلاثة دراهمٍ من صرفٍ ثاني عشرَ درهماً بدينارٍ فقطعَ يده قال مالك رضي الله عنه وهي الأترجةُ التي يأكلها الناسُ .

أخبرنا ابنُ عيينة عن حميدِ الطويلِ انه سمع قتادةَ يسألُ أنسَ بنَ مالكٍ عن القطعِ فقال أنسٌ حضرتُ أبا بكرٍ الصديقَ رضي الله عنه قطعَ سارقاً في شيءٍ ما يسرني انه لي بثلاثةِ دراهمٍ .

أخبرنا غيرُ واحدٍ عن جعفرِ بنِ محمدٍ عن أبيه عن علي رضي الله عنه قال القطعُ في ربع دينارٍ فصاعداً .

أخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان أن رافع بن خديج رضي الله عنه أخبره أنه سمع رسول الله ﷺ يقول لا قطع في ثمر ولا كثر .

أخبرنا سفيان عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان عن رافع بن خديج عن النبي ﷺ بمثله .

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن صفوان بن عبد الله أن صفوان بن أمية قيل له من لم يهاجر هلك فقدم صفوان المدينة فنام في المسجد متوسداً رداءه فجاء سارق فأخذ رداءه من تحت رأسه فأخذ صفوان السارق فجاء به إلى النبي ﷺ فأمر به رسول الله ﷺ تقطع يده فقال صفوان اني لم أرد هذا هو عليه صدقة فقال رسول الله ﷺ فهلا قبل أن تأتيني به .

أخبرنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن طاوس عن النبي ﷺ مثل حديث مالك رضي الله عنه .

أخبرنا مالك عن ابن أبي حسين عن عمرو بن شعيب عن النبي ﷺ أنه قال لا قطع في ثمر معلق فإذا أواه الجرين ففيه القطع .

أخبرنا مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة بنت عبد الرحمن أنها قالت خرجت عائشة رضي الله عنها إلى مكة ومعها مولاتان وغلأم لابن عبد الله بن أبي بكر الصديق فبعثت مع المولتين ببرد مراجل قد خيط عليه خرقة خضراء قالت فأخذ الغلأم البرد ففتق عنه فاستخرجه وجعل مكانه لبداءً وفروةً وخاط عليه فلما قدمت المولتان المدينة دفعنا ذلك إلى أهله فلما فتقوا عنه وجدوا فيه اللبد ولم يجدوا فيه البرد فكلموا المولتين فكلمتا عائشة زوج النبي ﷺ فقطعت يده

وقالت عائشة رضي الله عنها القطعُ في ربع دينارٍ فصاعداً.

أخبرنا مالكٌ عن عبدِ الرحمن بنِ القاسمِ عن أبيه أن رجلاً من أهل اليمنِ أقطعَ اليدَ والرجلَ قدمَ علي أبي بكرٍ فشكى إليه أن عاملَ اليمنِ ظلمه وكان يصلي من الليلِ فيقول أبو بكرٍ رضي الله عنه وأبيك ما لي لك بليلٍ سارقٍ ثم انهم افتقدوا حلياً لاسماءَ بنتِ عميسٍ امرأةَ أبي بكرٍ فجعل الرجلُ يطوفُ معهم ويقول اللهم عليك بمن بيت أهل هذا البيتِ الصالحِ فوجدوا الحلي عند صائغٍ وإن الأقطعَ جاء به فاعترفَ الأقطعُ أو شهد عليه فأمر به أبو بكرٍ رضي الله عنه فقطعتُ يدهُ اليسرى وقال أبو بكرٍ رضي الله عنه واللهِ لدعاؤه على نفسه أشدُّ عندي من سرقة.

أخبرنا إبراهيمُ عن صالحِ مولى التوأمةِ عن ابنِ عباسٍ في قطاعِ الطريقِ إذا قتلوا أو أخذوا المَالَ قتلوا أو صلبوا وإذا قتلوا ولم يأخذوا المَالَ قتلوا ولم يصلبوا أو إذا أخذوا المَالَ ولم يقتلوا قطعُ أيديهم وأرجلهم من خلافٍ وإذا أخافوا السبيلَ ولم يأخذوا مالاً نفوا من الأرض.

أخبرنا مالكٌ عن ابنِ شهابٍ عن عبيدِ الله بنِ عبدِ الله عن ابنِ عباسٍ انه قال سمعتُ عمرَ بنَ الخطابِ رضي الله عنه يقول الرجمُ في كتابِ الله حقٌ على من زنى من الرجالِ والنساءِ إذا أحصنَ إذا قامت عليه البينةُ أو كان الحبلُ أو الاعترافُ.

أخبرنا مالكٌ عن يحيى بنِ سعيدٍ عن سليمان بنِ يسارٍ عن أبي واقدٍ الليثي أن عمرَ بنَ الخطابِ رضي الله عنه أتاه رجلٌ وهو بالشامِ فذكر له انه وجدَ مع امرأته رجلاً فبعث عمرُ بنُ الخطابِ رضي الله عنه أبا واقدٍ الليثي الى امرأته

يسألها عن ذلك فأتاها وعندها نسوةً حولها فذكر لها الذي قال زوجها لعمر بن الخطاب وأخبرها انه لا تؤخذُ بقوله وجعل يلقتها أشباه ذلك لتتزع فأتت أن تنزع وثبتت على الاعتراف فأمر بها عمر بن الخطاب رضي الله عنها فرجمت.

أخبرنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن محمد بن سيرين أن أباه دعا نفراً من أصحاب رسول الله ﷺ يعني الى الوليمة فأتاه فيهم أبي بن كعب وأحسبه قال فبارك وانصرف.

أخبرنا ابن عيينة انه سمع عبيد الله بن أبي يزيد يقول دعا أبي عبد الله ابن عمر فأتاه فجلس ووضع الطعام فمدَّ عبدُ الله بنُ عمرَ يده وقال خذوا باسمِ الله وقبضَ عبدُ الله يده وقال اني صائمٌ.

أخبرنا مالك بن أنس عن إسحق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ أتى أبا طلحة وجماعةً معه فأكلوا عنده وكان ذلك في غير وليمة.

﴿ ومن كتاب البحيرة والسائبة ﴾

أخبرنا مالكٌ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ رضي الله عنهما عن عائشةَ رضي الله عنها انها أرادتُ أن تشتريَ جاريةً تعتقها فقال أهلها نبيعها على أن ولاءها لنا فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال لا يمنعك ذلك إنما الولاء لمن اعتق.

أخبرنا مالكٌ حدثني يحيى بن سعيدٍ عن عمرة بنتِ عبد الرحمن أن بريرةَ جاءت تستعينُ عائشةَ رضي الله عنها فقالت عائشةُ إن أحبَّ أهلِكَ إن أصبَ لهم ثمنك صبةً واحدةً وأعتقك فعلتُ فذكرتُ ذلك لبريرةَ لأهلها فقالوا لا إلا أن يكونَ ولاؤك لنا قال مالكٌ قال يحيى فزعمتُ عمرةُ أن عائشةَ ذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال لا يمنعك ذلك فاشتريها فاعتقها فانما الولاء لمن أعتق.

أخبرنا مالكٌ وابنُ عيينة عن عبد الله بن دينارٍ عن ابنِ عمرَ أن رسول الله ﷺ نهى عن بيعِ الولاءِ وعن هبتهِ.

أخبرنا محمدُ بنُ الحسنِ عن يعقوبَ بنِ إبراهيمَ عن عبد الله بنِ دينارٍ عن ابنِ عمرَ رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال الولاء لحمَةٌ كلحمَةِ النسبِ لا يباعُ ولا يوهبُ.

أخبرنا مالك عن طلحة بن عبد الملك الأيلي عن القاسم عن عائشة ان رسول الله ﷺ قال من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه .

أخبرنا ابن عيينة وعبد الوهاب بن عبد المجيد عن أيوب بن أبي تيممة السخثياني عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال لا نذر في معصية الله ولا فيما لا يملك ابن آدم وكان الثقفى ساق الحديث ثم ذكره .

أخبرنا ابن عيينة عن عمرو عن طاوس ان النبي ﷺ مر بأبي اسراييل وهو قائم في الشمس فقال ماله فقالوا نذران لا يستظل ولا يقعد ولا يكلم أحداً أو يصوم فأمره النبي ﷺ أن يستظل ويقعد وأن يكلم الناس ويتم صومه ولم يأمره بكفارة .

أخبرنا سفيان بن عيينة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن عبد الله بن عمر قال جاء عمر رضي الله عنه الى النبي ﷺ فقال يا رسول الله اني أصبت ما لا لم أصب مثله قط وقد أردت أن أتقرب به الى الله فقال رسول الله ﷺ أحبس أصله وسبل ثمره .

﴿ ومن كتاب الصيد والذبائح ﴾

أخبرنا ابراهيمُ بنُ أبي يحيى عن عبدِ اللهِ بنِ دينارٍ عن سعدِ الفلجَةِ مولى
عمرَ أو ابنِ سعدِ الفلجَةِ ان عمرَ بنَ الخطابِ رضي اللهُ عنه قال ما نصارى العرب
بأهلِ كتابٍ وما تحملُ لنا ذبائِحُهُم وما أنا بتاركهُم حتى يسلموا أو أضربَ
أعناقهُم .

أخبرنا الثقفى عن أيوبَ عن ابنِ سيرينَ عن عبيدةَ السلمانيِّ عن علي
رضي اللهُ عنه انه قال لا تأكلوا ذبائحَ نصارى بني تغلبَ فانهم لم يتمسكوا من
دينهم إلا بشربِ الخمرِ .

أخبرنا حاتمُ والدرراوردي أو أحدهما عن جعفرِ بنِ محمدٍ عن أبيه انه قال
(النون) والجرادُ ذكيٌّ .

أخبرنا عبدُ الرحمنِ بنُ زيدِ بنِ أسلمَ عن أبيه عن ابنِ عمرَ رضي اللهُ
عنهما قال قال رسولُ الله ﷺ أحلت لنا ميتتانِ ودمانِ الميتانِ الحوتُ والجِزادُ
والدمانِ أحسبه قال الكبدُ والطحالُ .-

أخبرنا سفيانُ بنُ عيينةَ عن ابنِ سعيدِ بنِ مسروقٍ عن أبيه عن عبايةِ بنِ

رفاعة عن رافع بن خديج رضي الله عنه قال قلنا يا رسول الله انا لاقوا العدو غدا
وليست معنا مدى أذكى بالليط فقال النبي ﷺ ما أنهر الدم وذكر عليه اسم
الله فكلوا إلا ما كان من سن أو ظفر فان السن عظم من الانسان والظفر مدى
الحبش .

أخبرنا مسلم وعبد المجيد وعبد الله بن الحرث عن ابن جريج عن عبد الله
بن عبيد بن عمير عن ابن أبي عمار قال سألت جابر بن عبد الله عن الضبع
أصيده هي؟ فقال نعم قلت أتؤكل؟ قال نعم قلت أسمعته من رسول الله ﷺ؟ قال
نعم .

سمعت الربيع يقول سمعت الشافعي رضي الله عنه يقول لولا مالك
وسفيان لذهب علم الحجاز .

سمعت الربيع يقول مات الشافعي رضي الله عنه سنة أربع ومائتين في آخر
يوم من رجب وسئل عن سنه فقال نيف وخمسون سنة .

أخبرنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء عن جابر ان النبي ﷺ قال من
أعمر شيئاً فهو له .

أخبرنا سفيان عن عمرو بن دينار عن طاوس عن حجر المدري عن زيد
بن ثابت ان رسول الله ﷺ قال العمري للوارث .

أخبرنا سفيان عن عمرو بن دينار وابن أبي نجیح عن حبيب بن أبي
ثابت قال كنا عند عبد الله بن عمر فجاءه أعرابي فقال له إني أعطيت بعض بني
ناقة حياته قال عمر وفي الحديث وانها تنامت وقال ابن أبي نجیح في حديثه وانها

أضنت واضطربت فقال هي له حياته وموته قال فاني تصدقتُ بها عليه قال فذلك
أبعدُ لك منها .

أخبرنا سفيانُ بنُ عيينةَ عن الزهري عن ابن المسيب أنه قال عقلُ العبدِ في
ثمنه .

أخبرنا يحيى بنُ حسانَ عن الليثِ بنِ سعدٍ عن الزهري عن سعيدِ بنِ
المسيبِ انه قال عقلُ العبدِ في ثمنه كجراحِ الحرِّ في ديتِه وقال ابنُ شهابٍ وكان
رجالُ سواه يقولون يقومُ سلعةً .

أخبرنا عمي محمدُ بنُ علي عن هشامِ بنِ عروةَ عن أبيه انه قال اني لأسمعُ
الحديثَ فأستحسنتُه فما يمنعني من ذكره إلا كراهية أن يسمعه مني سامعٌ فيقتدي به
أسمعه من الرجل لا أثقُ به قد حدثه عن من أثقُ به وأسمعه من الرجل أثقُ به قد
حدثه عن من لا أثقُ به وقال سعدُ بنُ ابراهيمَ لا يحدث عن النبي ﷺ إلا
الثقاتُ .

أخبرنا سفيانُ عن يحيى بنِ سعيدٍ قال سألتُ ابناً لعبدِ الله بنِ عمرَ عن
مسألة فلم يقل فيها شيئاً فقبل له انا لنعظمُ أن يكون مثلك ابنُ إمامي هدى تسأل
عن أمرٍ لي عندك فيه علمٌ فقال أعظمُ والله من ذلك عندَ الله وعند من عرف الله
وعند من عقل عن الله أن أقول ما ليس لي به علمٌ أو أخبر عن غيرِ ثقةٍ .

﴿ ومن كتاب الديات والقصاص ﴾

أخبرنا محمد بن الحسن أخبرنا مالك حدثنا داود بن الحصين ان أبا غطفان بن طريف المري أخبره أن مروان بن الحكم أرسله إلى ابن عباس يسأله ما في الضرس فقال ابن عباس فيه خمس من الابل فردني مروان إلى ابن عباس فقال أفنجلع مقدم الفم مثل الأضراس فقال ابن عباس لولا انك لا تعتبر ذلك الا بالأصابع عقلها سواء قال الشافعي رضي الله عنه فهذا مما يدل على ان الشفتين عقلها سواء وقد جاء في الشفتين سوى هذا آثار

أخبرنا محمد بن اسماعيل بن أبي فديك عن ابن ابي ذئب عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي شريح الكعبي أن رسول الله ﷺ قال من قتل له قتيل فاهله بين خيرتين ان أحبوا فلهم العقل وان أحبوا فلهم القود .

أخبرنا الثقة عن معمر عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ مثله أو مثل معناه .

أخبرنا محمد بن الحسن أخبرنا ابراهيم بن محمد عن محمد بن المنكدر عن عبد الرحمن بن البيهاني أن رجلاً من المسلمين قتل رجلاً من أهل الذمة فرفع

ذلك إلى رسول الله ﷺ فقال أنا أحقُّ من أوفي بدمته ثم أمر به فقتل

أخبرنا محمد بن الحسن حدثنا قيس بن الربيع الأسدي عن ابان بن تغلب عن الحسن بن ميمون عن عبد الله بن عبد الله مولى بني هاشم عن أبي الجنوب الأسدي قال أتى علي بن أبي طالب رضي الله عنه برجل من المسلمين قتل رجلاً من أهل الذمة قال فقامت عليه البينة فأمر بقتله فجاء أخوه فقال اني قد عفوت عنه قال فلعلهم هددوك أو فرقوك أو فزعوك قال لا ولكن قتله لا يرد علي أخي وعضوني فرضيتُ قال أنت أعلم من كان له ذمتنا فدمه كدمنا وديته كديتنا .

أخبرنا محمد بن الحسن أخبرنا محمد بن يزيد أخبرنا سفيان بن حسين عن الزهري أن ابن شاس الجذامي قتل رجلاً من أنباط الشام فرفع إلى عثمان بن عفان رضي الله عنه فأمر بقتله فكلمة الزبير وناس من أصحاب رسول الله ﷺ فهو عن قتله قال فجعل دية ألف دينار .

وبه عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال دية كل معاهد في عهده ألف دينار .

أخبرنا مسلم عن ابن حسين عن عطاء وطاوس ومجاهد والحسن ان النبي ﷺ قال في خطبته عام الفتح لا يقتل بكافر فقال هذا مرسل قلت نعم .

أخبرنا سفيان بن عيينة عن صدقة بن يسار قال أرسلنا إلى سعيد بن المسيب نسأله عن دية المعاهد فقال قضى فيه عثمان بن عفان رضي الله عنه بأربعة آلاف قال فقلنا فمن قبله قال فحصبنا (قال الشافعي) هم الذين سألوه آخرأ قال الشافعي رضي الله عنه فان قال قائل ما الخبر بأن النبي ﷺ قضى بالجنين على العاقلة قيل أخبرنا الثقة (قال الربيع وهو يحيى بن حسان) عن الليث بن سعد

عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه .

أخبرنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن طاوس عن النبي ﷺ أنه قال من قتل في عمية في رميا تكون بينهم بحجارة أو جلد بالسوط أو ضرب بعصا فهو خطأ عقله الخطأ ومن قتل عمداً فهو قودٌ يده فمن حال دونه فعليه لعنة الله وغضبه لا يقبلُ منه صرفٌ ولا عدلٌ .

أخبرنا ابنُ علي بن زيد بن جدعان عن القاسم بن ربيعة عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال ألا إن في قتل العمدة الخطأ بالسوط والعصا مائة من الأبل مغلظةٌ منها أربعون خلفَةً في بطونها أولادها .

أخبرنا ابن عيينة عن منصور عن إبراهيم عن همام بن الحرث عن عائشة رضي الله عنها قالت كنت أفرك المنى من ثوب رسول الله ﷺ .

أخبرنا يحيى بن حسان عن حماد بن سلمة عن حماد بن أبي سليمان عن إبراهيم عن علقمة والأسود عن عائشة رضي الله عنها قالت كنت أفرك المنى من ثوب رسول الله ﷺ ثم يصلي فيه .

أخبرنا سفيان عن عمرو بن دينار وابن جريج كلاهما يخبره عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال في المنى يصيب الثوب قال امطه عنك قال احدهما بعودٍ وأذخرة فأنما هو بمنزلة البصاق والمخاط .

أخبرنا الثقة عن جرير بن عبد الحميد عن منصور عن مجاهد قال أخبرني مصعب بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه أنه كان إذا أصاب ثوبه المنى ان كان

رطباً مسحَه وان كان يابساً حتَّه ثم صلى فيه .

أخبرنا ابراهيمُ عن يحيى بن سعيدٍ عن سليمان بن يسارٍ أن النبي ﷺ ذهبَ إلى بئرِ جملٍ لحاجةٍ ثم أقبلَ فسلمَ عليه رجلٌ فلم يردَّ عليه حتى مسحَ يدهُ بجدارِ ثم ردَّ عليه السلام .

﴿ ومن كتاب جراح الخطأ ﴾

أخبرنا مالكُ بنُ أنسٍ عن عبدِ اللهِ بنِ أبي بكرٍ عن أبيه رضي اللهُ عنهما أن
في الكتابِ الذي كتبه رسولُ اللهِ ﷺ لعمرُو بنِ حزمٍ في النفسِ مائةً من
الابلِ .

أخبرنا مسلمٌ بنُ خالدٍ عن ابنِ جريجٍ عن عبدِ اللهِ بنِ أبي بكرٍ في الدياتِ
في كتابِ النبي ﷺ لعمرُو بنِ حزمٍ في النفسِ مائةً من الابلِ قال ابنُ جريجٍ
فقلت لعبدِ اللهِ بنِ أبي بكرٍ في شكِّ أنتم من أنه كتابُ النبي ﷺ ؟ قال لا .

أخبرنا ابنُ عيينةَ عن ابنِ طاوسٍ عن أبيه يعني بذلك

أخبرنا مسلمٌ بنُ خالدٍ عن عبیدِ اللهِ بنِ عمرَ عن أيوبَ بنِ موسى عن ابنِ
شهابٍ عن مكحولٍ وعطاءٍ قالوا أدركنا الناسَ على أن ديةَ الحرِّ المسلمِ على عهدِ
رسولِ اللهِ ﷺ مائةٌ من الابلِ فقومَ عمرِ بنِ الخطابِ رضي اللهُ عنه تلكَ الديةَ
على أهلِ القرى ألفَ دينارٍ واثنا عشرَ ألفَ درهمٍ وديةَ الحرِّ المسلمِ إذا كانت من
أهلِ القرى خمسمائةَ دينارٍ أو ستةَ آلافِ درهمٍ فان كان الذي أصابها من الأعرابِ

فديتها خمسون من الابل ودية الأعرابية إذا أصابها الأعرابي خمسون من الابل
يكلف الاعرابي الذهب ولا الورق .

أخبرنا مالك بن أنس عن ابن شهاب عن ابن المسيب أن النبي ﷺ
قضى في الجنين يقتل في بطن أمه بغرة عبد أو وليدة فقال الذي قضى عليه كيف
اغرم من لا شرب ولا أكل ولا نطق ولا استهل ومثل ذلك يطل فقال رسول الله
ﷺ إنما هذا من اخوان الكهان .

أخبرنا سفيان عن عمرو عن طاوس ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال
اذكر الله أمراً سمع من النبي ﷺ في الجنين شيئاً فقام حمل بن مالك بن النابغة
فقال كنت بين جارتين لي فضربت احدهما الأخرى بمسطح فألقت جنيناً ميتاً
فقضى فيه رسول الله ﷺ بغرة فقال عمر رضي الله عنه ان كدنا ان نقضي في
مثل هذا برأينا .

أخبرنا مسلم بن خالد عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب قال كان
النبي ﷺ يقوم الابل على أهل القرى أربعمئة دينار أو عدلها من الورق
يقسمها على أثمان الابل فاذا غلت رفع في قيمتها وإذا هانت نقص من قيمتها على
أهل القرى الثمن ما كان .

أخبرنا مالك بن أنس عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه في الكتاب الذي
كتبه رسول الله ﷺ لعمرو بن حزم وفي الأنف إذا أوعى جدعاً مائة من الابل
وفي المأمومة ثلث النفس وفي الجائفة مثلها وفي العين خمسون وفي اليد خمسون وفي
الرجل خمسون وفي كل اصبع مما هنالك عشر من الابل وفي السن خمس وفي
الموضحة خمس .

﴿ ومن كتاب السبق والقسامة والرمي والكسوف ﴾

أخبرنا ابنُ أبي فديكٍ عن ابنِ أبي ذئبٍ عن نافعِ بنِ أبي نافعٍ عن أبي هريرةَ رضيَ اللهُ عنه أن رسولَ اللهِ ﷺ قال لاسبقَ إلا في نصلٍ أو حافرٍ أو خفٍ .

أخبرنا ابنُ أبي فديكٍ عن ابنِ أبي ذئبٍ عن عبادِ بنِ أبي صالحٍ عن أبيه عن أبي هريرةَ رضيَ اللهُ عنه أن النبي ﷺ وسلم قال لاسبقَ إلا في حافرٍ أو خفٍ .

أخبرنا مالكٌ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما أن رسولَ اللهِ ﷺ سابقٌ بين الخيلِ التي قد أضمرتُ .

أخبرنا مالكٌ بنُ أنسٍ عن أبي ليلى عبيدِ اللهِ بنِ عبدِ الرحمنِ بنِ سهلٍ عن سهلٍ بنِ أبي حنيفةٍ أنه أخبره رجالٌ من كبراءِ قومه أن عبدَ اللهِ بنَ سهلٍ بنِ أبي حنيفةٍ ومحيصةً خرجا إلى خيبرٍ من جهدٍ أصابهما فتفرقا في حوائجهما فأتى محيصةً فأخبر ان عبدالله بن سهل قد قتل وطرح في فقير أو عين فأتى يهود فقال أنتم والله قتلتموه فقالوا والله ما قتلناه فأقبل حتى قدم على قومه فذكر ذلك لهم فأقبل هو

وأخوه حويصة وهو أكبر منه وعبدُ الرحمن بنُ سهلٍ أخو المقتولِ فذهب حبيصةُ
يتكلمُ وهو الذي كان بخيبرَ فقال رسولُ الله ﷺ لمحيصةَ كبيرَ كبيرٍ يريد السنَ
فتكلم حويصةُ ثم تكلم حبيصةُ فقال رسولُ الله ﷺ أما ان يدوا صاحبكم واما
ان يؤذنوا بحربٍ فكتبَ إليهم رسولُ الله عليه وسلم في ذلك فكتبوا انا والله ما
قتلناه فقال رسولُ الله ﷺ لحويصةَ وحبيصةَ وعبدُ الرحمن تحلفون وتستحقون
دمَ صاحبكم قالوا لا قال فتحلف يهودُ قالوا لا ليسوا بمسلمين فوداهُ رسولُ الله
ﷺ وسلم من عنده فبعثَ إليهم بمائةِ ناقةٍ حتى أدخلت عليهم الدارَ فقال
سهلٌ لقد ركضني منها ناقةٌ حمراءُ .

﴿ ومن كتاب الكسوف ﴾

أخبرنا ابراهيم بن محمد قال حدثني عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن حزم عن الحسن بن ابن عباس أن القمر كسف وابن عباس بالبصرة فخرج ابن عباس فصلى بنا ركعتين في كل ركعة ركعتين ثم ركب فخطبنا قال إنما صليت كما رأيت رسول الله ﷺ وقال إنما الشمس والقمر آيتان آيات الله لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته فاذا رأيتم شيئاً منها كاسفاً فليكن فزعكم إلى الله تعالى .

أخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ أن الشمس كسفت فصلى رسول الله ﷺ فوصفت صلاته ركعتين في كل ركعة ركعتين .

أخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن النبي ﷺ .
مثله .

أخبرنا ابراهيم حدثني أبو سهل نافع عن أبي قلابة عن أبي موسى عن النبي ﷺ بمثله .

﴿ ومن كتاب الكفارات والنذور والأيمان ﴾

أخبرنا سفيانُ حدثنا عمرو عن ابن جريجٍ عن عطاءٍ قال ذهبتُ أنا وعبيدُ بنُ عميرٍ إلى عائشةَ وهي معتكفةٌ في ثبيرٍ فسألناها عن قولِ الله عز وجل لا يؤاخذكم الله باللغوِ في أيمانكم قالت هو لا والله بلى والله .

أخبرنا سفيانُ بنُ عيينةَ عن أيوبَ السختياني عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمرَ بنِ الحَـصينِ ان النبي ﷺ قال لا نذرَ في معصيةِ الله ولا فيما لا يملكُ ابنُ آدمَ .

﴿ ومن كتاب السير على سير الواقدي ﴾

أخبرنا الثقة عن ابن أبي خالد عن قيس عن جرير قال كانت بجيلة ربع الناس فقسّم لهم ربع السواد فاستغلوا ثلاثاً أو أربع سنين أنا شككت ثم قدمت على عمر بن الخطاب رضي الله عنه ومعى فلانة بنت فلان امرأة منهم قد سماها لا يحضرنى ذكر اسمها فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لولا انى قاسم مسؤول لتركتم على ما قسّم لكم ولكنى أرى أن تردوا على الناس قال الشافعي رضي الله عنه والذي يروي من حديث ابن عباس في احلال ذبائحهم إنما هو من حديث عكرمة أخبرني ابن الدراوردي وابن أبي يحيى عن ثور الديلي عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه سئل عن ذبائح نصارى العرب فقال قولاً حكاه هو احلالها وتلا ومن يتولهم منكم فانه منهم ولكن صاحبنا سكت عن اسم عكرمة وثور لم يلق ابن عباس .

أخبرنا الثقة سفیان أو عبد الوهاب أو هما عن أيوب عن محمد بن سيرين عن عبيدة السلماني قال قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه لا تأكلوا ذبائح نصارى. بنى تغلب فانهم لم يتمسكوا من نصرانيتهم ومن دينهم إلا بشرب الخمر الشبك من الشافعي رضي الله عنه .

أخبرنا سفيانُ وعبدُ الوهابِ عن أيوبَ عن أبي قلابَةَ عن أبي المهلبِ عن
عمرانَ بنِ حصينِ ان قوماً أغاروا فأصابوا امرأةً من الأنصارِ وناقَةَ للنبي ﷺ
فكانت المرأةُ والناقَةُ عندهم ثم انفلتت المرأةُ فركبتُ الناقَةَ فأتت المدينةَ فعرفت
ناقَةَ النبي ﷺ فقالت اني نذرتُ لئن أنجاني الله عليها لا نحرنهاً فمنعوها ان
تنحرها حتى يذكروا ذلك للنبي ﷺ قال بئسما جزيتها ان نجاك الله عليها ان
تنحرها لا نذر في معصيةِ الله ولا فيما لا يملك ابنُ آدمَ قالا معاً او أحدهما في
الحديث وأخذ النبي ﷺ ناقته .

أخبرنا فضيلُ بنُ عياضٍ عن منصورٍ عن ثابتٍ عن سعيدِ بنِ المسيبِ أن
عمرَ بنَ الخطابِ قضى في اليهودي والنصراني بأربعةِ آلافِ درهمٍ وفي المجوسي
بثمانائةِ .

أخبرنا سفيانُ بنُ عيينةَ عن صدقةَ بنِ يسارٍ قال ارسلنا إلى سعيدِ بنِ
المسيبِ نسأله عن ديةِ اليهودي والنصراني فقال سعيدُ قضى فيه عثمانُ بنُ عفانَ
رضي الله عنه بأربعةِ آلافِ .

﴿ ومن كتاب جماع العلم ﴾

أخبرنا عبدُ العزيز بنُ محمد بنُ أبي عبيد الدراورديُّ عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن إبراهيم عن بسر بن سعيد عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص عن عمرو بن العاص أنه سمع رسول الله ﷺ يقولُ إذا حكم الحاكمُ فاجتهد فأصابَ فله أجران وإذا حكم فاجتهد فأخطأ فله أجرٌ قال يزيد بنُ الهادٍ فحدثت هذا الحديثَ أبا بكر بن محمد عمرو بن حزم فقال هكذا حدثني أبو سلمة عن أبي هريرة .

﴿ ومن كتاب الجنائز والحدود ﴾

أخبرنا مالكٌ عن أيوبَ السخيتاني عن ابن سيرينَ عن أم عطيةَ أن رسول الله ﷺ قال لمن في غسلِ ابنته اغسلنها ثلاثاً أو خمساً أو أكثرَ من ذلك إن رأيتن ذلك بماءٍ وسدرٍ واجعلن في الآخرة كافوراً أو شيئاً من كافورٍ .

أخبرنا مالكٌ عن جعفرِ بنِ أبيهِ أن رسول الله ﷺ غسلَ في قميصٍ .

أخبرنا بعضُ أصحابنا عن ابنِ جريجٍ عن أبي جعفرٍ أن رسول الله ﷺ غسلَ ثلاثاً .

أخبرنا الثقةُ من أصحابنا عن هشامِ بنِ حسانَ عن حفصةَ بنتِ سيرينَ عن أم عطيةَ الأنصاريةِ قالتِ ضفرنا شعرَ بنتِ رسول الله ﷺ ناصيتها وقرنيها ثلاثةَ قرونَ فلقيناها خلفها .

أخبرنا مالكٌ عن هشامِ عن أبيه عن عائشةَ رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ كفنَ في ثلاثةِ أثوابٍ بيضٍ سحوليةٍ ليس فيها قميصٌ ولا عمامةٌ .

أخبرنا مالكٌ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ أن عمرَ بنَ الخطابِ رضي الله عنه

غسل وكفن وصلي عليه .

وأخبرنا بعض أصحابنا عن الليث بن سعد عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ لم يصل على قتلى أحد ولم يغسلهم .

أخبرنا بعض أصحابنا عن أسامة بن زيد عن الزهري عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ لم وصل على قتلى أحد ولم يغسلهم .

أخبرنا سفيان عن الزهري وثبته معمر عن ابن أبي صغير أن النبي ﷺ أشرف على قتلى أحد فقال شهدت على هؤلاء فزملوهم بدمائهم وكلوهم .

أخبرنا الثقة من أصحابنا عن اسحق بن يحيى بن طلحة عن عمه عيسى بن طلحة قال رأيت عثمان بن عفان رضي الله عنه يحمل بين عمودي سريره فلم يفارقه حتى وضعه .

أخبرنا بعض أصحابنا عن ابن جريج عن يوسف بن ماهك أنه رأى ابن عمر في جنازة رافع قائماً بين قاعتي السرير .

أخبرنا بعض أصحابنا عن عبد الله بن ثابت عن أبيه قال رأيت أبا هريرة يحمل بين عمودي سرير سعيد بن أبي وقاص .

أخبرنا بعض أصحابنا عن شرحبيل بن أبي عون عن أبيه قال رأيت ابن الزبير يحمل بين عمودي سرير المسور بن مخزومة .

أخبرنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار قال سمعت سعيد بن جبير

يقول سمعتُ ابنَ عباسٍ يقولُ كنا مع النبي ﷺ فخر رجل عن بعيره فوقصَ فماتَ فقال النبي ﷺ اغسلوه بماءٍ وسدرٍ وكفنوه في ثوبيه ولا تخمروا رأسه فقال سفيانُ وزاد ابراهيمُ بنُ أبي حرةَ عن سعيدِ بنِ جبيرٍ عن ابنِ عباسٍ ان النبي ﷺ قال وخمروا وجهه ولا تخمروا رأسه ولا تمسوه طيباً فانه يبعث يومَ القيامةِ مليئاً .

أخبرنا سيعدُ بنُ سالمٍ عن ابنِ جريجٍ عن ابنِ شهابٍ أن عثمانَ بنَ عفانٍ رضي الله عنه صنعَ نحو ذلك .

أخبرنا مالكٌ عن ابنِ شهابٍ عن سعيدِ بنِ المسيبِ عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ نعى للناسِ النجاشيَ اليومَ الذي ماتَ فيه وخرجَ بهم إلى المصلى فصَفَّ بهم وكبرَ أربعَ تكبيراتٍ .

أخبرنا مالكٌ عن ابنِ شهابٍ أن أبا أمامةَ بنَ سهلٍ بنَ حنيفةٍ أخبره أن مسكينةً مرضت فأخبر النبي ﷺ بمرضها قال وكان رسول الله ﷺ يعودُ المرضى ويسألُ عنهم فقال رسول الله ﷺ إذا ماتت فأذنوني بها فخرجَ بجنازتها ليلاً فكرهوا ان يوقظوا رسول الله ﷺ فلما أصبح رسول الله ﷺ أخبر بالذي كان من شأنها فقال ألم أمركم أن تؤذنوني بها فقالوا يا رسول الله كرهنا أن نوقظك ليلاً فخرج رسول الله ﷺ حتى صفَّ بالناسِ على قبرها وكبرَ أربعَ تكبيراتٍ .

أخبرنا ابراهيمُ بنُ محمدٍ عن عبدِ الله بنِ محمدٍ بنِ عقيـلٍ عن جابرِ بنِ عبدِ الله رضي الله عنهما ان النبي ﷺ كبرَ على الميتِ أربعاً وقرأَ بأَمِّ القرآنِ بعد التكبيرةِ الأولى .

أخبرنا ابراهيمُ بنُ سعدٍ عن أبيه عن طلحةِ بنِ عبدِ الله بنِ عوفٍ قال

صليتُ خلفَ ابنِ عباسٍ على جنازةٍ فقرأُ بفاتحةِ الكتابِ فلما سلمَ سألتُهُ عن ذلك فقال سنةٌ وحقٌّ .

أخبرنا ابنُ عيينةَ عن محمدِ بنِ عجلانَ عن سعيدِ بنِ أبي سعيدٍ قال سمعتُ ابنَ عباسٍ يجهرُ بفاتحةِ الكتابِ على الجنازةِ ويقولُ إنما فعلتُ لتعلموا انها سنةٌ .

أخبرنا مطرفُ بنُ مازنٍ عن معمرٍ عن الزهريِّ أخبرنا أبو امامةَ بنُ سهلٍ انه أخبره رجلٌ من أصحابِ النبي ﷺ ان السنة في الصلاة على الجنازةِ أن يكبرَ الامامُ ثم يقرأُ بفاتحةِ الكتابِ بعد التكبيرةِ الأولى سرّاً في نفسه ثم يصلي على النبي ﷺ ويخلصُ الدعاءَ للجنازةِ في التكبيراتِ لا يقرأُ في شيءٍ منهن ثم يسلمُ سرّاً في نفسه .

أخبرنا مطرفُ بنُ مازنٍ عن معمرٍ عن الزهريِّ حدثني محمدُ الفهريُّ عن الضحاكِ بنِ قيسٍ أنه قال مثلَ قولِ أبي امامةٍ .

أخبرنا بعضُ أصحابنا عن ليثِ بنِ سعدٍ عن الزهريِّ عن أبي امامةَ قال السنةُ أن يقرأُ على الجنازةِ بفاتحةِ الكتابِ .

أخبرنا ابراهيمُ بنُ محمدٍ عن اسحقِ بنِ عبدِ الله عن موسى بنِ وردانَ عن عبدِ الله بنِ عمرو بنِ العاصِ أنه كان يقرأُ بأَمِّ القرآنِ بعدَ التكبيرةِ الأولى على الجنازةِ .

أخبرنا محمدُ يعني الواقديُّ عن عبدِ الله بنِ عمرَ بنِ حفصٍ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ انه كان يرفعُ يديه كلما كبرَ على الجنازةِ .

أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر أنه كان يسلم في الصلاة على الجنابة .

أخبرنا مسلم بن خالد وغيره عن ابن جريج عن ابن شهاب عن أبيه أن
النبي ﷺ وأبا بكر وعثمان رضي الله عنهم كانوا يمشون أمام الجنابة .

أخبرنا مالك عن محمد بن المنكدر عن ربيعة بن عبد الله بن الهدير أنه
أخبره أنه رأى عمر بن الخطاب رضي الله عنه تقدم أمام جنازة زينب بنت
جحش .

أخبرنا ابن عيينة عن عمر بن دينار عن عبيد مولى السائب قال رأيت ابن
عمر وعبيد بن عمير يمشيان أمام الجنابة فتقدما فجلسا يتحدثان فلما جازت بهما
قاما .

أخبرنا مسلم بن خالد وغيره عن ابن جريج عن عمران بن موسى أن
رسول الله ﷺ سل من قبل رأسه .

أخبرنا الثقة عن عمر بن عطاء عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال سل رسول الله ﷺ من قبل رأسه .

أخبرنا إبراهيم بن محمد عن جعفر بن محمد عن أبيه أن النبي ﷺ رش
على قبر إبراهيم ابنه ووضع عليه حصباء والحصباء لا تثبت إلا على قبر مسطح .

أخبرنا إبراهيم بن محمد عن عبد الله بن أبي بكر عن الزهري عن عروة
بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت لو استقبلنا من أمرنا ما أستدبرنا ما
غسل رسول الله ﷺ إلا نساؤه .

أخبرنا ابراهيمُ بنُ محمدٍ عن عمارةٍ عن أم محمدٍ بنتِ محمدٍ بنِ جعفرٍ بنِ
أبي طالبٍ عن جدتها أسماءَ بنتِ عميسٍ ان فاطمة بنتَ رسولِ الله ﷺ
أوصتُ أن تغسلها إذا ماتتُ هي وعلي فغسلتها هي وعلي .

أخبرنا ابراهيمُ بنُ سعدٍ بنِ ابراهيمٍ عن ابنِ شهابٍ أن قبيصةَ بنَ ذؤيبٍ
كان يحدثُ أن رسولَ الله ﷺ أغمضَ أبا سلمةَ .

أخبرنا ابراهيمُ بنُ محمدٍ عن جعفرٍ بنِ محمدٍ عن أبيه أن النبي ﷺ حثنا
على الميتِ ثلاثِ حثياتٍ بيديه جميعاً .

أخبرنا مالكٌ عن ربيعةَ بنِ أبي عبدِ الرحمنِ عن أبي سعيدٍ الخدرِيِّ رضي
الله عنه ان رسولَ الله ﷺ قال ونهيتكم عن زيارةِ القبورِ فزوروها ولا تقولوا
هجراً .

أخبرنا القاسمُ بنُ عبدِ الله بنِ عمرَ عن جعفرٍ بنِ محمدٍ عن أبيه عن جده
قال لما توفي رسولُ الله ﷺ وجاءت التعزيةُ سمعوا قائلاً يقول إن في الله عزاءً
من كلِ مصيبةٍ وخلفاً من كلِ هالكٍ ودركاً من كلِ فائتٍ فباللهِ فثقوا وإياهِ فارجوا
فان المصاب من حرمِ الثوابِ .

أخبرنا سفيانُ بنُ عيينةَ عن جعفرٍ بنِ محمدٍ عن أبيه عن عبدِ الله بنِ جعفرٍ
قال لما جاء نعي جعفرٍ قال رسولُ الله ﷺ اجعلوا لآلِ جعفرٍ طعاماً فإنه قد
جاءهم أمرٌ يشغلهم أو ما يشغلهم شك سفيانُ .

أخبرنا ابراهيمُ بنُ سعدٍ بنِ ابراهيمٍ عن أبيه عن عمرَ بنِ أبي سلمةَ أظنه
عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسولَ الله ﷺ قال نفسُ المؤمنِ

معلقةً بدينه حتى يقضي عنه .

أخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ عن نافع بن جبير عن مسعود بن الحكم عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ كان يقوم في الجنائز ثم جلس بعد ذلك .

أخبرنا ابراهيم بن محمد عن محمد بن عمرو بن علقمة بهذا الاسناد أو شبيهه بهذا وقال قام رسول الله ﷺ وأمرنا بالقيام ثم جلس وأمرنا بالجلوس .

أخبرنا مالك عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك بن الحرث بن عتيك أخبره عن جابر بن عتيك أن رسول الله ﷺ جاء يعود عبد الله بن ثابت فوجده قد غلب فصاح به فلم يجبه فاسترجع رسول الله ﷺ وقال غلبنا عليك يا أبا الربيع فصاح النسوة وبكين فجعل ابن عتيك يسكتهن فقال رسول الله ﷺ دعهن فاذا وجب فلا تبكين باكية قال وما الوجوب يا رسول الله قال إذا مات .

أخبرنا سفيان عن عمرو بن دينار عن الحسن بن محمد بن علي أن فاطمة بنت رسول الله ﷺ حدثت جارية لها زنت .

أخبرنا سفيان عن يحيى بن سعيد وأبي الزناد كلاهما عن أبي أمامة ابن سهل بن حنيف ان رجلاً قال أحدهما أحبن وقال الآخر مقعد كان عند جدار سعد فأصاب امرأة جبل فرميت به فسئل فاعترف فأمر رسول الله ﷺ به قال أحدهما فجلد بآنكال النخل وقال الآخر بأكول النخل .

أخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن رجلاً بالشام وجد مع امرأته رجلاً فقتله أو قتلها فكتب معاوية الى أبي موسى الأشعري بأن

يسأل له عن ذلك علياً رضي الله عنه فسأله فقال علي رضي الله عنه إن هذا الشيء ما هو بأرض العراق عزمت عليك لتخبرني فأخبره فقال علي رضي الله عنه أنا أبو حسن إن لم يأت بأربعة شهداء فليعط برمته .

أخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن أبي ادريس عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال كنا مع رسول الله ﷺ في مجلس فقال بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً وقرأ عليهم الآية قال فمن وفي منكم فأجره على الله ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب فهو كفارة له ومن أصاب من ذلك شيئاً فستره الله عليه فهو الى الله إن شاء غفر له وإن شاء عذبه .

أخبرنا ابراهيم بن محمد عن عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن محمد بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال تجافوا لذوي الهيئات عن عثراتهم (قال محمد بن ادريس) سمعت من أهل العلم من يعرف هذا الحديث ويقول يتجافى للرجل ذي الهيئة عن عثرته ما لم يكن حداً .

أخبرنا مالك عن أبي الرجال عن أمه عن عمرة بنت عبد الرحمن أن النبي ﷺ لعن المختفي والمختفية (قال محمد بن ادريس) وقد رويت أحاديث مرسله عن النبي ﷺ في العقوبات وتوقيتها تركناها لانقطاعها .

﴿ ومن كتاب الحج من الأمالي ﴾

يقول الربيع في جميع ذلك حدثنا الشافعي ﴿

أخبرنا الربيعُ قال حدثنا الشافعيُّ قال حدثنا أنسُ بنُ عياضٍ عن موسى بنِ عقبةَ عن نافعٍ عن ابنِ عمرٍ رضي الله عنهما أنه أهلٌ من بيتِ المقدسِ .

حدثنا عبدُ الوهابِ الثقفي عن أيوبَ بنِ أبي تيممةَ وخالدِ الحذاءِ عن أبي قلابَةَ عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما انه سمعَ رجلاً يقولُ لبيك عن شبرمةَ فقال ويلك وما شبرمةُ؟ فقال احدهما قال أخى وقال الآخرُ فذكر قرابةً به قال أفحججت عن نفسك؟ قال لا قال فاجعلْ هذه عن نفسك ثم احججْ عن شبرمةَ .

أخبرنا مسلمٌ عن ابنِ جريجٍ عن عطاءٍ عن صفوانِ بنِ يعلى بنِ أميةَ عن أبيه ان إعرابياً أتى النبي ﷺ وعليه إما قال قميص وإما قال جبةٌ وبه أثرُ صفرةٍ فقال أحرمتَ وهذا عليٌّ فقال انزعُ إما قال قميصك وإما قال جبتك واغسل هذه الصفرةَ عنك وافعلْ في عمرتك ما تفعلُ في حجك .

أخبرنا يحيى بنُ سليمٍ عن عبدِ الله بنِ عثمان بنِ خثيمٍ عن سعيدِ بنِ جبيرٍ عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال من خيرثيا بكم البياضُ -

فليلبسها أحياءكم وكفنوا فيها موتاكم .

أخبرنا سفيانُ بنُ عيينةَ عن عمرو بن دينارٍ عن طاوسٍ وعطاءٍ أحدهما أو كلاهما عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسولَ الله ﷺ احتجمَ وهو محرمٌ .

أخبرنا ابنُ أبي يحيى عن أيوبَ بن أبي تيممةَ عن عكرمةَ عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما انه دخلَ حماماً وهو بالجحفةِ وهو محرمٌ وقال ما يعباُ اللهُ بأو ساخنا شيئاً .

أخبرنا سفيانُ عن أيوبَ بن موسى عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ رضي الله عنهما انه نظرَ في المرأةِ وهو محرمٌ .

وأخبرنا مالكٌ عن محمدِ بن المنكدرِ عن ربيعةِ بن عبدِ الله بن الهديرِ انه رأى عمرَ بن الخطابِ يقرءُ بغيرِ اله في طينٍ بالسقياءِ وهو محرمٌ .

أخبرنا سفيانُ عن عمرو بن دينارٍ عن ابنِ أبي عميرٍ قال رأيتُ ابنَ عمرَ يرمى غراباً بالبيداءِ وهو محرمٌ .

أخبرنا عبدُ الوهابِ الثقفي عن يحيى بن سعيدٍ عن عبدِ الله بن عياشِ بن أبي ربيعةَ قال صحبتُ عمرَ بن الخطابِ رضي الله عنه في الحجِ فما رأيتُه مضطرباً فسطاطاً حتى رجعَ .

أخبرنا سفيانُ بنُ عيينةَ عن عبدِ الكريمِ الجزري عن أبي عبيدة بن عبدِ الله بن مسعودٍ عن أبيه انه قضى في اليربوعِ بجفرٍ أو جفرةٍ .

أخبرنا سفيانُ عن مطرفِ بنِ طريفٍ عن أبي السفرِ أن عثمانَ بنَ عفان

رضي الله عنه قضى في أم حيين بحلان من الغنم .

أخبرنا ابراهيم بن أبي يحيى عن عبد الله بن أبي بكر رضي الله عنهما ان أصحاب رسول الله ﷺ قدموا في عمرة القضية متقلدين بالسيوف وهم محرمون .

أخبرنا ابراهيم بن سعد بن ابراهيم عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن مروان بن الحكم عن عبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث أن رسول الله ﷺ قال ان من الشعر حكمة .

أخبرنا ابراهيم عن هشام بن عروة عن أبيه ان رسول الله ﷺ قال الشعر كلامٌ حسنه كحسن الكلام وقيحه كقيحه .

حدثنا عبد الرحمن بن الحسن بن القاسم الأزرقى عن أبيه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ركب راحلة له وهو محرمٌ فتدلت فجعلت تقدم يداً وتؤخر أخرى (قال الربيع) أظنه قال عمر رضي الله عنه شعراً .
كان راكبها غصنٌ بمروحة * إذا تدلت به أو شاربٌ ثملٌ

ثم قال الله أكبرُ الله أكبرُ .

أخبرنا سفيان عن عمرو بن دينار عن عطاء ان غلاماً من قريش قتل حمامةً من حمام مكة فأمر ابن عباس أن يفدي عنه بشاة .

أخبرنا مسلم بن خالد عن ابن جزيج عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما وذكر حجة النبي ﷺ وأمره اياهم بالاحلال وانه ﷺ قال لهم إذا توجهتم الى منى راثحين فأهلوا .

أخبرنا مالكٌ عن أبي الزبيرِ عن جابرِ رضي الله عنه قال نحرنا مع رسولِ
الله ﷺ عامَ الحديبيةِ البدنة عن سبعةٍ والبقرة عن سبعةٍ .

وأخبرنا سفيانُ بنُ عيينة عن ابنِ طاوسٍ عن ابيه عن ابنِ عباسٍ وعن
عمرو بنِ دينارٍ عن ابنِ عباسٍ انه قال لا حصرَ إلا حصرُ العدو وزاد أحدهما
ذهبَ الحصرُ الآن .

أخبرنا مسلمٌ بنُ خالدٍ وسعيدُ بنُ سالمٍ عن ابنِ جريجٍ عن عطاءٍ عن عبدِ
الله بنِ عباسٍ قال أخبرني الفضلُ بنُ عباسٍ رضي الله عنه ان رسولَ الله ﷺ
أردفه من جمعٍ الى منى فلم يزل يلبي حتى رمى الجمرةَ .

أخبرنا سفيانُ عن ابنِ أبي نجیحٍ عن مجاهدٍ عن ابنِ عباسٍ في المعتمرِ
يلبي حتى يستلمَ الركنَ .

أخبرنا مسلمٌ وسعيدٌ عن ابنِ جريجٍ عن عطاءٍ عن ابنِ عباسٍ قال يلبي
المعتمرُ حتى يفتحَ الطوافَ مستلماً وغيرَ مستلمٍ .

أخبرنا سفيانُ عن ابنِ أبي حسينٍ عن أبي عليٍّ الأزدي قال سمعتُ ابنَ
عمرٍ يقولُ للحالقِ يا غلامُ ابلغْ العظمَ وإذا قصرَ أخذَ من جانبه الأيمنِ قبلَ جانبه
الأيسرِ .

أخبرنا سفيانُ عن عمرو بنِ دينارٍ قال أخبرني حجامٌ انه قصرَ ابنَ عباسٍ
فقال ابدأ بالشقِ الأيمنِ .

أخبرنا سفيانُ بنُ عيينة عن ابنِ أبي نجیحٍ عن مجاهدٍ أن علياً رضي الله
عنه قال في كلِّ شهرٍ عمرةٌ .

أخبرنا سفيان عن صدقة بن يسار عن القاسم بن محمد ان عائشة رضي الله عنها اعتمرت في سنة مرتين أو قال مراراً قال قلت أعاب ذلك عليها أحد؟ فقال القاسم أم المؤمنين فاستحييت .

أخبرنا أنس بن عياض عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر انه اعتمَرَ في سنةٍ مرتين أو قال مراراً .

وأخبرنا سفيان انه سمع عمرو بن دينار يقول اخبرني ابن أوس الثقفي قال سمعت عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما يقول أمرني رسول الله ﷺ ان أعمّر عائشة فاعمرتها من التنعيم قال هو أو غيره في الحديث ليلة الحصة .

أخبرنا مسلم بن خالد عن ابن جريج عن محمد بن عباد بن جعفر قال رأيت ابن عباس أتى الركن الأسود مسبداً فقبله ثم سجد عليه ثم قبله ثم سجد عليه ثم قبله ثم سجد عليه ثم قبله ثم سجد عليه .

حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال دخل رسول الله ﷺ هو وبلال وعثمان بن طلحة واحسبه قال وأسامة فلما خرج سألت بلالاً كيف صنع رسول الله ﷺ قال جعل عموداً عن يمينه وعمودين عن يساره وثلاثة أعمدة وراءه ثم صلى وكان البيت يومئذ على ستة أعمدة .

أخبرنا ابن عيينة عن سليمان الأحول وهو سليمان بن أبي مسلم خال ابن أبي نجيح وكان ثقة عن طاوس عن ابن عباس قال كان الناس ينصرفون لكل وجه فقال رسول الله ﷺ لا يصدرن أحد حتى يكون آخر عهده بالبيت .

أخبرنا سفيان عن عمرو بن دينار أخبرني من رأى ابن عباس يأتي عرفة بسحر.

أخبرنا سفيان عن محمد بن المنكدر عن سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع عن جوير بن حويرث قال رأيت أبا بكر واقفاً على قزح وهو يقول يا أيها الناس أسفروا ثم دفع فكأنني أنظر إلى فخذيه مما يحرش بغيره بمحجنه.

أخبرنا مسلم بن خالد عن ابن جريج عن محمد بن قيس بن مخزومة قال خطب رسول الله ﷺ فقال إن أهل الجاهلية كانوا يدفعون من عرفة حين تكون الشمس كأنها عائم الرجال في وجوههم قبل أن تغرب ومن المزدلفة بعد أن تطلع الشمس حين تكون كأنها عائم الرجال في وجوههم وأنا لا ندفع من عرفة حتى تغرب الشمس وندفع من المزدلفة قبل أن تطلع الشمس هدينا مخالف لهدي أهل الأوثان والشرك.

أخبرنا سفيان عن ابن طاوس عن أبيه قال كان أهل الجاهلية يدفعون من عرفة قبل أن تغيب الشمس ومن المزدلفة بعد أن تطلع الشمس وتقول اشرق ثبير كما نغير فأخر الله هذه وقدم هذه.

▶ أخبرنا سفيان أنه سمع عبيد الله بن أبي يزيد يقول سمعت ابن عباس يقول كنت فيمن قدم رسول الله ﷺ من ضعة أهله من المزدلفة إلى منى حدثنا الشافعي عن داود بن عبد الرحمن العطار وعبد العزيز بن محمد الدراوردي عن هشام بن عروة عن أبيه قال دار رسول الله ﷺ إلى أم سلمة يوم النحر فأمرها أن تعجل الأفاضة من جمع حتى تأتي مكة فتصلي بها الصبح وكان يومها فاحب ان توافيه.

أخبرني من أثنى به من المشركين عن هشام بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة رضي الله عنهما عن النبي ﷺ مثله .

أخبرنا ابن أبي يحيى عن عبد العزيز بن عمر بن عبد الحسن بن مسلم بن يناق قال وافق يوم الجمعة يوم التروية في زمان رسول الله ﷺ فوقف رسول الله ﷺ بفناء الكعبة فأمر الناس أن يروحوا إلى منى وراح فصلى بمنى الظهر (حدثنا الشافعي) قال والذي قلت بعرفة من اذان واقامتين شيء .

أخبرنا ابن يحيى عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ يعني به .

أخبرنا سفيان عن ابن طاوس عن أبيه قال دفع رسول الله ﷺ من المزدلفة فلم ترفع ناقته يدها واضعة حتى رمى الجمرة .

أخبرنا سعيد بن سالم القداح عن أيمن بن نابل قال أخبرني قدامة بن عبد الله بن عمار الكلابي قال رأيت النبي ﷺ يرمي الجمرة يوم النحر على ناقه صهباء ليس ضرب ولا طرد وليس قيل إليك إليك حدثنا سعيد بن سالم القداح عن سعيد عن قتادة عن أبي حسان الأعرج عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ أشعر في الشق الأيمن .

أخبرنا مسلم عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان لا يبالي في أي الشقين اشعر في الأيسر أو في الأيمن (إلى هنا يقول الربيع حدثنا الشافعي رضي الله عنه) .

﴿ ومن كتاب مختصر الحج الكبير ﴾
من هنا يقول الربيع أخبرنا الشافعي رضي الله عنه

أخبرنا مسلمُ بنُ خالدٍ وسعيدُ بنُ سالمٍ عن ابنِ جريجٍ عن عطاءٍ عن ابنِ عباسٍ قال أخبرني الفضلُ بنُ عباسٍ ان النبي ﷺ أُرِدَّه من جمعٍ إلى منى فلم يزل يلبى حتى رمى الجمرة .

أخبرنا سفيانُ عن محمدِ بنِ أبي حرملةَ عن كريبٍ عن ابنِ عباسٍ عن الفضلِ عن النبي ﷺ مثله .

أخبرني الثقةُ عن حمادِ بنِ سلمةٍ عن زيادِ مولى بني غزومٍ وكان ثقةً ان قوماً حرموا أصابوا صيداً فقال لهم ابنُ عمرَ عليكم جزاءٌ فقالوا على كل واحدٍ منها جزاءٌ أو علينا كلنا جزاءٌ واحدٌ فقال ابنُ عمرَ إنه لمغررٌ بكم بل عليكم كلكم جزاءٌ واحدٌ .

أخبرنا مسلمٌ وسعيدٌ عن ابنِ جريجٍ عن بكيرِ بنِ عبدِ الله عن القاسمِ عن ابنِ عباسٍ أن رجلاً سأله عن محرمٍ أصاب جرادةً فقال يصدقُ بقبضةٍ من طعامٍ وقال ابنُ عباسٍ وليأخذن بقبضةٍ جراداتٍ ولكن على ذلك رأى .

أخبرنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن ميمون بن أبي نجيح عن ميمون بن مهران قال جلستُ إلى ابن عباس فجلس إلي رجل لم أر رجلاً أطول شعراً منه فقال أحرمتَ وعلى هذا الشعر؟ فقال ابن عباس اشتملُ على ما دون الأذنين منه قال قبلتُ امرأةً ليست بامرأتي قال زنى فوك قال رأيت قملةً فطرحتها قال تلك الضالة لا تبتغي .

أخبرنا عبد الله بن مؤمل العائذي عن عمر بن عبد الرحمن بن محيصن عن عطاء بن أبي رباح عن صفية بنت شيبة قالت أخبرتني بنت أبي تجرة إحدى نساء بني عبد الدار قالت دخلتُ مع نسوة من قريش دار أبي حسين فنظرُ إلى رسول الله ﷺ وهو يسعى بين الصفا والمروة فرأيته يسعى وإن مثره ليدور من شدة السعي حتى لأقول اني لأرى ركبتيه وسمعته يقول اسعوا فان الله عز وجل كتب عليكم السعي قرأ الربيع حتى اني لأقول .

أخبرنا سعيد بن سالم القداح عن سالم عن ابن أبي ذئب عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ طاف بالبيت على راحلته يستلم الركن بمحجنه .

أخبرنا سفيان عن ابن طاوس عن أبيه أن النبي ﷺ أمر أصحابه أن يهجروا بالأفاضة وأفاض في نسائه ليلاً وطاف بالبيت الركن بمحجنه أظنه قال ويقبل طرف المحجن .

أخبرنا سفيان عن ابن طاوس عن أبيه قال الشافعي رضي الله عنه وأخبرنا مسلم عن ابن جريج عن محمد بن قيس بن مخزوم زاد أحدهما على الآخر واجتمعا في المعنى أن النبي ﷺ قال كان أهل الجاهلية يدفعون من عرفة قبل أن تغيب الشمس ومن المزدلفة بعد أن تطلع الشمس ويقولون أشرق ثبير كما تغير

فأخراً الله عز وجل هذه وهذه وقد مَني قدم المزدلفة قبل أن تطلع الشمس وأخراً
عرفة إلى أن تغيب الشمس .

أخبرنا سفيان عن محمد بن المنكدر عن سعيد بن عبد الرحمن بن يريوع عن
أبي الحويرث قال رأيت أبا بكر الصديق رضي الله عنه واقفاً على قرح وهو يقول
أيها الناس أصبحوا أيها الناس أصبحوا أيها الناس أصبحوا ثم دفع فرأيت فخذهُ
مما يجرشُ بعيره بمحجنه .

أخبرنا الثقة ابن أبي يحيى أو سفيان أو هما عن هشام بن عروة عن أبيه
أن عمر رضي الله عنه كان يجر في محسر ويقول .

إليك تغدو قلقاً وضيئها * مخالفاً دين النصارى دينها

أخبرنا مسلم عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه أنه
رأى النبي ﷺ رمى الجمار مثل حصي الخذف .

أخبرنا سفيان عن حميد بن قيس عن محمد بن إبراهيم بن الحرث التيمي
عن رجل من قومه من بني تميم يقال له معاذ وابن معاذ أن النبي ﷺ كان
ينزل الناس بمنى منازلهم وهو يقول أرموا بمثل حصي الخذف .

أخبرنا يحيى بن سليم عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن
النبي ﷺ رخص لأهل السقاية من أهل بيته أن يبيتوا بمكة ليالي منى .

أخبرنا مسلم عن ابن جريج عن عطاء مثله وزاد عطاء من أجل
سقايتهم .

أخبرنا سفيان عن سليمان الأحول عن طاوس عن ابن عباس قال أمر
الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت إلا أنه رخص للمرأة الحائض .

﴿ ومن كتاب النكاح من الاملاء ﴾

أخبرنا الربيعُ قال حدثنا الشافعي محمدُ بنُ ادريسَ بنِ العباسِ بنِ عثمانَ بنِ شافعِ بنِ السائبِ بنِ عبيدِ بنِ عبدِ يزيدِ بنِ هاشمِ بنِ المطلبِ بنِ عبدِ منافِ بنِ قصيِّ بنِ كلابِ بنِ مرةَ بنِ كعبِ بنِ لؤيِّ بنِ غالبِ بنِ فهرِ بنِ مالكِ بنِ النضرِ بنِ كنانةَ بنِ خزيمةَ بنِ مدركةَ بنِ الياسِ بنِ مضرَ بنِ نذارِ بنِ معدِّ بنِ عدنانَ بنِ الهميسعِ بنِ عمِ رسولِ الله ﷺ قال أخبرنا مالكُ بنُ أنسٍ عن نافعِ عن ابنِ عمرَ .

وحدثنا مسلمُ بنُ خالعه عن ابنِ جريجٍ عن أبي الزبيرِ عن جابرِ كلاهما عن النبي ﷺ أنه نهى عن الشغارِ وزاد مالكُ في حديثه والشغارُ ان يزوج الرجلُ الرجلَ ابنته على أن يزوجه ابنته :

أخبرنا سفيانُ بنُ عيينةَ عن ابنِ شهابِ عن سعيدِ بنِ المسيبِ قال كانت بنتُ محمدِ بنِ مسلمةَ عند رافعِ بنِ خديجٍ فكره منها شيئاً إما كبيراً وإما غيره فأرادَ أن يطلقها فقالت لا تطلقني وأنا احللك فنزلَ في ذلك وان امرأةٌ خافت من بعلها نشوزاً أو اعراضاً الآية قال فمضتُ بذلك السنةُ .

سمعت الربيع بن سليمان يقول كتب إلي أبو يعقوب البويطي ان اصبر
نفسك للغرباء واحسن خلقك لأهل حلقتك فاني لم أزل اسمع الشافعي رضي
الله عنه يكثر أن يتمثل بهذا البيت .

أهينُ لهم نفسي لكي يكرمونها * ولن تكرم النفس التي لا تهينها

قال أبو العباس الأصم فرغنا من سماع كتاب الشافعي يوم الأربعاء
للنصف من شعبان سنة ست وستين ومائتين سمعناه من أوله إلى آخره من الربيع
قراءة عليه .

﴿ ومن كتاب النكاح من الاملاء ﴾

أخبرنا مسلم بن خالد وسعيد عن ابن جريج عن عكرمة بن خالد ان ابن
أم الحكم سأل امرأة له أن يخرجها من ميراثها منه في مرضيه فأبت فقال لأدخلن
عليك في من ينقصُ حَقكِ أو يضربه فنكح ثلاثاً في مرضيه اصدق كل واحدة
منهن ألف دينار فأجاز ذلك عبدُ الملك بن مروان .

قال سعيد بن سالم ان كان ذلك صداقاً مثلهن جاز وان كان أكثر ردت
الزيادة وقال في المحابة كما قلت .

﴿ ومن كتاب الوصايا الذي لم يسمع منه ﴾

قال الشافعي رضي الله عنه .

أخبرنا سعيدٌ عن ابنِ جريجٍ عن عمرو بنِ دينارٍ أنه سمعَ عكرمةَ بنَ خالدٍ يقولُ أرادَ عبدُ الرحمنِ بنُ أمِّ الحكمِ في شكواه أن يخرجَ امرأته من ميراثها فأبتُ فنكحَ عليها ثلاثَ نسوةٍ وأصدقهن ألفَ دينارٍ كلَّ امرأةٍ منهن فجازَ ذلكَ عبدُ الملكِ بنُ مروانَ وشركَ بينهما في الثمنِ (قال الربيعُ) هذا قولُ الشافعي رضي الله عنه قال الشافعي رضي الله عنه أرى ذلكَ صداقَ مثلهن ولو كان أكثرَ من صداقِ مثلهن جازَ النكاحُ وبطل ما زاد على صداقِ مثلهن ان مات من مرضه ذلك لأنه في حكمِ الوصيةِ والوصيةُ لا تجوزُ لو ارثت .

أخبرنا سعيدٌ بنُ سالمٍ عن ابنِ جريجٍ عن موسى بنِ عقبةَ عن نافعِ مولى ابنِ عمرٍ أنه قال كانت بنتُ حفصِ بنِ المغيرةِ عند عبدِ الله بنِ أبي ربيعةَ فطلقها تطليقةً ثم ان عمرَ بنَ الخطابِ رضي الله عنه تزوجها فحدث أنها عاقرٌ لا تلدُ فطلقها قبل أن يجامعها فمكثتُ حياةَ عمرَ وبعضَ خلافةِ عثمانَ ثم تزوجها عبدُ الله بنُ أبي ربيعةَ وهو مريضٌ لتشركَ نساءه في الميراثِ وكان بينها وبينه قرابةً .

أخبرنا مسلمٌ بنُ خالدٍ عن ابنِ جريجٍ عن نافعٍ ان ابنَ أبي ربيعةَ نكحَ وهو مريضٌ فجازَ ذلكَ .

﴿ ومن كتاب أدب القاضي ﴾

أخبرنا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن أبي بكر عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال لا يقضي القاضي أو لا يحكم الحاكم بين اثنين وهو غضبان .

أخبرنا الثقة عن زكريا بن اسحق عن يحيى بن عبد الله بن صيفي عن أبي معبد عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال لمعاذ بن جبل حين بعثه فان أجابوك فأعلمهم أن عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم .

أخبرنا الثقة وهو يحيى بن حسان عن الليث بن سعد عن سعيد بن أبي سعيد عن شريك بن أبي نمر عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رجلاً قال يا رسول الله نشدتك بالله الله أمرك أن تأخذ الصدقة من أغنيائنا وتردها على فقرائنا قال : اللهم نعم .

أخبرنا ابن عيينة عن هارون بن رباب عن كنانة بن نعيم عن قبيصة بن

المخارق الهلالي قال تحملتُ حمالةً فأتيتُ النبي ﷺ فسألتُهُ فقال نُؤديها عنك
وذكرَ الحديثَ .

أخبرنا سفيانُ بنُ عيينةَ عن هشامٍ يعني ابن عروةَ عن أبيه عن عبيدِ اللهِ بنِ
عديِّ بنِ الخيارِ أن رجُلينِ أخبراهُ أنهما أتيا رسولَ اللهِ ﷺ فسألاه من الصدقةِ
فصعدَ فيها وصوبَ فقال ان شئتما ولاحظَّ فيها لغني ولا لذي هوةٍ مكتسبٌ .

أخبرنا مالكٌ عن سهيلِ بنِ أبي صالحٍ عن أبيه عن أبي هريرةَ أن سعداً
قال يا رسولَ اللهِ أرأيتَ ان وجدتُ مع امرأتي رجلاً امهله حتى آتني بأربعةِ
شهداءِ فقال رسولُ اللهِ ﷺ نعم .

﴿ ومن كتاب الطعام والشراب وعمارة الأرضين
مما لم يسمع الربيع من الشافعي وقال أعلم ان
ذا من قوله وبعض كلامه ﴾

هذا سمعته في كتابه الكبير المبسوط .

قال الشافعي رضي الله عنه أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن أبي ادريس
عن أبي ثعلبة أن النبي ﷺ نهى عن كل ذي نابٍ من السباع .

قال الشافعي أخبرنا سفيان عن الزهري عن أبي ادريس عن أبي ثعلبة
عن النبي ﷺ مثله .

أخبرنا مالك عن اسماعيل بن أبي حكيم عن عبيدة بن سفيان الحضرمي
عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال كل ذي نابٍ من السباع حرام .

أخبرنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر رضي الله عنه قال
أطعمنا رسول الله ﷺ لحوم الخيل ونهانا عن لحوم الحمير .

أخبرنا سفيان عن هشام عن فاطمة عن أسماء رضي الله عنها قالت نحرنا
فرساً على عهد رسول الله ﷺ فأكلناه .

أخبرنا مالك بن أنس عن ابن شهاب عن عبد الله الحنبل بن محمد بن علي عن أبيهما عن علي رضي الله عنهم ان النبي ﷺ نهى عام خبير عن نكاح المتعة وعن لحوم الحمر الأهلية .

أخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة أن رسول الله ﷺ قال لا حمى الا لله ولرسوله .

أخبرنا عبد العزيز بن محمد عن زيد بن أسلم عن أبيه أن عمر بن الخطاب استعمل مولى له يقال له هني على الحمى فقال له يا هني ضم جناحك للناس واتق دعوة المظلوم فان دعوة المظلوم مجابة وادخل رب الصريمة ورب الغنيمة واياك ونعم ابن عفان ونعم ابن عوف فانها ان تهلك ماشيتا يرجعان إلى نخل وزرع وان رب الغنيمة والصريمة يأتي بعياله فيقول يا امير المؤمنين يا امير المؤمنين افتاركهم أنا لا ابالك فالماء والكلاء أهون علي من الدنانير والدرهم وايم الله لعل ذلك انهم ليرون اني قد ظلمتهم انها لبلادهم قاتلوا عليها في الجاهلية واسلموا عليها في الاسلام ولولا المال الذي احمى عليه في سبيل الله ما حميت على المسلمين من بلادهم شبراً .

أخبرنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن يحيى بن جعدة قال لما قدم رسول الله ﷺ المدينة اقطع الناس الدور فقال حي من بني زهرة يقال لهم بنو عبد بن زهرة نكب عنا ابن أم عبد فقال رسول الله ﷺ فلم ابتعثني الله إذا؟ ان الله لا يقدس أمة لا يؤخذ للضعيف فيهم حقه .

أخبرنا ابن عيينة عن هشام عن أبيه أن رسول الله ﷺ اقطع الزبير أرضاً وان عمر بن الخطاب اقطع العقيق اجمع وقال ابن المستقطعون والعقيق

قريبٌ من المدينة .

أخبرنا مالكٌ عن أبي الزنادِ عن الأعرجِ عن أبي هريرةَ رضي الله عنه أن رسولَ الله ﷺ قال من منعَ فضلَ الماءِ ليمنعَ به الكلاً منعهُ اللهُ فضلَ رحمتهِ يومَ القيامةِ .

أخبرنا مالكٌ عن هشامٍ عن أبيه أن النبي ﷺ قال من احيا مواتاً فهو له وليس لعرقِ ظالمٍ حقٌ .

أخبرنا سفيانٌ عن ابنِ طاوسٍ ان رسولَ الله ﷺ قال من احيا مواتاً من الأرض فهو له وعادى الأرضِ لرسوله ثم هي لكم مني .

أخبرنا عبدُ الرحمنِ بنُ حسنِ بنِ القاسمِ الأزرقِيُّ عن أبيه عن علقمة بنِ نضلة ان أبا سفيانَ بنَ حربٍ قام بفناءِ داره فضربَ برجله وقال سنامُ الأرضِ ان لها اسناماً زعم ابنُ فرقدِ الأسلمي إني لا أعرفُ حقي من حقه لي بياضُ المروة وله سوادُها ولي ما بين كذا إلى كذا فبلغ ذلك عمرَ بنَ الخطابِ رضي الله عنه فقال ليس لاحدٍ إلا ما أحاطتُ عليه جدرانُهُ ان احياء المواتِ ما يكون زرعاً أو حفراً أو يحاطُ بالحدراتِ وهو مثلُ ابطاله التحجيرِ يعني ما يعمرُ به مثل ما يحجرُ .

أخبرنا سفيانٌ بنُ عيينةَ عن هشامِ بنِ عروةَ عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها ان رسولَ الله ﷺ قال يا عائشة اما علمتِ ان الله أفتاني في أمرِ أستفتيه فيه وقد كان رسولُ الله ﷺ مكث كذا وكذا يخيلُ إليه أنه يأتي النساءَ ولا يأتيهن أتاني رجلان فجلس أحدهما عند رجلي والآخر عند رأسي فقال الذي عند رجلي للذي عند رأسي ما بال الرجلِ قال مطبوبٌ قال ومن طبه؟ قال لبيدُ بنُ أعصمَ قال وفيه؟ قال في جف طلعة ذكر في مشط ومشاقة تحت راعوفة أو راعوفة شك

الربيع في بئر ذروان قال فجاءها رسول الله ﷺ فقال هذه الذي أريتها كأن
رؤوس نخلها رؤوس الشياطين وكان ماءها نقاعة الحناء فأمر بها رسول الله ﷺ
فأخرج قالت عائشة فقلت يا رسول الله فهلا قال سفيان تعني تنشرت قالت عائشة
فقال أما الله فقد شفاني وأكره ان أثير على الناس منه شراً قالت وليد بن أعصم
رجل من بني زريق حليف لليهود .

أخبرنا سفيان عن عمرو بن دينار انه سمع بجاله يقول كتب عمر رضي
الله عنه ان اقتلوا كل ساحر وساحرة قال فقتلنا ثلاث سواحر قال وأخبرنا أن
حفصة زوج النبي ﷺ قتلت جارية لها سحرتها .

﴿ ومن كتاب الوصايا الذي لم يسمع من الشافعي رضي الله عنه ﴾

أخبرنا سفيان عن هشام بن حجير عن طاوس عن ابن عباس انه قيل له كيف تأمر بالعمرة قبل الحج والله يقول وأتموا الحج والعمرة فقال كيف تقرؤن ان الدين قبل الوصية أو الوصية قبل الدين قالوا الوصية قبل الدين قال فبأيهما تبدؤن قالوا بالدين قال فهو ذلك (قال الشافعي) رضي الله عنه يعني ان التقديم جائز .

أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن علي بن الحسين قال إنما ورث أبا طالب عقيل وطالب ولم يرثه علي ولا جعفر قال فلذلك تركنا نصيبنا من الشعب .

قال الشافعي قلت أخبرنا محمد بن الحسن أو غيره من أهل الصدق في الحديث أو هما عن يعقوب بن ابراهيم عن هشام بن عروة عن أبيه قال ابتاع عبد الله بن جعفر بيعاً فقال علي رضي الله عنه لا تبن عثمان فلا حجرتك عليك فاعلم ذلك ابن جعفر للزبير فقال أنا شريكك في بيعك فأتى علي عثمان فقال احجر علي هذا فقال الزبير أنا شريكه فقال عثمان احجر علي رجل شريكه الزبير .

﴿ ومن كتاب اختلاف علي وعبد الله مما لم يسمع الربيع من الشافعي ﴾

قال الشافعي . أخبرنا ابنُ عليَّة عن شعبة عن عمرو بن مرة عن زاذان قال سأل رجلُ علياً رضي الله عنه عن الغسلِ فقال اغتسلْ كلَّ يومٍ ان شئتَ فقال الغسلُ الذي هو الغسلُ قال يومُ الجمعةِ ويومُ عرفةَ ويومُ النحرِ ويومُ الفطرِ قال الشافعي .

أخبرنا ابنُ عيينةَ عن أبي السوْداءِ عن ابنِ عبدِ خبيرٍ عن أبيه قال توضأَ عليُّ رضي الله عنه فغسلَ ظهرَ قدميه وقال لولا أني رأيتُ رسولَ الله ﷺ يمَسحُ على ظهرِ قدميه لظننتُ أن باطنها أحقُّ قال الشافعي عن عمرو بن الهيثمِ الثقةِ عن شعبة عن أبي اسحقَ عن ناجيةَ بنِ كعبٍ عن علي رضي الله عنه قال قلتُ يا رسولَ الله بأبي أنتَ وأمي ان أباي قد ماتَ قال اذهبُ فوارو قلتُ انه ماتَ مشركاً قال اذهبُ فوارو وفواريتهُ ثم أتيتهُ قال اذهبُ فاغتسل .

أخبرنا ابنُ عيينةَ عن شبيبِ بنِ غرقدةَ عن حبانِ بنِ الحرثِ قال أتيتُ علياً وهو يعسكرُ بديرِ أبي موسى فوجدتهُ يطعمُ فقال ادنُ فكلْ قلتُ إني أريدُ الصومَ قال وأنا أريدُهُ فدنوتُ فأكلتُ فلما فرغَ قال يا ابنَ التياحِ اقمِ الصلاةَ .

أخبرنا ابنُ عليّة عن شعبة عن أبي اسحق عن عاصم بنِ ضمرة عن علي رضي الله عنه قال إذا ركعتَ فقلت اللهم لك ركعتُ ولك خشعتُ ولك أسلمتُ وبك آمنتُ وعليك توكلتُ فقد تم ركوعك .

أخبرنا ابنُ عليّة عن خالدِ الحذاء عن عبدِ الله بنِ الحرث عن الحرثِ الهمداني عن علي رضي الله عنه أنه كان يقولُ بين السجدين اللهم اغفر لي وارحمني واهدني واجبرني .

أخبرنا بذلك سفيانُ عن الزهري عن سعيدٍ عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسولَ الله ﷺ قنتَ في الصبحِ قال اللهم انج الوليدَ بنَ الوليدِ وسلمةَ بنَ هشامٍ وعياشَ بنَ أبي ربيعة .

أخبرنا ابنُ عليّة عن أبي هارون المغنوي عن حطان بنِ عبدِ الله قال قال علي رضي الله عنه الوترُ ثلاثةُ أنواعٍ فمن شاء أن يوترَ من أول الليلِ أوترَ ثم ان استيقظ فشاء ان يشفعها بركعةٍ ويصلي ركعتين ركعتين حتى يصبحَ ثم يوترُ فعلَ وان شاء صلى ركعتين حتى يصبحَ وان شاء أوترَ آخرَ الليلِ .

أخبرنا سفيانُ بنُ عيينة عن عطاء بنِ السائب عن عبدِ خيرٍ عن علي رضي الله عنه في الرجل يتزوجُ المرأةَ ثم يموتُ ولم يدخلْ بها ولم يفرضْ لها صداقاً ان لها الميراثَ وعليها العدةُ ولا صداقَ لها .

أخبرنا سفيانُ عن أساعيل بنِ أبي خالدٍ عن قيس بنِ أبي حازمٍ قال سمعتُ ابنَ مسعودٍ يقولُ كنا نغزو مع رسولِ الله ﷺ وليس معنا نساءٌ فأردنا ان نختصي فنهانا عن ذلك ثم رخصَ لنا ان ننكحَ المرأةَ إلى أجلٍ بالشيء .

أخبرنا سفيانُ أخبرنا الزهري أخبرني الربيعُ بنُ سبرة عن أبيه قال نهى رسول الله ﷺ عن نكاح المتعة .

أخبرنا سفيانُ عن الزهري عن أبي سلمة ان عبد الرحمن بن عوف اشترى من عاصم بن عدي جارية فأخبر ان لها زوجاً فردّها .

أخبرنا سفيانُ عن أيوب بن موسى عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال إذا زنت أمة أحدكم فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم ان عادت فزنت فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم ان عادت فزنت فتبين زناها فليبعها ولو بضيف من شعر يعني الحبل .

أخبرنا سفيانُ عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان رسولُ الله ﷺ يصلي الصبح فتتصرفُ النساءُ متلفعاتٍ بمروطهن ما يعرفن من الغلس .
أخبرنا مالكُ عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة مثله .

أخبرنا ابنُ عليّة عن عوفٍ عن سيار بن سلامة أبي المنهال عن أبي بردة الأسلمي أنه سمعه يصفُ صلاةَ رسولِ الله ﷺ فقال كان يصلي الصبح ثم ينصرفُ وما يعرفُ الرجلُ منا جلسه وكان يقرأُ بالستين إلى المائة .

أخبرنا مالكُ عن نافع عن ابنِ عمر قال كان رسولُ الله ﷺ إذا عجلَ به السيرُ يجمعُ بين المغرب والعشاء .

أخبرنا مالكُ عن أبي الزبير عن أبي الطفيل عن معاذ بن جبل أن رسولَ الله ﷺ كان يجمعُ بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء في سفره إلى تبوك .

أخبرنا مالكُ عن نافع وعبدِ الله بن دينار عن ابنِ عمر أن رجلاً سألَ

رسول الله ﷺ عن صلاة الليل فقال رسول الله ﷺ صلاة الليل منى
منى فاذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى .

أخبرنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر مثله .

أخبرنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه قال سمعت النبي ﷺ
يقول صلاة الليل منى منى فاذا خشي أحدكم الصبح أوتر بواحدة .

أخبرنا سفيان عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عمر عن النبي
ﷺ مثله .

أخبرنا سفيان بن عيينة عن داود بن قيس عن عبيد الله بن أقرم الخزاعي
عن أبيه قال رأيت رسول الله ﷺ بالقاع من غمرة ساجداً فرأيت بياض إبطيه .

أخبرنا سفيان حدثنا عبد الله بن أخي يزيد الأصم عن عمه عن ميمونة
أنها قالت كان النبي ﷺ إذا سجد لو أرادت بهيمة أن تمر من تحته لمرت بما
يجافي .

أخبرنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس أنه قال
تقصر الصلاة إلى عسفان وإلى الطائف وإلى جدة وهذا كله من مكة على أربعة بردٍ
ونحو من ذلك .

أخبرنا مالك عن نافع عن سالم عن ابن عمر أنه خرج إلى ذات النصب
فقصر الصلاة قال مالك وهي أربعة بردٍ

أخبرنا ابن عيينة عن عبدة عن زر بن حبيش عن ابن مسعود أنه كان لا

يسجدُ في [سورة] ﴿٣٦﴾ ويقول إنما هي توبة نبي .

أخبرنا ابنُ عيينةَ عن أيوبَ عن عكرمةَ عن ابنِ عباسٍ عن النبي ﴿ﷺ﴾
أنه سجدها يعني في ﴿ص﴾ .

أخبرنا ابنُ عليّةَ عن داودَ بنِ أبي هندٍ عن الشعبي عن علقمةَ عن عبدِ الله
في الصلاةِ على الجنائزِ لا وقتَ ولا عددَ .

أخبرنا مالكٌ عن ابنِ شهابٍ عن سعيدِ بنِ المسيبِ عن أبي هريرةَ عن
النبي ﴿ﷺ﴾ أنه كبرَ على النجاشي أربعاً .

أخبرنا مالكٌ عن ابنِ شهابٍ عن عروةَ عن عائشةَ قالتُ وأفردَ رسولُ الله
﴿ﷺ﴾ الحجَّ .

أخبرنا سفيانٌ عن هشامِ بنِ عروةَ عن أبيه أن النبي ﴿ﷺ﴾ أمرَ ضبَاعَةَ
فقالَ أما تريدِينَ الحجَّ قالتُ إني شاكِيةٌ فقالَ حجِبي واشترطي أن محلي حيثُ
حبستني .

أخبرنا سفيانٌ عن هشامِ بنِ عروةَ عن أبيه قالَ قالتُ عائشةُ يا ابنَ أختي
هل تستثني إذا حججتُ قلتُ ماذا أقولُ قالتُ قلِ اللهمَّ الحجَّ أردتُ وله عمدتُ
فإن يسرته فهو الحجُّ وإن حبسني حابسٌ فهي عمرةٌ .

أخبرنا ابنُ عليّةَ عن أبي حمزةَ ميمونٍ عن إبراهيمَ عن الأسودِ عن عبدِ الله
يعني انه أمرَ بإفراذِ الحجِّ قالَ قلتُ كان أحبُّ أن يكونَ لكلِّ واحدٍ منها شعثٌ
وسفرٌ وهم يزعمون أن القرآنَ أفضلُ وبه يفتون من استفتاهم وعبدُ الله كان يكرهُ
القرآنَ .

أخبرني عمي محمد بن علي بن شافع عن الثقة أحسبه محمد بن علي بن الحسين
أو غيره عن مولى لعثمان بن عفان قال بينا أنا مع عثمان في مال له بالعالية في يوم
صائف إذ رأى رجلاً يسوق بكرين وعلى الأرض مثل الفراش من الحر فقال ما على
هذا لو قام بالمدينة حتى يبرد ثم يروح ثم دنا الرجل فقال انظر من هذا فنظرت
فقلت أرى رجلاً معماً بردائه يسوق بكرين ثم دنا الرجل فقال انظر فنظرت فإذا
عمر بن الخطاب فقلت هذا أمير المؤمنين فقام عثمان فأخرج رأسه من الباب فإذا
نفخ السموم فعاد رأسه حتى حاذاه فقال ما اخرجك هذه الساعة؟ فقال بكران من
ابل الصدقة تخلفاً وقد مضى بابل الصدقة فأردت أن ألحقها بالحمل وخشيت
أن يضيعا فيسألني الله عنهما فقال عثمان هلم يا أمير المؤمنين إلى الماء والظل
ونكفيك فقال عد إلى ظلك فقلت عندنا من يكفيك فقال عد إلى ظلك ومضى
فقال عثمان من أحب أن ينظر إلى القوي الأمين فلينظر إلى هذا فعاد إلينا فالتقى
نفسه .

أخبرنا ابن عيينة عن منصور عن أبي وائل عن مسروق عن عبد الله انه
لبي على الصفا في عمرة بعد ما طاف بالبيت والله أعلم .

فهرست

كتاب مسند الامام الشافعي

رضي الله عنه

- ٧ - باب ما خرج من كتاب الوضوء وترك المعاد منها
٢٣ - باب « ومن كتاب استقبال القبلة
في الصلاة » .
٤٦ - ومن كتاب الأمالي في الصلاة
الذي يقول الربيع - حدثنا
الشافعي رضي الله عنه .
٥٢ - ومن كتاب الإمامة .
٦٠ - ومن كتاب إيجاب الجمعة .
٧٣ - « كتاب العيدين
٨٤ - ومن كتاب الصوم والصلاة
والعيدين والاستسقاء وغيرها .
٨٧ - ومن كتاب الزكاة من أوله إلا ما
كان معاداً .
١٠١ - ومن كتاب إباحة الطلاق .
١٠٣ - ومن كتاب الصيام الكبير .
١٠٧ - ومن كتاب المناسك .
١٣٧ - ومن كتاب البيوع .
١٤٨ - ومن كتاب الرهن .
١٤٩ - ومن كتاب اليمين مع الشاهد
الواحد .
١٥٥ - ومن كتاب اختلاف الحديث
وترك المعاد منها
١٦٦ - من الجزء الثاني من اختلاف
الحديث من الأصل العتيق
١٩٢ - ومن كتاب الطلاق .
١٩٤ - ومن كتاب العتق
١٩٧ - ومن كتاب جراح العمد
٢٠٦ - ومن كتاب المكاتب
٢٠٧ - ومن كتاب الجزية .
٢١١ - ومن كتاب اختلاف مالك
والشافعي رضي الله عنهما
٢٣٣ - ومن كتاب الرسالة إلا ما كان
معاداً .
٢٤٦ - ومن كتاب الصداق والايلاء .
٢٥٠ - ومن كتاب الصرف
٢٥١ - ومن كتاب الرهون والاجارات
٢٥٣ - ومن كتاب الشغار
٢٥٦ - ومن كتاب الظهار واللعان .
٢٦٠ - ومن كتاب الخلع والنشوز .
٢٦٤ - ومن كتاب إبطال الاستحسان
٢٦٦ - ومن كتاب أحكام القرآن
٢٧٨ - ومن كتاب الأشرطة وفضائل

- قریش وغیره .
- ۲۸۱ - ومن كتاب الأشربة
- ۲۸۸ - ومن كتاب عشرة النساء
- ۲۹۲ - ومن كتاب التعريض بالخطبة .
- ۲۹۳ - ومن كتاب الطلاق والرجعة .
- ۲۹۶ - ومن كتاب العدد إلا ما كان منه معاداً .
- ۳۰۵ - ومن كتاب القرعة والنفعة على الأقارب
- ۳۰۶ - ومن كتاب الرضاع .
- ۳۱۰ - ومن كتاب ذكر الله تعالى على غير وضوء والحیض .
- ۳۱۳ - ومن كتاب قتال أهل البغي
- ۳۱۴ - ومن كتاب قتال المشركين
- ۳۱۶ - ومن كتاب الأسارى والغلول وغیره .
- ۳۲۲ - ومن كتاب قسم الفیء
- ۳۲۷ - ومن كتاب صفة نهي النبي ﷺ وكتاب المدبر .
- ۳۲۹ - ومن كتاب التفليس .
- ۳۳۰ - ومن كتاب الدعوى والبیئات .
- ۳۳۲ - ومن كتاب صفة نهي النبي ﷺ والولاء الصغير وخطأ الطیب وغیره .
- ۳۳۳ - ومن كتاب المزارعة وكراء الأرضین
- ۳۳۴ - ومن كتاب القطع في السرقة وأبواب كثيرة .
- ۳۳۸ - ومن كتاب البحيرة والسائبة .
- ۳۴۰ - ومن كتاب الصيد والذبائح
- ۳۴۳ - ومن كتاب الديات والقصاص
- ۳۴۷ - ومن كتاب جراح الخطأ
- ۳۴۹ - ومن كتاب السبق والقسامه والرمي والكسوف .
- ۳۵۱ - كتاب الكسوف .
- ۳۵۲ - ومن كتاب الكفارات والندور والأیمان
- ۳۵۳ - ومن كتاب السير على سير الواقدي .
- ۳۵۵ - ومن كتاب جماع العلم
- ۳۵۶ - ومن كتاب الجنائز والحدود
- ۳۶۴ - ومن كتاب الحج من الأمالي
- ۳۷۱ - ومن كتاب مختصر الحج الكبير -
- ۳۷۴ - ومن كتاب النكاح من الاملاء
- ۳۷۶ - ومن كتاب النكاح من الاملاء
- ۳۷۷ - ومن كتاب الوصايا الذي لم یسمع منه .
- ۳۷۸ - ومن كتاب أدب القاضي
- ۳۸۰ - ومن كتاب الطعام والشراب وعمارة الأرضین
- ۳۸۴ - ومن كتاب الوصايا الذي لم یسمع من الشافعي رضي الله عنه .
- ۳۸۵ - ومن كتاب اختلاف علي وعبد الله مما لم یسمع الربیع من الشافعي .